الخلاصة في واجبات المجاهدين

جمعه وأعده
الباحث في القرآن والسنَّةِ
علي بن نايف الشحود

الطبعة الأولى
١٤٣٤ هـ ٢٠١٣ م

((حقوق الطبع لكل مسلم))

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين،والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين،وعلى آله وصحبه أجمعين،ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد:

فإن المجاهدين في سبيل الله تعالى يتوجب عليهم معرفة الآداب العامة التي يجب أن يتحلوا بها،وكذلك الواجبات التي يجب عليهم أداؤها بحق الله تعالى وبحق قادتهم وبحق إخوانهم الذين يجاهدون معهم في الميدان ...

كما أن النصر على أعدائنا لا يتم إلا بعد الانتصار الحقيقي على أنفسنا وشهواتنا،لكي نكون أهلا لنصر الله تعالى،قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ } [محمد:٧]

إن لله في نفوسهم أن تتجرد له،وألا تشرك به شيئا،شركا ظاهرا أو خفيا،وألا تستبقي فيها معه أحدا ولا شيئا،وأن يكون الله أحب إليها من ذاتها ومن كل ما تحب وتهوى،وأن تحكمه في رغباتها ونزواتها وحركاتها وسكناتها،وسرها وعلانيتها،ونشاطها كله وخلجاتها ..فهذا نصر الله في ذوات النفوس.

وإن لله شريعة ومنهاجا للحياة،تقوم على قواعد وموازين وقيم وتصور خاص للوجود كله وللحياة.ونصر الله يتحقق بنصرة شريعته ومنهاجه،ومحاولة تحكيمها في الحياة كلها بدون استثناء،فهذا نصر الله في واقع الحياة.[1]

وقد كتب بعض الإخوة كتابات لا بأس بها في هذا الموضوع،وقد أفدت منها ...

وقد تعرضت في هذا الكتاب للمباحث التالية:

المبحث الأول =ما يلزم الأعضاء في حق الله تعالى

المبحث الثاني =ما يلزم الأعضاء في حق الأمير عليهم

المبحث الثالث = ما يلزم الأعضاء بعضهم في حق بعض.

---

[1] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص:٤٠٩٨) وانظر تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص:٧٨٥)

سائلا المولى سبحانه وتعالى أن ينفعهم به لكي يؤدوا الواجب المنوط بهم على أتم وجه .
كما أسأله تعالى أن ينفع به كاتبه وقارئه وناشره والدال عليه في الدارين
قال تعالى:{وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ} [العنكبوت:٦٩]

الباحث في القرآن والسنة

وعضو الهيئة العاملة للعلماء المسلمين بسورية

علي بن نايف الشحود

٢٥ ربيع الأول ١٤٣٤ هـ الموافق ٢٠١٣/٢/٥ م

المبحث الأول

ما يلزم الأعضاء في حق الله تعالى

١ = الإخلاص:

وهو من أعمال القلب التي لا يطلع عليها إلا الله تعالى،وهو يؤثر تأثيرا مباشرا على ثبات العبد أمام عدوه،لقوله تعالى:{لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا } [الفتح:١٨].

فالمسلم يؤمن بخطر شأن النية،وأهميتها لسائر أعماله الدينية والدنيوية،إذ جميع الأعمال تتكيف بها،وتكون بحسبها فتقوى وتضعف،وتصح وتفسد تبعاً لها،وإيمان المسلم هذا بضرورة النية لكل الأعمال ووجوب إصلاحها،مستمدّ أولاً من قول الله تعالى:{وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ} (٥) سورة البينة.

وقوله سبحانه:{قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ} (١١) سورة الزمر.

وثانياً من قول المصطفى -ﷺ- "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ،وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى،فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ،وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا،أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا،فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ "[٢] .

ولحديث أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:إِنَّ اللَّهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ،وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ.[٣]

فبمجرد الهم الصالح كان العمل صالحاً يثبت به الأجر وتحصل به المثوبة وذلك لفضيلة النية الصالحة،وعَنْ أَبِي كَبْشَةَ الأَنْمَارِيِّ،قَالَ:ضَرَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَرْبَعَةُ نَفَرٍ:رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا وَمَالا،فَهُوَ يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ فِي مَالِهِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يُؤْتِهِ مَالا،فَيَقُولُ:لَوْ آتَانِي اللَّهُ مِثْلَ مَا آتَى هَذَا لَعَمِلْتُ فِيهِ كَمَا يَعْمَلُ فَهُمَا فِي الأَجْرِ

---

[٢] – صحيح البخارى- المكتر – (١)

[٣] – صحيح مسلم- المكتر – (٦٧٠٨) وصحيح ابن حبان – (٢ / ١٢٠)(٣٩٤)

سَوَاءٌ،وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالا وَلَمْ يُؤْتِهِ عِلْمًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي غَيْرِ الْحَقِّ لا يَتَّقِي فِيهِ رَبًّا وَلا يَصِلُ فِيهِ رَحِمًا،وَرَجُلٌ لَمْ يُؤْتِهِ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يُؤْتِهِ مَالا فَهُوَ يَقُولُ:لَوْ آتَانِي اللَّهُ مِثْلَ مَا آتَى هَذَا لَعَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فَهُمَا فِي الْوِزْرِ سَوَاءٌ "[٤].

فأثيب ذو النية الصالحة بثواب العمل الصالح،ووزر صاحب النية الفاسدة بوزر صاحب العمل الفاسد،وكان مردّ هذا إلى النية وحدها .

وعَنْ أَنَسٍ،قَالَ:لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺمِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ،وَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ،قَالَ:إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مِنْ مَسِيرٍ،وَلاَ قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ،إِلاَّ كَانُوا مَعَكُمْ فِيهِ،قَالُوا:يَا رَسُولَ اللهِ،وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ ؟ قَالَ:نَعَمْ حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ."[٥]

فحسن النية إذا هو الذي جعل غير الغازي في الأجر كالغازي،وجعل غير المجاهد يحصل على أجر كأجر المجاهد .[٦]

---

٢ - تقوى الله تعالى:

قال ابن رجب الحنبلي:[أَصْلُ التَّقْوَى أَنْ يَجْعَلَ الْعَبْدُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَخَافُهُ وَيَحْذَرُهُ وِقَايَةً تَقِيهِ مِنْهُ،فَتَقْوَى الْعَبْدِ لِرَبِّهِ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَخْشَاهُ مِنْ رَبِّهِ مِنْ غَضَبِهِ وَسُخْطِهِ وَعِقَابِهِ وِقَايَةً تَقِيهِ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ فِعْلُ طَاعَتِهِ وَاجْتِنَابُ مَعَاصِيهِ.وَتَارَةً تُضَافُ التَّقْوَى إِلَى اسْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،كَقَوْلِهِ تَعَالَى:{وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ}[المائدة:٩٦] [الْمَائِدَةِ:٩٦]،وَقَوْلِهِ:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ}[الحشر:١٨] [الْحَشْرِ:١٨]،فَإِذَا أُضِيفَتِ التَّقْوَى إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى،فَالْمَعْنَى:اتَّقُوا سُخْطَهُ وَغَضَبَهُ،وَهُوَ أَعْظَمُ مَا يُتَّقَى،وَعَنْ ذَلِكَ يَنْشَأُ عِقَابُهُ الدُّنْيَوِيُّ وَالْأُخْرَوِيُّ،قَالَ تَعَالَى:{وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ} [آل عمران:٢٨] [آلِ عِمْرَانَ:٢٨]،وَقَالَ تَعَالَى:{هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ}[المدثر:٥٦]

---

[٤] - المعجم الكبير للطبراني - (١٦ / ٢٠١)(١٨٣٠٣) صحيح

[٥] - صحيح البخارى- المكتر - (٤٤٢٣) وصحيح ابن حبان - (١١ / ٣٣) (٤٧٣١)

[٦] - انظر التفاصيل في كتابي المهذب في الآداب الإسلامية -١- آداب النية ص (١٢) فما بعدها

[الْمُدَّثِّر:٥٦]،فَهُوَ سُبْحَانَهُ أَهْلٌ أَنْ يُخْشَى وَيُهَابَ وَيُجَلَّ وَيُعَظَّمَ فِي صُدُورِ عِبَادِهِ حَتَّى يَعْبُدُوهُ وَيُطِيعُوهُ،لِمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْإِجْلَالِ وَالْإِكْرَامِ،وَصِفَاتِ الْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ وَقُوَّةِ الْبَطْشِ،وَشِدَّةِ الْبَأْسِ.][٧].

والتقوى مَنْزِلَةٌ يُتَوَصَّل إليها بالمحافظة على وظائف العبودية والمواظبة عليها،كما قال تعالى:{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [البقرة:٢١]،وقال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}[البقرة:١٨٣] وأمثال هذه الآيات الدالة على أن مترلة التقوى يتوصل إليها بالمحافظة على العبادات والأحكام مع المواظبة عليها.

واعلم أن التقوى هي ميزان تفاضل الخلق،قال تعالى:{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ } [الحجرات:١٣]،فبقدر محافظة العبد على وظائف العبودية لله تعالى تكون مترلته.

ومما ينبغي التنبيه عليه فيما يتعلق بتقوى الله تعالى،أن التقوى لا تتعلق بمكان دون آخر أو بحال دون آخر،فمن الناس من يتقي في بلده فإذا تَغَرَّب عنها ارتكب الموبقات،فهذا لا يتقي الله وإنما يتقي الناس الذين يعرفونه،فعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ:قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ،وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا،وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»[٨]

وقال الله تعالى:{وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ}[يونس:٦١].

قال ابن رجب الحنبلي:[وَفِي الْجُمْلَةِ فَتَقْوَى اللَّهِ فِي السِّرِّ هُوَ عَلَامَةُ كَمَالِ الْإِيمَانِ،وَلَهُ تَأْثِيرٌ عَظِيمٌ فِي إِلْقَاءِ اللَّهِ لِصَاحِبِهِ الثَّنَاءَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ.][٩]

---

[٧] – جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (١/ ٣٩٨)

[٨] – سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٣٥٥)(١٩٨٧) صحيح لغيره

[٩] – جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (١/ ٤١٠)

وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ:«أَسِرُّوا مَا شِئْتُمْ،مَنْ أَسَرَّ سَرِيرَةَ خَيْرٍ أَلْبَسَهُ اللَّهُ رِدَاءَهَا،وَمَنْ أَسَرَّ سَرِيرَةَ شَرٍّ أَلْبَسَهُ اللَّهُ رِدَاءَهَا»[١٠]..

وتشكل المعسكرات ـــ بما توفره من بيئة جديدة غير التي اعتادها الفرد،وبما توفره من صحبة صالحة ـــ تشكل فرصة طيبة لمجاهدة النفس في التخلص من العادات السيئة،فإن تغيير المكان عامل هام في المجاهدة،انظر مثلا حديث قاتل المائة كيف نصحه العالم بأن يترك بلده ويذهب إلى بلد آخر به قوم صالحون،فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:"أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا،فَجَعَلَ يَسْأَلُ هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَأَتَى رَاهِبًا،فَسَأَلَهُ فَقَالَ:لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ،فَقَتَلَ الرَّاهِبَ،ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ،ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ،فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَأَى بِصَدْرِهِ،ثُمَّ مَاتَ،فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ،وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ،فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِبْرٍ،فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا "[١١]

فهذه المعسكرات تشكل فرصة ليبدأ الإنسان حياة جديدة خالية مما يُكَدِّر عليه صفو صلته بالله تعالى.قال ابن القيم رحمه الله:[الْوُصُول إِلَى الْمَطْلُوب مَوْقُوف على هجر العوائد وَقطع الْعَوَائِق،فالعوائد السّكُون إِلَى الدعة والراحة وَمَا أَلفه النَّاس واعتادوه من الرسوم والأوضاع الَّتِي جعلوها بِمَنْزِلَة الشَّرْع المتّبع بل هِيَ عِنْدهم أعظم من الشَّرْع ،فَإِنَّهُم يُنكرُونَ على من خرج عَنْهَا وخالفها مَا لَا يُنكرُونَ على من خَالف صَرِيح الشَّرْع ،وَرُبمَا كفّروه أَو بدّعوه وضلّلوه أَو هجروه وعاقبوه لمُخَالفَة تِلْكَ الرسوم،وأماتوا لَهَا السّنَن ونصبوها أندادا للرسول يوالون عَلَيْهَا ويعادون فالمعروف عِنْدهم مَا وافقهم وَالْمُنكر مَا خالفها.

---

[١٠] – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٥/ ٣٦) والآثار لأبي يوسف (ص:١٩٦)(٨٨٦) والمعجم الكبير للطبراني (٢/ ١٧١)(١٧٠٢) والإبماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء (٢/ ٢٨٣)(١٤٥٨) والإبماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء (٤/ ٥٥١)(٤١٤٤) مرفوعا ضعيف والصواب وقفه

[١١] – صحيح مسلم (٤/ ٢١١٩)٤٧ – (٢٧٦٦)

وَهَذِه الأوضاع والرسوم قد استولت على طوائف بني آدم من الْمُلُوك والولاة وَالْفُقَهَاء والصوفية والفقراء والمطوعين والعامة فربي فِيهَا الصَّغِير وَنَشَأ عَلَيْهَا الْكَبِير،واتخذت سننا بل هِيَ أعظم عِنْد أَصْحَابهَا من السّنَن الْوَاقِف مَعهَا مَحْبُوس والمتقيّد بهَا مُنْقَطع،عمّ بهَا الْمُصَاب وهجر لأَجلهَا السّنة وَالْكتاب،من استنصر بهَا فَهُوَ عِنْد الله مخذول وَمن اقْتدى بهَا دون كتاب الله وَسنة رَسُوله فَهُوَ عِنْد الله غير مَقْبُول وَهَذِه أعظم الْحجب والموانع بَين العَبْد وَبَين النّفُوذ إِلَى الله وَرَسُوله.

وَأما الْعَوَائِق فَهِيَ أَنْوَاع المخالفات ظَاهرهَا وباطنها فَإِنَّهَا تعوق الْقلب عَن سيره إِلَى الله وتقطع عَلَيْهِ طَرِيقه،وَهِي ثَلَاثَة أُمُور شرك وبدعة ومعصية فيزول عائق الشّرك بتجريد التَّوْحِيد وعائق الْبِدْعَة بتحقيق السّنة وعائق الْمعْصِيَة بتصحيح التَّوْبَة وَهَذِه الْعَوَائِق لَا تتبين للْعَبد يَأْخُذ فِي أهبة السّفر ويتحقق بالسير إِلَى الله وَالدَّار وَالْآخِرَة فَحِينَئِذٍ تظهر لَهُ هَذِه الْعَوَائِق وَيحسن بتعويقها لَهُ بِحَسب قُوَّة سيره وتجرّده للسَّفر وَإِلَّا فَمَا دَامَ قَاعِدا لَا يظْهر لَهُ كوامنها وقواطعها.

وَأما العلائق:فَهِيَ كل مَا تعلق بِهِ الْقلب دون الله وَرَسُوله من ملاذ الدُّنْيَا وشهواتها ورياستها وصحبة النَّاس والتعلق بهم،وَلَا سَبِيل لَهُ إِلَى قطع هَذِه الْأُمُور الثَّلَاثَة ورفضها إِلَّا بِقُوَّة التَّعَلُّق بالمطلب الْأَعْلَى،وَإِلَّا فقطعها عَلَيْهِ بِدُونِ تعلّقه .بمطلوبه مُمْتَنع فَإِن النَّفس لَا تتْرك مألوفها ومحبوبها إِلَّا لمحبوب هُوَ أحب إِلَيْهَا مِنْهُ وآثر عِنْدهَا مِنْهُ،وَكلما قوي تعلقه .بمطلوبه ضعف تعلقه بِغَيْرِهِ وَكَذَا بِالْعَكْسِ والتعلق بالمطلوب هُوَ شدَّة الرَّغْبَة فِيهِ وَذَلِكَ على قدر مَعْرفَته بِهِ وشرفه وفضله على مَا سواهُ"][12].

قلت:وللتقوى ثمار في الدنيا والآخرة،والمجاهد هو أحوج الناس إلى هذه الثمار في صراعه مع أعداء الله وأعدائه،ومن هذه الثمار:

أ = المعية الخاصة:من الله تعالى بالنصر والتأييد والحفظ والإعانة،وهذه لا تكون إلا لأهل طاعته بخلاف المعية العامة،والتي هي لجميع الخلق بالعلم والإحاطة،قال تعالى:{أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا

[12] – الفوائد لابن القيم (ص:١٥٣)

خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ } [المجادلة:٧]،هذا في المعية العامة،وفي المعية الخاصة قال سبحانه:{وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} [البقرة:١٩٤]،وقال سبحانه:{إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ }[النحل:١٢٨]،وهذه هي معية النصر والتوفيق،وما أحوج المجاهد إليها.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:"إِنَّ اللَّهَ قَالَ:مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ،وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ،وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ،فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ:كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ،وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ،وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا،وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا،وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ،وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ،وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ،يَكْرَهُ المَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ "[١٣].

وهذا حديث عظيم في بيان دفاع الله تعالى عن أوليائه وأهل طاعته المحافظين على وظائف العبودية من فرائض ونوافل،فتمسك به[١٤].

ب = تفريج الكروب والشدائد:هذا أيضا من ثمار التقوى،لقوله تعالى:{وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا } [الطلاق:٢]

وما أكثر الشدائد في طريق الجهاد،طريق الصبر،فعليك بتقوى الله تعالى يَذْكُرك في الشدة،قال تعالى:{فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ } [البقرة:١٥٢]،فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،أَنَّهُ قَالَ:كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ،فَقَالَ:يَا غُلامُ،أَوْ يَا غُلَيِّمُ،أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ ؟ فَقُلْتُ:بَلَى.فَقَالَ:احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ،احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ

---

[١٣] – صحيح البخاري (٨/ ١٠٥)(٦٥٠٢)

[ش (وليا) هو العالم بدين الله تعالى المواظب على طاعته المخلص في عبادته.(آذنته بالحرب) أعلمته بالهلاك والنكال.(مما افترضت عليه) من الفروض العينية وفروض الكفاية.(كنت سمعه..) أحفظه كما يحفظ العبد جوارحه من التلف والهلاك وأوفقه لما فيه خيره وصلاحه وأعينه في المواقف وأنصره في الشدائد.(استعاذني) استجار بي مما يخاف(ما ترددت) كناية عن اللطف والشفقة وعدم الإسراع بقبض روحه(مساءته) إساءته بفعل ما يكره]

[١٤] – انظر كتابي"الخلاصة في شرح حديث الولي "

أَمَامَكَ،تَعَرَّفْ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ،يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ،وَإِذَا سَأَلْتَ،فَاسْأَلِ اللَّهَ،وَإِذَا اسْتَعَنْتَ،فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ،قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ،فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ،لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ،وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ،لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ،وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا،وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ،وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ،وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا."[١٥]

ومعنى «تَجِدْهُ أَمَامَكَ» أي فيما يستقبلك من أمر الدنيا والآخرة،ثم يحفظ أولادك من بعدك بصلاحك لقوله تعالى:{ وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا} [الكهف:٨٢].

ج = تأليف القلوب:وهو من ثمار التقوى،قال تعالى:{ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ } [المائدة:٧]،وتفصيل ذلك أن الله تعالى يُلْقِي محبة أهل طاعته في قلوب الخلق،فإذا كانت التقوى هي سمة الطائفة المجاهدة في السر والعلن،فلابد من أن تثمر محبة متبادلة وتأليفا للقلوب داخل هذه الطائفة،وهذا من أعظم أسباب تماسك الصف المؤمن ومن أعظم أسباب قوة الجماعة المؤمنة،فعَنْ نَافِعٍ،قَالَ:قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،وَتَابَعَهُ أَبُو عَاصِمٍ،عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ،قَالَ:أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ،عَنْ نَافِعٍ،عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:"إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ العَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ:إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحْبِبْهُ،فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ،فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ:إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ،فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ،ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ "[١٦]

ومصداق هذا في كتاب الله،قوله تعالى:{إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا } [مريم:٩٦].

إوعلى النقيض من ذلك فإن أي معصية يفعلها الفرد هي معول يفت في عضد الجماعة،بما يترتب على هذه المعصية من البغضاء التي يلقيها الله في قلوب الخلق

---

[١٥] – مسند أحمد (عالم الكتب) (١/ ٧٨٤)((٢٨٠٣) ٢٨٠٤– صحيح لغيره

[١٦] – صحيح البخاري (٤/ ١١١)(٣٢٠٩)

[ش (القبول في الأرض) المحبة في قلوب من يعرفه من المؤمنين ويبقى له ذكر صالح وثناء حسن]

للعاصي،كما في حديث أبي هريرة السابق،وكما في قوله تعالى:{وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ } [المائدة:١٤].

هذا فيما يتعلق بالتقوى وحاجة العبد إليها في حياته وجهاده ومعاده.

---

٣ = الصبر والمصابرة:

قال تعالى:يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } [آل عمران:٢٠٠].

وفي مجال التدريب والجهاد نقول:

اصبروا:أي على طاعة الله،فالتدريب والجهاد طاعة لله تعالى الذي أمر بإعداد القوة،فيجب على المسلم الصبر على هذه الطاعة وما فيها من مشاق وبذل للمال وغربة عن الأهل وتعرض للجراح.

وصابروا:أي صابروا أعداء الله،أي نافسوهم في الصبر،وفي مجال التدريب العسكري تكون المصابرة بأن تتدرب أكثر من أعداء الله كَماً وكَيْفاً ما استطعت ذلك،قال تعالى:{وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (} [النساء:١٠٤].

ومما يدخل في الصبر،الصبرُ على أهوال القتال وقَتْل الإخوان وكَلَب الأعداء،قال الله تعالى:{ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ } [البقرة:٢١٤]

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيرها:" وَهِيَ:الْأَمْرَاضُ؛ وَالْأَسْقَامُ،وَالْآلَامُ،وَالْمَصَائِبُ وَالنَّوَائِبُ.قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ،وَابْنُ عَبَّاسٍ،وَأَبُو الْعَالِيَةِ،وَمُجَاهِدٌ،وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ،ومُرّة الهَمْداني،وَالْحَسَنُ،وَقَتَادَةُ،وَالضَّحَّاكُ،وَالرَّبِيعُ،وَالسُّدِّيُّ،وَمُقَاتِلُ بْنُ حَيّان:{الْبَأْسَاءُ} الْفَقْرُ.قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:{وَالضَّرَّاءُ} السَّقَمُ.

{وَزُلْزِلُوا} خَوْفًا مِنَ الْأَعْدَاءِ زلْزالا شَدِيدًا،وَامْتُحِنُوا امْتِحَانًا عَظِيمًا،كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ،قَالَ:شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ،قُلْنَا لَهُ:أَلاَ تَسْتَنْصِرُ لَنَا،أَلاَ تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ:«كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ،فَيُجْعَلُ فِيهِ،فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ،وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ،وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ،وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ،وَاللَّهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرَ،حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ،لاَ يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ،أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ،وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»[١٧].

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى:{الم* أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ* وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ} [الْعَنْكَبُوتِ:١ -٣] .

وَقَدْ حَصَلَ مِنْ هَذَا جَانِبٌ عَظِيمٌ لِلصَّحَابَةِ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ،فِي يَوْمِ الْأَحْزَابِ،كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:{إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا* هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالا شَدِيدًا* وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلا غُرُورًا}الْآيَاتِ [الْأَحْزَابِ:١٠ -١٢] .

وَلَمَّا سَأَلَ هرقلُ أَبَا سُفْيَانَ:"وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ،فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ،فَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حِينَ تَخْلِطُ بَشَاشَتُهُ القُلُوبَ،لاَ يَسْخَطُهُ أَحَدٌ،وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ،فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ،وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لاَ يَغْدِرُونَ،وَسَأَلْتُكَ:هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ،فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ،وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ تَكُونُ دُوَلًا،وَيُدَالُ عَلَيْكُمُ المَرَّةَ وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الأُخْرَى،وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى وَتَكُونُ لَهَا العَاقِبَةُ"[١٨].

وَقَوْلُهُ:{مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ} أَيْ:سُنَّتُهُمْ.كَمَا قَالَ تَعَالَى:{فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا وَمَضَى مَثَلُ الأوَّلِينَ} [الزُّخْرُفِ:٨] .وَقَوْلُهُ:{وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ

---

[١٧] – صحيح البخاري (٤/ ٢٠١)(٣٦١٢)

[ش (متوسد بردة) جعلها وسادة له.(تستنصر) تطلب النصرة من الله تعالى.(ليتمن) من الإتمام والكمال.(هذا الأمر) وهو الإسلام.(تستعجلون) النتائج والثمرات]

[١٨] – صحيح البخاري (٤/ ٤٥)(٢٩٤٠ و٢٩٤١)

آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ} أَيْ:يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ،ويَدْعون بقُرْب الْفَرَجِ وَالْمَخْرَجِ،عِنْدَ ضِيقِ الْحَالِ وَالشِّدَّةِ.قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:{أَلا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ} كَمَا قَالَ:{فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا} [الشَّرْحِ:٥،٦] .

وَكَمَا تَكُونُ الشِّدَّةُ يَنْزِلُ مِنَ النَّصْرِ مثلُها؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى:{أَلا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ} وَفِي حَدِيثِ أَبِي رَزين:قَالَ:قُلْتُ:يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدَكَ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ؟ قَالَ:فَضَحِكَ،لَعَمْرُ اللَّهِ،وَهَزَّ رَأْسَهُ وَعَلِمَ أَنِّي أَبْتَغِي سَقَطَهُ وَقَالَ:«ضَنَّ رَبُّكَ بِمَفَاتِيحِ خَمْسٍ مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ فَقُلْتُ:وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:«قَدْ عَلِمَ مَتَى مَنِيَّةُ أَحَدِكُمْ وَلَا تَعْلَمُونَ،وَعَلِمَ الْمَنِيَّ حِينَ يَكُونُ فِي الرَّحِمِ وَلَا تَعْلَمُونَهُ،وَعَلِمَ مَا فِي غَدٍ،قَدْ عَلِمَ مَا أَنْتَ طَاعِمٌ غَدًا وَلَا تَعْلَمُ،وَيَعْلَمُ يَوْمَ الْغَيْثِ لَيُشْرِفَ عَلَيْكُمْ آزِلِينَ مُشْفِقِينَ فَيَظَلُّ يَضْحَكُ،وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ غَوْثَكُمْ قَرِيبٌ» .قَالَ لَقِيطٌ:فَقُلْتُ:لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبٍّ يَضْحَكُ خَيْرًا.[١٩] الْحَدِيثَ[٢٠] .

قلت:وقوله تعالى:{مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ} يدل على أن هذا الابتلاء بالبأساء والضراء والزلزلة سنة قدرية،وقعت لمن كان قبلنا،وستقع لنا،ولابد،وهي من مقدمات النصر،عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،قَالَ:قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ:«يَا غُلَامُ،احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ،احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ،تَعَرَّفْ بِاللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ،وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ،وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ،وَاعْلَمْ أَنَّ الْخَلَائِقَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يُعْطُوكَ شَيْئًا لَمْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يُعْطِيَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ أَوْ يَصْرِفُوا عَنْكَ شَيْئًا أَرَادَ أَنْ يُصِيبَكَ بِهِ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ،فَإِذَا سَأَلْتَ فَسَلِ اللهَ،وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ،وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ،وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ،وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا،وَاعْلَمْ أَنَّ الْقَلَمَ قَدْ جَرَى بِمَا هُوَ كَائِنٌ»[٢١] وعلى كل مسلم أن يهيئ نفسه لهذه السُّنة.

---

[١٩] – السنة لابن أبي عاصم (١/ ٢٨٦)(السنة لابن أبي عاصم (١/ ٢٨٦)(٦٣٦) حسن لغيره

[٢٠] – تفسير ابن كثير ت سلامة (١/ ٥٧١)

[٢١] – المعجم الكبير للطبراني (١١/ ١٢٣)(١١٢٤٣) صحيح لغيره

ومما يدخل في الصبر على شبهات المخذلين والمخالفين والمرجفين،قال تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ } [المائدة:٥٤]

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ،أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ هَانِئٍ،حَدَّثَهُ،قَالَ:سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ،عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:«لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ،لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ،حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ» [٢٢]

فلابد لكل من قام بحق من لائمٍ يلومُه ومُخَذِّل يُثبطه ومُخالف يُلَبِّس عليه أمره،فإن صبر جاءه نصر الله تعالى:{أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ } [البقرة:٢١٤]،وقد بشر رسول الله ﷺ بأن هؤلاء المخذلين والمخالفين لن يضروه إن شاء الله تعالى.

ومما يدخل في الصبر،الصبر على طول الطريق،عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ،قَالَ:شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ فَقُلْنَا:أَلاَ تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلاَ تَدْعُو لَنَا؟ فَقَالَ:«قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ،يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ،فَيُجْعَلُ فِيهَا،فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ،وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ،مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ،فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ،وَاللَّهِ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرُ،حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ،لاَ يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ،وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ،وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» [٢٣]

وهذه جبلَّة الإنسان:{وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا } [الإسراء:١١]،والاستعجال يفسد أكثر مما يصلح،ومن تعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه،والتعجل علة الحرمان،وهذه قاعدة فقهية،ألا ترى إنك إذا قطفت ثمرة غير ناضجة فلا أنت انتفعت بها ولا أنت تركتها حتى تنضج وتنتفع بها.

---

[٢٢] – صحيح مسلم (٣/ ١٥٢٤)١٧٤ – (١٠٣٧)

[٢٣] – صحيح البخاري (٩/ ٢٠)(٦٩٤٣)

إن الاستعجال يفتح بابا للشيطان،ليدفع بالعبد إلى التنازل التدريجي عما هو عليه من الحق،ظنا منه أنه يختصر الطريق،وهو قد ضل الطريق وحاد عنه،قال تعالى:{وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذًا لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا (٧٣) وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا (٧٤) إِذًا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا (٧٥) } [الإسراء:٧٣ - ٧٥]

إن هذا التنازل وهذه الحَيْدة عن الحق عادةً ما تغلف بما يواري السوأة كالقول بأن هذا من الحكمة والسياسة ومصلحة الدعوة،وكل هذا من تزيين الشيطان لأوليائه { وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا (١١٩) يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا (١٢٠)} [النساء:١١٩،١٢٠]

وقال تعالى:{وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ (٣٦) وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ} [الزخرف:٣٦،٣٧]،فينبغي أن يعلم المسلم أن اتِّباع الحق والصبر عليه هو أقصر الطرق إلى النصر،وإن طال الطريق وكثرت عَقَبَاتُه وقلَّ سالكوه،وإن الحَيْدَة عن الحق لا تأتي إلا بالخذلان وإن سَهُل طريقها وخيل لسالكه قرب الظفر،فإنما هي أوهام،قال تعالى:{ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [الأنعام:١٥٣].

ومما يدخل في الصبر،الصبرُ على إعراض الناس عن دعوة الحق،قال تعالى:{وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ} [يوسف:١٠٣]،وقال تعالى:{لَقَدْ جِئْنَاكُمْ بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ } [الزخرف:٧٨]،فإن قلة الأتباع مما يُلبِّس به الشيطان على العبد،بأنه لو كان هذا هو الحق لاتبعه كل الناس،فيصرف العبد عن الحق بهذا التلبيس،وقد قال الله تعالى عن نوح عليه السلام:{وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ } [هود:٤٠]،وقال تعالى ــ في وصف فرعون لموسى وأتباعه {إِنَّ هَؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ } [الشعراء:٥٤].

وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا:" عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ فَكَانَ النَّبِيُّ يَجِيءُ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا رَجُلٌ،وَيَجِيءُ النَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا رَجُلَانِ،وَيَجِيءُ النَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ إِلَّا

النَّفَرُ الْيَسِيرُ،ثُمَّ نَظَرْتُ فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا،قَالَ:فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي،فَلَمَّا دَنَوْا إِذَا هُمْ قَوْمُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ،قَالَ:ثُمَّ نَظَرْتُ فَإِذَا سَوَّادٌ كَثِيرٌ كَادُوا يَمْلَئُونَ أُفُقَ السَّمَاءِ،فَقُلْتُ:مَنْ هَؤُلَاءِ؟،فَقِيلَ:هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ،فَفَرِحْتُ بِذَلِكَ وَاسْتَبْشَرْتُ ثُمَّ قِيلَ:انْظُرْ،فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَّادٌ كَثِيرٌ أَيْضًا،فَقِيلَ:هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ فَفَرِحْتُ وَاسْتَبْشَرْتُ،فَقِيلَ لِيَ:انْظُرْ،فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَّادٌ كَثِيرٌ أَيْضًا،فَقِيلَ:هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ فَفَرِحْتُ بِذَلِكَ وَاسْتَبْشَرْتُ فَقِيلَ لِي:مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ "[٢٤]

وقال تعالى ــ عن حجة الكافرين ــ { وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ (٣٤) وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ (٣٥) } [سبأ:]،فلا تستوحش طريق الحق وإن قل سالكوه،ولا تغتر بطرق الباطل وإن كثر الهالكون،قال تعالى:{ حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَنْ نَشَاءُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ } [يوسف:١١٠].

ومما يدخل في الصبر،الصبر على ضعف أتباع الحق وفقرهم وقِلة حيلتهم،فإن هؤلاء هم أتباع الرسل،وهم كتيبة الحق التي يتنزل عليها النصر،فهم أرق أفئدة وأقرب إلى الله تعالى،وأبعد من الدنيا وزخرفها،وأسرع إلى البذل والتضحية،فعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ،قَالَ:رَأَى سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ،فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ»[٢٥].

وقال تعالى ــ عن حجة قوم نوح ــ {قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ } [الشعراء:١١١] قَالُوا:كيفَ نُؤمِنُ لَكَ،وكَيْفَ نَتَّبِعُكَ وَنَتَأَسَّى في ذَلك بِهَواءِ الأَذَلِينَ الذينَ اتَّبَعُوكَ وصَدَّقُوكَ؟[٢٦]

---

[٢٤] – الإيمان لابن منده (٢/ ٨٩٧)(٩٧٩) صحيح

[٢٥] – صحيح البخاري (٤/ ٣٧)(٢٨٩٦)

[ش (رأى) ظن.(فضلا) زيادة منزلة بسبب شجاعته وغناه ونحو ذلك.(بضعفائكم) ببركتهم ودعائهم لصفاء ضمائرهم وقلة تعلقهم بزخرف الدنيا فيغلب عليهم الإخلاص في العبادة ويستجاب دعاؤهم]

[٢٦] – أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص:٢٩٢٥،بترقيم الشاملة آليا)

وهم يعنون بالأرذلين الفقراء.وهم السابقون إلى الرسل والرسالات،وإلى الإيمان والاستسلام.لا يصدهم عن الهدى كبرياء فارغة،ولا خوف على مصلحة أو وضع أو مكانة.ومن ثم فهم الملبون السابقون.فأما الملأ من الكبراء فتقعد بهم كبرياؤهم،وتقعد بهم مصالحهم،القائمة على الأوضاع المزيفة،المستمدة من الأوهام والأساطير،التي تلبس ثوب الدين.ثم هم في النهاية يأنفون أن يسويهم التوحيد الخالص بالجماهير من الناس،حيث تسقط القيم الزائفة كلها،وترتفع قيمة واحدة.قيمة الإيمان والعمل الصالح.قيمة واحدة ترفع قوما وتخفض آخرين.بميزان واحد هو ميزان العقيدة والسلوك القويم.[٢٧]

وقال تعالى ــ عن حجة كفار مكة ــ { وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ (٣١) أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ (٣٢) } [الزخرف]

وسَأَل هرقل أبا سفيان لما جاءه كتاب النبي ﷺ فقال:وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ،فَذَكَرْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ،وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ[٢٨]..

وقال الله تعالى:{وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا } [الكهف:٢٨].

فاعلم يا أخي المسلم أن الدعوات لا يُحكم عليها بعدد أتباعها ولا بثرواتهم أو مراكزهم وإنما يحكم عليها بموافقة مناهجها للحق الذي جاء به رسول الله ﷺ،فعَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ:قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَوَقَعَ حُبُّهُ فِي قَلْبِي ، فَلَزِمْتُهُ حَتَّى وَارَيْتُهُ فِي التُّرَابِ بِالشَّامِ ، ثُمَّ لَزِمْتُ أَفْقَهَ النَّاسِ بَعْدَهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ ، فَذُكِرَ يَوْمًا عِنْدَهُ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا ، فَقَالَ:«صَلُّوهَا فِي بُيُوتِكُمْ ، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً» .قَالَ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ:" فَقِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ:«وَكَيْفَ لَنَا

---

[٢٧] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص:٣٣٤٦)

[٢٨] – صحيح البخاري (١/ ٩)(٧)

بِالْجَمَاعَةِ؟» فَقَالَ لِي:«يَا عَمْرُو بْنَ مَيْمُونٍ ، إِنَّ جُمْهُورَ الْجَمَاعَةِ هِيَ الَّتِي تُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ ، إِنَّمَا الْجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ طَاعَةَ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ»[٢٩]

ثم يحكم عليها بعد صحة المنهج بصدق أتباعها في الأخذ به.

ولما كان الغالب على دعوة الحق في مبدئها قلة عدد أتباعها وضعفهم،كان للسابقين منهم منزلة لا تدانيها منزلة من اتَّبَع الدعوة حال قوتها،وهذه هي فضيلة السبق والمبادرة التي أشار الله تعالى إليها في قوله سبحانه {وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ } [الحديد:١٠]

ذلك لأن البدء في أي أمرٍ شاقٌ لا يقوى عليه إلا الأفذاذ أصحاب الهمم العالية،وما أندرهم،فإذا قام الأمر دخل فيه آخرون ممن لا يقوون على تحمل مشقة البدء فكانوا أدنى منزلة ممن سبقهم،{ وَكُلا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى}.

إن البدء في أمر الدعوات الحقة لا تكتنفه المشقة فقط بل يكتنفه ما هو أشد من ذلك وهو الخوف من بطش شياطين الإنس أعداء الحق،كما قال تعالى:{فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِنْ قَوْمِهِ عَلَى خَوْفٍ مِنْ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَنْ يَفْتِنَهُمْ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُسْرِفِينَ} [يونس:٨٣]

وهذا هو الإيمان في الخوف الذي فَرَّق الله تعالى به بين الصحابة أنفسهم،فجعل الفتح (وهو صلح الحديبية في آية الحديد السابقة) جعله سبحانه فُرقانا بين الصحابة،فكانت منزلة من آمن قبل الحديبية أعظم من منزلة من آمن بعدها،ذلك لأن الحديبية كان فرقانا بين الخوف قبلها والأمن بعدها،إذ أَمِنَ الناسُ بعد الصلح ودخل في عامين (٦ ــ ٨هـ) أضعاف من دخله في تسعة عشر عاما (من البعثة إلى الصلح في ٦ هـ)،فقد كان مع النبي ﷺ يوم الحديبية ألف وأربعمائة صحابي،وكان معه يوم فتح مكة ــ بعد الحديبية بعامين ــ عشرة آلاف صحابي رضي الله عنهم أجمعين،وبهذا تتبين لك منزلة الإيمان على

[٢٩] – شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٢٢)(١٦٠) حسن

الخوف،فليحرص المسلم على فضيلة السبق والمبادرة ولا يثبطه الشيطان عن ذلك بمشقة الطريق وبقلة عدد سالكيه وضعفهم،وببطش أعدائهم فإن الحق غالب لا محالة،قال تعالى:{كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ} [المجادلة:٢١]

وهذا وعد الله الصادق الذي كان والذي لا بد أن يكون على الرغم مما قد يبدو أحيانا من الظاهر الذي يخالف هذا الوعد الصادق.

فالذي وقع بالفعل أن الإيمان والتوحيد قد غلبا على الكفر والشرك.واستقرت العقيدة في الله في هذه الأرض ودانت لها البشرية بعد كل ما وقف في طريقها من عقبات الشرك والوثنية،وبعد الصراع الطويل مع الكفر والشرك والإلحاد.وإذا كانت هناك فترات عاد فيها الإلحاد أو الشرك إلى الظهور في بعض بقاع الأرض – كما يقع الآن في الدول الملحدة والوثنية – فإن العقيدة في الله ظلت هي المسيطرة بصفة عامة.فضلا على أن فترات الإلحاد والوثنية إلى زوال مؤكد،لأنها غير صالحة للبقاء.والبشرية تهتدي في كل يوم إلى أدلة جديدة تهدي إلى الاعتقاد في الله والتمكين لعقيدة الإيمان والتوحيد.والمؤمن يتعامل مع وعد الله على أنه الحقيقة الواقعة.فإذا كان الواقع الصغير في جيل محدود أو في رقعة محدودة يخالف تلك الحقيقة،فهذا الواقع هو الباطل الزائل.الذي يوجد فترة في الأرض لحكمة خاصة.لعلها استجاشة الإيمان وإهاجته لتحقيق وعد الله في وقته المرسوم.

وحين ينظر الإنسان اليوم إلى الحرب الهائلة التي شنها أعداء الإيمان على أهل الإيمان في صورها المتنوعة،من بطش ومن ضغط ومن كيد بكل صنوف الكيد في عهود متطاولة،بلغ في بعضها من عنف الحملة على المؤمنين أن قتلوا وشردوا وعذبوا وقطعت أرزاقهم وسلطت عليهم جميع أنواع النكاية.ثم بقي الإيمان في قلوب المؤمنين،يحميهم من الانهيار،ويحمي شعوبهم كلها من ضياع شخصيتها وذوبانها في الأمم الهاجمة عليها،ومن خضوعها للطغيان الغاشم إلا ريثما تنقض عليه وتحطمه ..حين ينظر الإنسان إلى هذا الواقع في المدى المتطاول يجد مصداق قول الله تعالى.يجده في هذا الواقع ذاته بدون حاجة إلى الانتظار الطويل!!

وعلى أية حال فلا يخالج المؤمن شك في أن وعد الله هو الحقيقة الكائنة التي لا بد أن تظهر في الوجود،وأن الذين يحادون الله ورسوله هم الأذلون،وأن الله ورسله هم الغالبون.وأن هذا هو الكائن والذي لا بد أن يكون.ولتكن الظواهر غير هذا ما تكون![٣٠]

وقال تعالى:{وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ } [المطففين:٢٦]

وقال رسول الله ﷺ:« فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ بِالرِّضَا وَالْيَقِينِ فَافْعَلْ ، وَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا "[٣١]

ومما يدخل في الصبر في ميدان الجهاد،الصبر على الأمير،الصبر على طاعته في العسر والصبر على طاعته في المكره،والصبر على طاعته وإن استأثر بشيء دون الرعية،عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:«مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ،إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[٣٢]

ومن أهم ما يدخل في الصبر،الصبر على أذى الإخوة رفاق الطريق،فإن ميدان الجهاد يجمع مسلمين على مستويات تربوية متفاوتة فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد،ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله تعالى،ولابد من أن يتعايشوا معا من أجل المصلحة الشرعية العليا وهي جهاد أعداء الدين،فنوصي الظالم لنفسه بأن يتقي الله في نفسه وفي إخوانه ونوصي الكل بالصبر على أذى إخوانهم،فعَنِ ابْنِ عُمَرَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ،وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ،أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ،وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ»[٣٣].

وهذا الصبر هو من صفات المتقين كما قال تعالى:{وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ

---

[٣٠] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص:٤٣٩١)

[٣١] – شعب الإيمان (١٢/ ٣٥٤) صحيح

[٣٢] – صحيح البخاري (٩/ ٤٧)(٧٠٥٤) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٧٧)٥٥ – (١٨٤٩)

[٣٣] – سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٦٦٢)(٢٥٠٧)وسنن ابن ماجه (٢/ ١٣٣٨)(٤٠٣٢) صحيح

وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣٤)} [آل عمران:١٣٣،١٣٤]

ومع هذا الأجر الذي يناله المسلم بالصبر على أذى إخوانه،فإن هناك فائدة أخرى يحصل عليها المسلم بمخالطة الناس وهي أنه يعرف آفات نفسه فمن كان سريع الغضب لا يدرك هذا من نفسه ما لم يخالط الناس ويتعرض لأذاهم،فإن فعل،أدرك آفات نفسه وسعى في تقويمها.وهكذا كثير من آفات النفس لا يدركها العبد إلا بالمخالطة.

وقد أردت التنبيه على هذا الأمر خاصة وأن كثيرا من المسلمين يصبرون على أذى الأعداء ولا يصبرون على أذى إخوانهم،كما قال الشاعر:

وظلم ذوي القربى أشد مضاضة على النفس من وقع الحسام المهنّد.

فأردت أن أعلمهم بأن الصبر على أذى الإخوة واجب،وأننا نتعبد بالصبر على غيره،ونرجو به الأجر والثواب من الله تعالى.

وهنا تنبيه آخر متعلق بسابقه،وهو أن سوء سلوك بعض الإخوة قد يدفع بالبعض الآخر إلى ترك ميدان الجهاد بحجة أنه لا يجوز الجهاد مع مثل هؤلاء،أو أنه لا فائدة من الجهاد مع مثل هؤلاء،أو أنه لا يتنزل النصر على مثل هؤلاء،أو أنه ما جئنا للجهاد إلا لمقاومة الفساد فكيف يكون في صفوفنا فاسدون،أو أنه ينبغي أن نؤجل الجهاد حتى ننهض بالمستوى التربوي للإخوة.وكل هذه أعذار باطلة.

وقد اتفق الفقهاء على أن حفظ الدين مقدم على حفظ النفس في الضروريات الشرعية الخمس،فالجهاد الذي به حفظ الدين واجب وإن أدى إلى القتل،فكيف يتحمل المسلم القتل والجراح ولا يتحمل أذى إخوانه من أجل قيام الجهاد واستمراره حفظا لدين الله تعالى؟ ثم إنه مع ذلك ــ مأجور بصبره على أذى إخوانه ــ كما أسلفت ــ إن شاء الله تعالى.فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:إِنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،فَأَعْطَاهُمْ،ثُمَّ سَأَلُوهُ،فَأَعْطَاهُمْ،ثُمَّ سَأَلُوهُ،فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ،فَقَالَ:«مَا يَكُونُ

عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ،وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ،وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ،وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»[٣٤]

ومعناه أن الصبر خلق يُكْتسب بالمجاهدة «يَتَصَبَّر» تارة فتارة حتى يصير الصبر خلقا لازما للعبد...ونحن ـــ في مقام معاملة الإخوة المسلمين ـــ تطالب الأخ المسلم بدرجة أعلى من درجة الصبر وهي العفو عمن ظلمه والإحسان لمن أساء إليه كما قال تعالى:{خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ} [الأعراف:١٩٩]

ورُوِيَ عَن جَعفَر الصّادِق قالَ:لَيسَ فِي القُرآن آيَة أَجمَعُ لِمَكارِمِ الأَخلاق مِنها،ووجَّهُوهُ بِأَنَّ الأَخلاق ثَلاثَة بِحَسَبِ القُوَّة الإِنسانيَّة:عَقلِيَّة وشَهوِيَّةٌ وغَضَبِيَّةٌ،فالعَقلِيَّة الحِكمَة ومِنها الأَمر بِالمَعرُوفِ،والشَّهوِيَّةُ العِفَّة ومِنها أَخذ العَفو،والغَضَبِيَّة الشَّجاعَة ومِنها الإِعراض عَن الجاهِلِينَ.

ورَوى الطَّبَرِيُّ مُرسَلاً وابن مَردَويهِ مَوصُولاً مِن حَدِيث جابِر وغَيره''لَمّا نَزَلَت:{خُذ العَفو وأمُر بِالعُرفِ''سَأَلَ جِبرِيل فَقالَ لا أَعلَمُ حَتَّى أَسأَلَهُ ثُمَّ رَجَعَ فَقالَ:إِنَّ رَبَّك يَأمُرُك أَن تَصِلَ مَن قَطَعَك،وتُعطِيَ مَن حَرَمَك،وتَعفُو عَمَّن ظَلَمَك.[٣٥].

فعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَدَرْتُهُ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ وَبَدَرَنِي فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ:«يَا عُقْبَةُ،أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ أَخْلَاقِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.تَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ وَتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ أَلَا وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُمَدَّ فِي عُمْرِهِ وَيُبْسَطَ فِي رِزْقِهِ فَلْيَصِلْ ذَا رَحِمِهِ»[٣٦]

وعَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:" أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى خَيْرِ أَخْلَاقِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ،وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ،وَتَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ "[٣٧]

---

[٣٤] صحيح البخاري (٢/ ١٢٢)(١٤٦٩)

[ش(فلن أدخره عنكم) لن أحبسه وأمنعكم منه.(يستعفف) يظهر العفة ويكف عن السؤال]

[٣٥] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (٨/ ٣٠٦)

[٣٦] – المستدرك على الصحيحين للحاكم (٤/ ١٧٨)(٧٢٨٥) حسن

[٣٧] – شعب الإيمان (١٠/ ٥٣٤)(٧٩٤٧) صحيح مرسل

٤ = الأمانة.

فيما تحت يديك من أعمال أو أسرار أو أموال،قال تعالى:{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} [النساء:٥٨].

ومن أعظم الأمانات الأسرار،سواء الأسرار العسكرية أو أسرار إخوانك،قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } [الأنفال:٢٧]

وذكر ابن كثير في تفسير هذه الآية قُلْتُ:وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْآيَةَ عَامَّةٌ،وَإِنْ صَحَّ أَنَّهَا وَرَدَتْ عَلَى سَبَبٍ خَاصٍّ،فَالْأَخْذُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ عِنْدَ الْجَمَاهِيرِ مِنَ الْعُلَمَاءِ.وَالْخِيَانَةُ تَعُمُّ الذُّنُوبَ الصِّغَارَ وَالْكِبَارَ اللَّازِمَةَ وَالْمُتَعَدِّيَةَ.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ،عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:{وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ} الْأَمَانَةُ الْأَعْمَالُ الَّتِي ائْتَمَنَ اللَّهُ عَلَيْهَا الْعِبَادَ -يَعْنِي الْفَرِيضَةَ يَقُولُ:لَا تَخُونُوا:لَا تَنْقُضُوهَا.

وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ:{لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ} يَقُولُ:بِتَرْكِ سُنَّتِهِ وَارْتِكَابِ مَعْصِيَتِهِ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ:حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ،عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ،أَيْ:لَا تُظْهِرُوا لِلَّهِ مِنَ الْحَقِّ مَا يَرْضَى بِهِ مِنْكُمْ،ثُمَّ تُخَالِفُوهُ فِي السِّرِّ إِلَى غَيْرِهِ،فَإِنَّ ذَلِكَ هَلَاكٌ لِأَمَانَاتِكُمْ،وَخِيَانَةٌ لِأَنْفُسِكُمْ.

وَقَالَ السُّدِّيّ:إِذَا خَانُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ،فَقَدْ خَانُوا أَمَانَاتِهِمْ.

وَقَالَ أَيْضًا:كَانُوا يَسْمَعُونَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ الْحَدِيثَ فَيُفْشُونَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمُشْرِكِينَ.وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ [بْنِ أَسْلَمَ] نَهَاكُمْ أَنْ تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ،كَمَا صَنَعَ الْمُنَافِقُونَ.[٣٨].

ومما يدخل في الأمانات تولية الأعمال للأكفاء،لقوله تعالى:{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا } [النساء:٥٨]

---

[٣٨] - تفسير ابن كثير ت سلامة (٤/ ٤١)

والولايات من الأمانات لما رواه مسلم عَنْ أَبِي ذَرٍّ،قَالَ:قُلْتُ:يَا رَسُولَ اللهِ،أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ:فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي،ثُمَّ قَالَ:«يَا أَبَا ذَرٍّ،إِنَّكَ ضَعِيفٌ،وَإِنَّهَا أَمَانَةُ،وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ،إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا،وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا»[٣٩]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ القَوْمَ،جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ:مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ،فَقَالَ بَعْضُ القَوْمِ:سَمِعَ مَا قَالَ فَكَرِهَ مَا قَالَ.وَقَالَ بَعْضُهُمْ:بَلْ لَمْ يَسْمَعْ،حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ:«أَيْنَ - أُرَاهُ - السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ» قَالَ:هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ،قَالَ:«فَإِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ»،قَالَ:كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ:«إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ»[٤٠].

ويدخل في الأمانة كذلك حسن التصرف في الأموال العامة قبضا وإنفاقا وأداءً إلى ولي الأمر،فعَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ،قَالَ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:«مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ،فَكَتَمَنَا مِخْيَطًا،فَمَا فَوْقَهُ كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»،قَالَ:فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدُ مِنَ الْأَنْصَارِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ،فَقَالَ:يَا رَسُولَ اللهِ،اقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ،قَالَ:«وَمَا لَكَ؟» قَالَ:سَمِعْتُكَ تَقُولُ:كَذَا وَكَذَا،قَالَ:«وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ،مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ،فَلْيَجِئْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ،فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ،وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى».[٤١]

وعَنْ خَوْلَةَ الأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،قَالَتْ:سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ،يَقُولُ:«إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ،فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[٤٢].

وعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ،حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ،قَالَ:حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ،رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الآخَرَ:حَدَّثَنَا:«أَنَّ الأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ،ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ القُرْآنِ،ثُمَّ

---

[٣٩] - صحيح مسلم (٣/ ١٤٥٧)١٦ - (١٨٢٥)

[٤٠] - صحيح البخاري (١/ ٢١)(٥٩)

[ش (فمضى) استمر.(قضى) انتهى منه.(أراه) أظنه قال هذا.قال في الفتح والشك من محمد بن فليح - أحد رجال السند - ورواه الحسن بن سفيان وغيره عن عثمان بن أبي شيبة عن يونس بن محمد عن فليح ولفظه (أين السائل) و لم يشك.(وسد) أسند.(غير أهله) من ليس كفأ له]

[٤١] - صحيح مسلم (٣/ ١٤٦٥)٣٠ - (١٨٣٣)

[٤٢] - صحيح البخاري (٤/ ٨٥)(٣١١٨)

عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ» وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ:" يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ،فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ،فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الوَكْتِ،ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ المَجْلِ،كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَنَفِطَ،فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ،فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ،فَلاَ يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الأَمَانَةَ،فَيُقَالُ:إِنَّ فِي بَنِي فُلاَنٍ رَجُلًا أَمِينًا،وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ:مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ،وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ''وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أُبَالِي أَيُّكُمْ بَايَعْتُ،لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الإِسْلاَمُ،وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ،فَأَمَّا اليَوْمَ:فَمَا كُنْتُ أُبَايِعُ إِلَّا فُلاَنًا وَفُلاَنًا"[٤٣]

قوله (بايعت) من البيع والشراء،وهو يشير إلى رفع الأمانة من الناس،وقد توفي عام ٣٦هـ،والأحوال في نقص،فعَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ،قَالَ:أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ،فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الحَجَّاجِ،فَقَالَ:«اصْبِرُوا،فَإِنَّهُ لاَ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ،حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ» سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ"[٤٤]

فكيف بالحال الآن؟.والمقصد من ذكر حديث حذيفة هنا قوله:"وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ لِأُبَايِعَ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا ".وفيه الإشارة إلى تحري الأمانة فيمن تعاملهم وتأتمنهم على الأمانات.

---

٥ = الإحسان:

عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ،قَالَ:ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ،قَالَ:«إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ،فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ،وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ،وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ،فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»[٤٥].

---

[٤٣] – صحيح البخاري (٨/ ١٠٤)(٦٤٩٧) وصحيح مسلم (١/ ١٢٦)٢٣٠ – (١٤٣)

[٤٤] – صحيح البخاري (٩/ ٤٩)(٧٠٦٨)

[٤٥] – صحيح مسلم (٣/ ١٥٤٨)٥٧ – (١٩٥٥)

والمقصود بالإحسان هنا إتقان العمل الموكل إليك على أحسن الوجوه التي ترضي الله.سواء كان هذا العمل تدريبا أو حراسة أو عملا إداريا أو توجيها شرعيا أو غير ذلك مما يكلفك به الأمير،سواء كنت تحب هذا العمل أو لا تحبه ....

ومن شعب الإيمان أن تؤدي حقوق الناس بالإتقان الذي تحب أن يؤدي به الناس حقك فعَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ،حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[٤٦]

وعَنْ عَائِشَةَ،أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:" إِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَزَّ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ ".[٤٧]

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:" مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ،فَلْتُدْرِكْهُ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ،وَيَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ ".[٤٨]

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ:انْتَهَيْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ،وَالنَّاسُ عَلَيْهِ مُجْتَمِعُونَ،قَالَ:فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ:بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ إِذْ نَزَلْنَا مَنْزِلًا،فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِبَاءَهُ،وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ،وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرَتِهِ،إِذْ نَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ:«الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ»،فَاجْتَمَعْنَا،فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَطَبَنَا،فَقَالَ:" إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ،وَيُنْذِرَهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ،وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَتْ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا،وَإِنَّ آخِرَهَا سَيُصِيبُهُمْ بَلَاءٌ،وَأُمُورٌ يُنْكِرُونَهَا تَجِيءُ فِتَنٌ فَيُدَقِّقُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ،فَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ،فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ:هَذِهِ مُهْلِكَتِي،ثُمَّ تَنْكَشِفُ،ثُمَّ تَجِيءُ فَيَقُولُ:هَذِهِ مُهْلِكَتِي،ثُمَّ تَنْكَشِفُ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ،وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ،فَلْتُدْرِكْهُ مَوْتَتُهُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ،وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ،وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا،فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ،فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ،فَإِنْ

---

[٤٦] – صحيح البخاري (١/ ١٢)(١٣) وصحيح مسلم (١/ ٦٧)٧١ – (٤٥)

[٤٧] – شعب الإيمان (٧/ ٢٣٤)(٤٩٣١) صحيح لغيره

[٤٨] – مسند أحمد ط الرسالة (١١/ ٤١١)(٦٨٠٧) صحيح لغيره

جَاءَ أَحَدٌ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا رَقَبَةَ الْآخَرِ''فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ:سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ:نَعَمْ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ"[٤٩]

---

٦ = الصدق:

الصدق:وَالصِّدْقُ مُطَابَقَةُ الْقَوْلِ الضَّمِيرَ وَالْمُخْبَرَ عَنْهُ فَإِنِ انْخَرَمَ شَرْطٌ لَمْ يَكُنْ صِدْقًا بَلْ إِمَّا أَنْ يَكُونَ كَذِبًا أَوْ مُتَرَدِّدًا بَيْنَهُمَا عَلَى اعْتِبَارَيْنِ كَقَوْلِ الْمُنَافِقِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ صَدَقَ لكَون الْمخبر عَنهُ كَذَلِك وَيصِح أَنْ يُقَالَ كَذَبَ لِمُخَالَفَةِ قَوْلِهِ لِضَمِيرِهِ وَالصِّدِّيقُ مَنْ كَثُرَ مِنْهُ الصِّدْقُ وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ فِي كُلِّ مَا يَحِقُّ فِي الِاعْتِقَادِ وَيَحْصُلُ نَحْوَ صَدَقَ ظَنِّي وَفِي الْفِعْلِ نَحْوَ صَدَقَ فِي الْقِتَالِ وَمِنْهُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا اه مُلَخصا[٥٠].

وكما يستعمل الصدق والكذب في القول،فإنهما يستعملان في الاعتقاد (فيقال فلان صادق الإيمان ونحوه)،ويستعملان في الفعل (فيقال فلان صدق في القتال ونحوه).

والصدق قد يكون بين العبد وربه،أو بينه وبين الناس.

والصدق مع الله تعالى يكون في القيام بوظائف العبودية على الوجه المطلوب،ويكون بالوفاء بما ألزم العبد به نفسه أمام ربه سبحانه،كما في قوله تعالى:{مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا } [الأحزاب:٢٣]

وقال تعالى:{ وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ (٧٥) فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ (٧٦) فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (٧٧) أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ (٧٨)} [التوبة:٧٥ - ٧٨]

---

[٤٩] - سنن النسائي (٧/ ١٥٢)(٤١٩١) صحيح

[٥٠] - فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٥٠٧)

وليس هذا بمقام بسط الحديث في الصدق،وإنما أردت هنا التنبيه على مسألة الصدق في العمل الإسلامي والدعوة الإسلامية.حيث تفتقر الساحة الإسلامية المعاصرة إلى الصدق،يعرف هذا من يعايش هذه الساحة ودعاتها معايشة عميقة.فما يقال للمسلمين على ألسنة بعض الدعاة كثير منه كذب متعمد خاصة فيما يتعلق بنصرة الطواغيت وأنظمتهم بتحريف الكلم عن مواضعه ولَبْس الحق بالباطل،ومن هؤلاء الدعاة من تُسَلَّط عليه الأضواء وتُضْفَى عليه الألقاب وتُفْرَد له الصفحات الطوال ليقوم بمهمته الشيطانية وعن أبي إِدْرِيسَ الخَوْلاَنِيِّ،أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ،يَقُولُ:كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الخَيْرِ،وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ،مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي،فَقُلْتُ:يَا رَسُولَ اللَّهِ،إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ،فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الخَيْرِ،فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ:«نَعَمْ» قُلْتُ:وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ:«نَعَمْ،وَفِيهِ دَخَنٌ» قُلْتُ:وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ:«قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي،تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» قُلْتُ:فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ:«نَعَمْ،دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ،مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ:يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا،قَالَ:«هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا،وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا» قُلْتُ:فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ:«تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ» قُلْتُ:فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلاَ إِمَامٌ؟ قَالَ:«فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا،وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ،حَتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»[٥١].

ثم إن كثيرا من الدعاة تُكَذِّب أفعالُهم أقوالَهم.وإذا أردت أن تختبر صدق الداعية في هذا الزمان فاسأله عن الطواغيت وعن حكم جهادهم،فإن صدقك القول فانظر في فعله وسيرته هل تصدق قوله أم لا؟ لقد أصبحت هذه المسألة في هذا الزمان فُرْقَانَا بين الحق والضلال،تماما كما كانت مسألة خلق القرآن زمن أحمد بن حنبل رضي الله عنه.كذلك فإن هناك أعمالا تقدم للناس على أنها إسلامية وحقيقتها ليست كذلك بل منها ما يهدف إلى نهب صدقات المسلمين أو يهدف لتحقيق مآرب شخصية أو حزبية،ومنها ــ وهو أشرها ــ ما هو حقيقته مراكز تجسس تعمل لحساب الطواغيت ولنشر دعاياتهم

[٥١] – صحيح البخاري (٩/ ٥١)(٧٠٨٤) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٧٥)٥١ – (١٨٤٧)

وكفرهم تحت غطاء إسلامي كمسجد الضرار،قال تعالى:{وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (١٠٧) لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ (١٠٨)} [التوبة:١٠٨،١٠٧]

كذلك فإن هناك أعمالا إسلامية تصبغ بصفة العالمية،ومنها ما يُنْفَق عليه بسخاء والهدف معروف وهو أن تمتد أيدي الأخطبوط إلى جميع البلدان تحت ستار العالمية تتحسس وتمسك بأي حركة إسلامية وليدة فيما يسمى بسياسة الاحتواء.

وفيما سبق الكفاية،وفي التلميح ما يكفي عن التصريح،قال الله تعالى:{وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ } [محمد:٣٠]

والمقصود بيان أن كثيرا من الأعمال الإسلامية المعاصرة تفتقر إلى الصدق،وليس هدفها الحقيقي نصرة دين الله تعالى،ولذلك فإنها ممحوقة البركة،فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:" قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ،مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي،تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ "[٥٢]

ولذلك أيضا فإن الوعد الصادق {وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ} [الحج:٤٠] لا يتحقق،بل حالنا نحن ــ المسلمين ــ بلغ من الذلة والهوان مبلغا لا يخفى على أحد،لأن كثيرا من الأعمال المفترض أنها لنصرة دين الله تعالى هي في حقيقتها ليست كذلك،وقال تعالى:{إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ} [الرعد:١١].

إن الصدق دعامة أساسية من دعائم هذا الدين،بل إن هذا الدين ما بدأت دعوته إلا على هذه الدعامة فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:لَمَّا نَزَلَتْ:{وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ} [الشعراء:٢١٤]،صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا،فَجَعَلَ يُنَادِي:«يَا بَنِي فِهْرٍ،يَا بَنِي عَدِيٍّ» - لِبُطُونِ قُرَيْشٍ - حَتَّى اجْتَمَعُوا فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ

[٥٢] - صحيح مسلم (٤/ ٢٢٨٩)٤٦ - (٢٩٨٥)

مَا هُوَ،فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ،فَقَالَ:«أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ،أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟» قَالُوا:نَعَمْ،مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا،قَالَ:«فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ» فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ:تَبًّا لَكَ سَائِرَ اليَوْمِ،أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَنَزَلَتْ:{تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ} [المسد:٢].[٥٣]

قال ابن حجر:[قَوْلُهُ أَرَأَيْتُكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ إِلَخْ أَرَادَ بِذَلِكَ تَقْرِيرَهُمْ بِأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ صِدْقَهُ إِذَا أَخْبَرَ عَنِ الْأَمْرِ الْغَائِبِ][٥٤].

إن هذا الدين لن يقوم إلا بالجهاد،عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:«لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا،يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»[٥٥]

وإن الجهاد لا يقوم إلا بالجماعة (عصابة من المسلمين)،وإن الجماعة لا تتكون إلا بالدعوة {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ} [الأنفال:٦٥]،وإن الدعوة تعتمد على الثقة في الداعي وصدقِه كما في الحديث السابق «مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلا صِدْقًا».

إن الكذب مستقبح عند المشركين،انظر إلى قصة أبي سفيان مع هرقل لما سأله عن النبي ﷺ،فأراد أبو سفيان ـــ وكان مازال مشركا ـــ أن يكذب في الخبر فاستحى ممن معه من قريش أن يَأثِروا عليه كذبا،وإن الكذب قبيح من رجل من العامة فكيف برجل داعية؟

---

٧ = التوكل

في اللغة:اعلم:أن التوكل مأخوذ من الوكالة،يقال:وكل فلان أمره إلى فلان،أي فوض أمره إليه،واعتمد فيه عليه.[٥٦].

---

[٥٣] – صحيح البخاري (٦/ ١١١)(٤٧٧٠)

[ش (رسولا) من يستطلع له الخبر.(أرأيتكم) أخبروني.(خيلا) عليها فرسان يركبونها.(تغير) تهجم وتوقع بكم.(بين يدي) قدام]

[٥٤] – فتح الباري لابن حجر (٨/ ٥٠٣)

[٥٥] – صحيح مسلم (٣/ ١٥٢٤)١٧٢ – (١٩٢٢)

[٥٦] – مختصر منهاج القاصدين (٤/ ٤٣)

وفي الاصطلاح:هُوَ صِدْقُ اعْتِمَادِ الْقَلْبِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي اسْتِجْلَابِ الْمَصَالِحِ،وَدَفْعِ الْمَضَارِّ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ كُلِّهَا،وَكِلَةُ الْأُمُورِ كُلِّهَا إِلَيْهِ،وَتَحْقِيقُ الْإِيمَانِ بِأَنَّهُ لَا يُعْطِي وَلَا يَمْنَعُ وَلَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ سِوَاهُ..[٥٧]

ولا يتم هذا الاعتماد إلا إذا اعتقد المتوكل تمام العلم والقدرة والرحمة،فإذا أيقنت بهذا في الله تعالى وحده اتكل قلبك عليه وحده،وإذا ضعف هذا اليقين في الله تعالى ضعف التوكل.

فالتوكل هو ثمرة الفقه في أسماء الله تعالى وصفاته،كصفات العلم والقدرة والرحمة والحكمة،فمن أيقن بكمال علم الله تعالى وأنه سبحانه يعلم ما كان وما يكون ومالا يكون لو كان كيف يكون،وأنه سبحانه عالم الغيب والشهادة،اعتمد عليه وفوض أمره إليه لأنه سبحانه يعلم من مصالح العبد الآجلة والعاجلة مالا يعلمه العبد نفسه،ولذلك قال شعيب عليه السلام:{..وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ } [الأعراف:٨٩].

فبين أن التوكل هو ثمرة اليقين بسعة علم الله تعالى وكماله.

وكذلك القدرة،فإذا أيقنت بأن الله على كل شيء قدير،وأنه لا يعجزه شيء في السموات ولا في الأرض،اعتمدت عليه في قضاء حوائجك من جلب منفعة أو دفع مضرة،كما قال تعالى عن هود عليه السلام:{إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } [هود:٥٦].

فبين أن من أسباب توكله علمه بأنه ما من دابة إلا والله آخذ بناصيتها وتحت سلطانه وقهره،فلا يخشى من قومه الذين كفروا به شيئا طالما كانوا تحت قهر ربه سبحانه وتعالى وقدرته،إلا ما شاء الله سبحانه.وكذلك صفة الرحمة،العلم بها باعث على التوكل،كما قال تعالى عن يعقوب عليه السلام:{ فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ } [يوسف:٦٤]

---

٥٧ – جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (٢/ ٤٩٧)

وكذلك صفة الحكمة،فتعلم أن لله حكمة بالغة فيما قضى لك به وإن بدا لك غير ذلك،فثمرة التوكل الرضا بالقضاء،ولذلك ورد في قول هود عليه السلام بعدما أعلن توكله وبَيَّن أنه مبني على علمه بقدرة الله تعالى:{إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} [هود:٥٦]

أي حَكَمٌ عدل ما قضى به فهو الحق،سواء كان هذا القضاء هو تمكين الكافرين من إيذاء هود أو ظهوره عليهم وانتقام الرب جل وعلا منهم،وهذا يشبه قول يعقوب عليه السلام لبنيه:{وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ } [يوسف:٦٧]

فلله حكمة بالغة فيما يقضي به،وإن خفي وجه الحكمة على العبد،وهو سبحانه لا يقضي لعبده المؤمن إلا بالخير.وذلك حتى لا يقول قائل:توكلت على الله ثم قضى بغير ما أحب،فهذا لا يؤمن بصفة الحكمة لله جل وعلا ويتعبد ببعض صفاته سبحانه دون البعض،وعنده من نقص الإيمان بحسبه.

مما سبق تعلم أن التوكل كعمل من أعمال القلب هو ثمرة الفقه في أسماء الرب جل وعلا وصفاته،وتعلم كذلك أنه شرط في الإيمان،وهذا يستفاد أيضا من قوله تعالى:{ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } [المائدة:٢٣]

قال ابن القيم في معنى هذه الآية:[فجعل التوكل شرطاً فى الإيمان،فدل على انتفاء الإيمان عند انتفاء التوكل،وفى الآية الأُخرى:{وَقَال مُوسَى يَا قَوْمِ إِن كُنتُمْ آمَنتُمْ بِاللهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُسْلِمِين} [يونس:٨٤] فجعل دليل صحة الإسلام التوكل،وقال تعالى:{وَعَلَى الله فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} [آل عمران:١٦٠،١٢٢] [المائدة:١١] [التوبة:٥١] [إبراهيم:١١] [المجادلة:١٠] [التغابن:١٣]،فذكر اسم الإيمان هاهنا دون سائر أسمائهم دليل على استدعاءِ الإيمان للتوكل،وإن قوة التوكل وضعفه بحسب قوة الإيمان وضعفه،وكلما قوى إيمان العبد كان توكله أقوى،وإذا ضعف الإيمان ضعف

التوكل،وإذا كان التوكل ضعيفاً،فهو دليل على ضعف الإيمان ولا بد،والله تعالى يجمع بين التوكل والعبادة وبين التوكل والإيمان،وبين التوكل والإسلام،وبين التوكل والتقوى،وبين التوكل والهداية][٥٨].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:[فَالْقَلْبُ لَا يَتَوَكَّلُ إلَّا عَلَى مَنْ يَرْجُوهُ،فَمَنْ رَجَا قُوَّتَهُ أَوْ عَمَلَهُ أَوْ عِلْمَهُ أَوْ صَدِيقَهُ أَوْ قَرَابَتَهُ أَوْ شَيْخَهُ أَوْ مِلْكَهُ أَوْ مَالَهُ غَيْرَ نَاظِرٍ إلَى اللَّهِ كَانَ فِيهِ نَوْعُ تَوَكُّلٍ عَلَى ذَلِكَ السَّبَبِ،وَمَا رَجَا أَحَدٌ مَخْلُوقًا أَوْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ إلَّا خَابَ ظَنُّهُ فِيهِ فَإِنَّهُ مُشْرِكٌ:{وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ} [الحج:٣١] .][٥٩].

قلت:الشرك في الأسباب في التوكل هو أن تعتمد على المخلوق أو على من لا يقدر عليه إلا الله تعالى وحده،كمن يتوكل على الأموات والطواغيت في رجاء مطلوبه من نصر أو رزق،وكمن يأخذ بالأسباب ويعتقد أنها الفاعلة،كمن يتعاطى الدواء ويعتقد أنه الشافي،وكمن يُعدُّ العدة من الرجال والسلاح ويعتقد أنها سبب النصر وحدها.

وهذا يجعلنا نتكلم عن علاقة التوكل بالأخذ بالأسباب،قال ابن رجب:[وَاعْلَمْ أَنَّ تَحْقِيقَ التَّوَكُّلِ لَا يُنَافِي السَّعْيَ فِي الْأَسْبَابِ الَّتِي قَدَّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَقْدُورَاتِ بِهَا،وَجَرَتْ سُنَّتُهُ فِي خَلْقِهِ بِذَلِكَ،فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِتَعَاطِي الْأَسْبَابِ مَعَ أَمْرِهِ بِالتَّوَكُّلِ،فَالسَّعْيُ فِي الْأَسْبَابِ بِالْجَوَارِحِ طَاعَةٌ لَهُ،وَالتَّوَكُّلُ بِالْقَلْبِ عَلَيْهِ إيمَانٌ بِهِ،كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ} [النساء:٧١] [النِّسَاءِ:٧١]،وَقَالَ تَعَالَى:{وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ} [الأنفال:٦٠] [الْأَنْفَالِ:٦٠]،وَقَالَ:{فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشَرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ} [الجمعة:١٠] [الْجُمُعَةِ:١٠] .وَقَالَ سَهْلٌ التُّسْتَرِيُّ:مَنْ طَعَنَ فِي الْحَرَكَةِ - يَعْنِي فِي السَّعْيِ وَالْكَسْبِ - فَقَدْ طَعَنَ فِي

---

[٥٨] - طريق الهجرتين وباب السعادتين (ص:٢٥٥)

[٥٩] - الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٥/ ٢٣٢)

السُّنَّةِ،وَمَنْ طَعَنَ فِي التَّوَكُّلِ،فَقَدْ طَعَنَ فِي الْإِيمَانِ،فَالتَّوَكُّلُ حَالُ النَّبِيِّ - ﷺ -،وَالْكَسْبُ سُنَّتُهُ،فَمَنْ عَمِلَ عَلَى حَالِهِ،فَلَا يَتْرُكَنَّ سُنَّتَهُ.][٦٠].

قلت ففي جهاد الأعداء أمر الله تعالى بإعداد العدة:{ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ } [الأنفال:٦٠] وأمر سبحانه بأخذ الحذر:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا } [النساء:٧١]

ولبس النبي ﷺ الدرع والمغفر وحفر الخندق وبعث الطلائع والعيون،مع قوله تعالى:{ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [الأنفال:١٠]،ولذلك لما ظن الصحابة ترتب النصر على الأسباب هُزموا،قال تعالى {لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ (٢٥) ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (٢٦) } [التوبة:٢٥،٢٦]

فردهم سبحانه إلى الأمر الأول وهو {وَمَا النَّصْرُ إِلا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ}.

فالأخذ بالأسباب من سنن الأنبياء،والأخذ بالأسباب واجب،حيث تجب،مع ترك الاعتماد عليها،بل الاعتماد على الله وحده لا شريك له في حصول المقصود بعد الأخذ بالأسباب.

وهناك أحوال لا تصلح فيها الأسباب ولا يمكن الأخذ بها،وإذا نزلت بالمرء فليس له إلا عمل القلب وحده بصدق التوكل عليه،كالاستعادة بالله من الشيطان فإنه عدو خفي لا يمكن الاحتراز منه،قال تعالى:{فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ (٩٨) إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٩٩) إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ (١٠٠) } [النحل]

---

٦٠ - جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (٢/ ٤٩٨)

وكذلك إذا أحاط بك العدو الإنسي و لم تكن لك حيلة،روى البخاري عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ،«قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ،وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ» حِينَ قَالُوا:{إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا،وَقَالُوا:حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ} [آل عمران:١٧٣][٦١].

وقال تعالى:{وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا } [الطلاق:٣]،أي فهو كافيه.قال ابن القيم رحمه الله:[التَّوَكُّل تَارَة يكون توكل اضطرار وإلجاء بِحَيْثُ لَا يجد العَبْد ملْجأ وَلَا وزرا إِلَّا التَّوَكُّل كَمَا إِذا ضَاقَتْ عَلَيْهِ الْأَسْبَاب وَضَاقَتْ عَلَيْهِ نَفسه وَظن أَن لَا ملْجأ من الله إِلَّا إِلَيْهِ وَهَذَا لَا يتَخَلَّف عَنهُ الْفرج والتيسير الْبَتَّةَ وَتارَة يكون توكل اخْتِيَار وَذَلِكَ التَّوَكُّل مَعَ وجود السَّبَب المفضي إِلَى المُرَاد فَإِن كَانَ السَّبَب مَأْمُورا بِهِ ذمّ على تَركه وَإِن قَامَ السَّبَب وَترك التَّوَكُّل ذمّ على تَركه أَيْضا فَإِنَّهُ وَاجِب بِاتِّفَاق الْأمة وَنَصّ الْقُرْآن وَالْوَاجِب الْقيام بهما وَالْجمع بَينهمَا وَإِن كَانَ السَّبَب محرما حرم عَلَيْهِ مُبَاشَرَته وتوحد السَّبَب فِي حَقه فِي التَّوَكُّل فَلم يبْق سَبَب سواهُ فَإِن التَّوَكُّل من أقوى الْأَسْبَاب فِي حُصُول المُرَاد وَدفع الْمَكْرُوه بل هُوَ أقوى الْأَسْبَاب على الْإِطْلَاق وَإِن كَانَ السَّبَب مُبَاحا نظرت هَل يضعف قيامك بِهِ التَّوَكُّل أَو لَا يُضعفهُ فَإِن أضعفه وَفرق عَلَيْك قَلْبك وشتت همك فَتَركه أولى وَإِن لم يُضعفهُ فمباشرته أولى لِأَن حِكْمَة أحكم الْحَاكِمين اقْتَضَت ربط الْمُسَبّب بِهِ فَلَا تعطل حكمته مهما أمكنك الْقيام بهَا وَلَاسِيمَا إِذا فعلته عبودية فَتكون قد أتيت بعبودية الْقلب بالتوكل وعبودية الْجَوَارِح بِالسَّبَبِ الْمَنوِي بِهِ الْقرْبَة وَالَّذِي يُحَقّق لتوكل الْقيام بالأسباب الْمَأْمُور بهَا فَمن عطلها لم يَصح توكله كَمَا أَن الْقيام بالأسباب المفضية إِلَى حُصُول الْخَيْر يُحَقّق رَجَاءَهُ فَمن لم يقم بهَا كَانَ رجاؤه تمنيّا كَمَا أَن من عطّلها يكون توكله عَجزا وعجزه توكلا ،وسر التَّوَكُّل وَحَقِيقَته هُوَ اعْتِمَاد الْقلب على الله وَحده فَلَا يضرّهُ

---

[٦١] – صحيح البخاري (٦/ ٣٩)(٤٥٦٣)

[ش (الناس) أبو سفيان وأصحابه من قريش قبل إسلامه.(جمعوا لكم) حشدوا الرجال من كل جهة لقتالكم.(حسبنا) كافينا.(الوكيل) الحافظ الذي يوكل إليه الأمر ويعتمد عليه فيه./ آل عمران ١٧٣ /]

مُبَاشرَة الْأَسْبَاب مَعَ خلو الْقلب من الِاعْتِمَاد عَلَيْهَا والركون إِلَيْهَا كَمَا لَا يَنْفَعهُ قَوْله توكلت على الله مَعَ اعْتِمَاده على غَيره وركونه إِلَيْهِ وثقته بِهِ فتوكل اللِّسَان شَيْء وتوكل الْقلب شَيْء كَمَا أَن تَوْبَة اللِّسَان مَعَ إِصْرَار الْقلب شَيْء وتوبة الْقلب وَإِن لم ينْطق اللِّسَان شَيْء فَقَوْل العَبْد توكلت على الله مَعَ اعْتِمَاد قلبه على غَيره مثل قَوْله تبت إِلَى الله وَهُوَ مصر على مَعْصِيَته مرتكب لَهَا"][٦٢].

قلت:وفي مقام الجهاد فإن التوكل وهو اعتماد القلب على الله وحده مبني على سعة علم الله تعالى وإحاطته بالكافرين:{ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ} [البقرة:١٩]،وقدرته سبحانه عليهم وإن بلغوا من القوة والكثرة ما بلغوا:{وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ} [الأنفال:٥٩]

وفيه تطمين لقلوب المسلمين،ودفع لوساوس الخوف،التي تطرقهم وهم يعطون من أنفسهم الوفاء لعدوهم بالعهد الذي بينهم وبينه،على حين أنه يغدر بهم،ويباغتهم بهذا الغدر،فكيف يحاربهم العدو بسلاح ثم يحرم عليهم محاربته بهذا السلاح؟ فليطمئن المسلمون،وليعلموا أن هؤلاء الذين خانوا العهد، لم يسبقوا بتلك الخيانة إلى أخذ فرصة في المسلمين،لأنهم- وقد فعلوا ما فعلوا من خيانة- قد تعرضوا لبغض الله وغضبه.«إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخائِنِينَ» وحسبهم هذا خسرانا وبلاء![٦٣]

فتبييتهم الغدر والخيانة لن يمنحهم فرصة السبق،لأن الله لن يترك المسلمين وحدهم،ولن يفلت الخائنين لخيانتهم.والذين كفروا أضعف من أن يعجزوا الله حين يطلبهم،وأضعف من أن يعجزوا المسلمين والله ناصرهم.فليطمئن أصحاب الوسائل النظيفة – متى أخلصوا النية فيها لله – من أن يسبقهم أصحاب الوسائل الخسيسة.فإنما هم منصورون بالله الذي يحققون سنته في الأرض،ويعلون كلمته في الناس،وينطلقون باسمه.يجاهدون ليخرجوا الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده بلا شريك.ولكن الإسلام يتخذ للنصر عدته الواقعية التي تدخل في طوق العصبة المسلمة فهو لا يعلق أبصارها بتلك الآفاق العالية إلا

---

[٦٢] – الفوائد لابن القيم (ص:٨٦)

[٦٣] – التفسير القرآني للقرآن (٥/ ٦٤٧)

وقد أمن لها الأرض الصلبة التي تطمئن عليها أقدامها وهيأ لها الأسباب العملية التي تعرفها فطرتها وتؤيدها تجاربها وإلا إذا أعدها هي للحركة الواقعية التي تحقق هذه الغايات العلوية"[٦٤]

ومع أن الأخذ بالأسباب واجب شرعا في هذا المقام:{وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ } [الأنفال:٦٠]،إلا أنها لا تغني بذاتها شيئا،فقد قال تعالى:{وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ} [آل عمران:١٢٦]،وَلَيْسَ النَّصْرُ إلاَّ مِنْ عِنْدِ اللهِ،وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أنْ يَنْصُرَ الْمُسْلِمِينَ دُونَ اشْتِرَاكِهِمْ فِي القِتَالِ.[٦٥]

---

٨ = الدعاء:

الدعاء مخ العبادة،قال تعالى:{وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ } [غافر:٦٠]

وبالدعاء يبرأ المرء من حوله وقوته إلى حول الله تعالى وقوته فهو يعبر عن حقيقة التوكل.

وقد سنَّ رسول الله ﷺ أدعية في مقام الجهاد وقتال الأعداء مفصلة في كتب الأذكار،يجب على الأخ المجاهد أن يحفظها ويحرص عليها[٦٦].

ودعاء المؤمن مقبول إن شاء الله تعالى إذا كان رزقه حلالا و لم يدع بإثم أو قطيعة رحم وما لم يستعجل،فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:" أَيُّهَا النَّاسُ،إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا،وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ،فَقَالَ:{يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا،إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ} [المؤمنون:٥١] وَقَالَ:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ} [البقرة:١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ

---

[٦٤] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص:٢٠٨٦)

[٦٥] – أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص:٤١٩،بترقيم الشاملة آليا)

[٦٦] – يمكن مراجعتها في الفصل الخاص بها كتاب الأذكار للنووي رحمه الله ص ١٨٥ ــ ١٩٣

أَغْبَرَ،يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ،يَا رَبِّ،يَا رَبِّ،وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ،وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ،وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ،وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ،فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟ "[٦٧]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:«لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ،مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ،مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ» قِيلَ:يَا رَسُولَ اللهِ مَا الِاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ:يَقُولُ:«قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ،فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي،فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدَعُ الدُّعَاءَ»[٦٨].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،أَنَّهُ،قَالَ: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ* مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ،أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ،مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ» ، قِيلَ:يَا رَسُولَ اللَّهِ،مَا الِاسْتِعْجَالُ؟،قَالَ:«يَقُولُ:يَا رَبِّ قَدْ دَعَوْتُ،وَقَدْ دَعَوْتُ،فَمَا أَرَاكَ تَسْتَجِيبُ لِي،فَيَدَعُ الدُّعَاءَ».[٦٩]

وعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:«مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِدَعْوَةٍ إِلَّا أَتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِيَّاهَا أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنَ الشَّرِّ مِثْلَهَا مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ مَا لَمْ يَعْجَلْ» قَالُوا:يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا اسْتِعْجَالُهُ؟ قَالَ:" يَقُولُ:قَدْ دَعَوْتُ وَدَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي''فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ:إِذًا نُكْثِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ،قَالَ:«اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَكْثَرُ»[٧٠]

والدعاء المقبول إما أن يستجاب لصاحبه عاجلا أو آجلا،وإما أن يدفع عنه من البلاء،وإما أن يدخر لصاحبه في الآخرة،كما وردت السنة بذلك.قَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ:مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمَ وَلا قَطِيعَةُ رَحِمٍ إِلاَّ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى

---

[٦٧] – صحيح مسلم (٢/ ٧٠٣)٦٥ – (١٠١٥)

[ش (إن الله طيب) قال القاضي الطيب في صفة الله تعالى بمعنى المتره عن النقائص وهو بمعنى القدوس وأصل الطيب الزكاة والطهارة والسلامة من الخبث (ثم ذكر الرجل) هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي ﷺ والرجل بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ﷺ ويجوز أن ينصب على أنه مفعول ذكر (وغذي) بضم الغين وتخفيف الذال]

[٦٨] – صحيح مسلم (٤/ ٢٠٩٦)٩٢ – (٢٧٣٥)

[ش (فيستحسر) قال أهل اللغة يقال حسر واستحسر إذا أعيا وانقطع عن الشيء والمراد هنا أنه ينقطع عن الدعاء ومنه قوله تعالى لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون أي لا ينقطعون عنها]

[٦٩] – صحيح ابن حبان – مخرجا (٣/ ٢٥٧)(٩٧٦) صحيح

[٧٠] – الدعاء للطبراني (ص:٤٥)(٨٦) حسن

ثَلاثٍ:إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ دَعْوَتَهُ،وَإِمَّا يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الآخِرَةِ،وَإِمَّا أَنْ يَكْشِفَ عَنهُ من السُّوءَ بِمِثْلِهَا،قَالُوا:إِذًا نُكْثِرُ يَا نبي الله،قَالَ:اللَّهُ أَكْثَرُ.[٧١]

قلت:وما سبق فيما يلزم العبد في حق الله تعالى ليس هو على سبيل الحصر،بل هو بعض ما أردت التنبيه عليه في مقام الجهاد.

[٧١] – مصنف ابن أبي شيبة –دار القبلة (١٥/ ٩٠)(٢٩٧٨٠) صحيح

المبحث الثاني
ما يلزم الأعضاء في حق الأمير عليهم

أولاً- وجوب طاعة الأمير

١ = تمهيد

السمع والطاعة لولاة الأمور عبادة،إذ إن طاعتهم من طاعة الله تعالى،والسمع والطاعة من أهم أسباب اجتماع كلمة المسلمين ووحدتهم،ففي طاعتهم حسم لاختلاف الآراء التي تؤدي إلى التنازع والشقاق وذهاب الشوكة.

ومن أجل هذا أيضا ورد الأمر الشرعي بنصب إمام واحد للمسلمين حسما لاختلاف المسلمين وتنازعهم وتفرقهم.

إن أي أمر من الأمور لا يقوم إلا برأس واحد،سواء في هذا الإمامة الكبرى أو ما دونها من الأعمال،قال تعالى:{ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ} [الأنبياء:٢٢]،وقد استدل الإمام الماوردي وغيره بهذه الآية على عدم نصب إمامين للمسلمين لما يترتب على هذا من الفساد.قال:"وَيَجُوزُ لِلْخَلِيفَةِ أَنْ يُقَلِّدَ وَزِيرَيْ تَنْفِيذٍ عَلَى اجْتِمَاعٍ وَانْفِرَادٍ،وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَلِّدَ وَزِيرَيْ تَفْوِيضٍ عَلَى الِاجْتِمَاعِ؛ لِعُمُومِ وِلَايَتِهِمَا،كَمَا لَا يَجُوزُ تَقْلِيدُ إمَامَيْنِ؛ لِأَنَّهُمَا رُبَّمَا تَعَارَضَا فِي الْعَقْدِ وَالْحَلِّ وَالتَّقْلِيدِ وَالْعَزْلِ،وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:{لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا} [الأنبياء:٢٢] [٧٢]".

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ:لَمَّا نَزَلَتْ "بَرَاءَةٌ" عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،وَقَدْ كَانَ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ لِيُقِيمَ الْحَجَّ لِلنَّاسِ،فَقِيلَ:يَا رَسُولَ اللَّهِ،لَوْ بَعَثْتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ.فَقَالَ:"لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي".ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا فَقَالَ:"اخْرُجْ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ صَدْرِ بَرَاءَةَ،وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ يَوْمَ النَّحْرِ إِذَا اجْتَمَعُوا بِمِنًى:أنه لا يدخل الجنة كافر،ولا يحج بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ،وَلَا يَطُفْ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ،وَمَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ

---

[٧٢] – الأحكام السلطانية للماوردي (ص:٦٠)

فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ".فَخَرَجَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَلَى نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَضْبَاءِ،حَتَّى أَدْرَكَ أَبَا بَكْرٍ فِي الطَّرِيقِ فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ قَالَ:أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ؟ قَالَ بَلْ مَأْمُورٌ،ثُمَّ مَضَيَا ..."[٧٣].

قلت:فقول أبي بكر ((أمير أو مأمور) يدلُّ على ما استقر عندهم من أن الأمر لا يقوم إلا برجل واحد.

٢ = أدلة وجوب السمع والطاعة.

ورد الأمر بطاعة ولاة الأمور في نصوص عديدة بَيَّنَتْ أن هذه الطاعة إنما تجب لمن قام بكتاب الله تعالى،وبَيَّنَتْ حدود هذه الطاعة،ومن هذه النصوص:

أ = قول الله تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } [النساء:٥٩]

قال ابن حجر:[قالَ الطِّيبِيُّ:أَعادَ الفِعل فِي قَولُه:"وأَطِيعُوا الرَّسُول"إِشارَة إِلَى استِقلال الرَّسُول بالطّاعَةِ ؛ ولَم يُعِدهُ فِي أُولِي الأَمر إِشارَة إِلَى أَنَّهُ يُوجَد فِيهِم مَن لا تَجب طاعَته .ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ بقَولِهِ:"فَإِن تَنازَعتُم فِي شَيء"كَأَنَّهُ قِيلَ فَإِن لَم يَعمَلُوا بالحَقِّ فَلا تُطِيعُوهُم ورُدُّوا ما تَخالَفتُم فِيهِ إِلَى حُكم الله ورَسُوله .][٧٤].

ب = عَنِ الزُّهْرِيِّ،أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،قَالَ:«مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ،وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ،وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي،وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»[٧٥]

قال ابن حجر:[قَوله:"ومَن أَطاعَ أَمِيرِي فَقَد أَطاعَنِي" ؛ فِي رِوايَة هَمّام والأَعرَج وغَيرهما عِندَ مُسلِم"ومَن أَطاعَ الأَمِير"ويُمكِن رَدّ اللَّفظَينِ لِمَعنًى واحِد،فَإِنَّ كُلّ مَن يَأمُر بِحَقٍّ وكانَ عادِلاً فَهُو أَمِير الشّارِع لأَنَّهُ تَولَّى بِأَمرِهِ وبِشَرِيعَتِهِ،ويُؤَيِّدهُ تَوحِيد

---

[٧٣] – تفسير ابن كثير ت سلامة (٤/ ١٠٧) ودلائل النبوة للبيهقي محققا (٥/ ٢٩٥) صحيح مرسل

[٧٤] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١٣/ ١١٢)

[٧٥] – صحيح البخاري (٩/ ٦١)(٧١٣٧) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٦٦)٣٢ - (١٨٣٥)

الجَواب فِي الأَمرَين وهُو قَولُه:"فَقَد أَطاعَني" أَي عَمِلَ بِما شَرَعته،وكَأَنَّ الحِكمَة فِي تَخصِيص أَمِيره بِالذِّكرِ أَنَّهُ المُراد وقت الخِطاب،ولأَنَّهُ سَبَب وُرُود الحَدِيث.

وأَمّا الحُكم فالعِبرَة بِعُمُومِ اللَّفظ لا بِخُصُوصِ السَّبَب.ووقَعَ فِي رِوايَة هَمّام أَيضًا''ومَن يُطِع الأَمِير فَقَد أَطاعَني''بِصِيغَةِ المُضارَعَة،وكَذا''ومَن يَعصِ الأَمِير فَقَد عَصانِي''وهُو أَدخَل فِي إِرادَة تَعمِيم مَن خُوطِبَ ومَن جاءَ مِن بَعدِ ذَلِكَ.قالَ ابن التِّين:قِيلَ كانَت قُرَيش ومَن يَلِيها مِنَ العَرَب لا يَعرِفُونَ الإِمارَة فَكانُوا يَمتَنِعُونَ عَلَى الأُمَراء،فَقالَ هَذا القَول يُحِثُّهُم عَلَى طاعَة مَن يُؤَمِّرهُم عَلَيهِم والانقِياد لَهُم إِذا بَعَثَهُم فِي السَّرايا وإِذا ولأَّهُم البِلاد فَلا يَخرُجُوا عَلَيهِم لِئَلاَّ تَفتَرِق الكَلِمَة.

قُلت:هِيَ عِبارَة الشّافِعِيّ فِي "الأُمّ''ذَكَرَهُ فِي سَبَب نُزُولها،وعَجِبت لِبَعض شُيُوخنا الشُّرّاح مِنَ الشّافِعِيَّة كَيف قَنَعَ بِنِسبَةِ هَذا الكَلام إِلَى ابن التِّين مُعَبِّرًا عَنهُ بِصِيغَةِ''قِيلَ''وابن التِّين إِنَّما أَخَذَهُ مِن كَلام الخَطّابِيِّ،ووقَعَ عِند أَحمَد وأَبِي يَعلَى والطَّبَرانِيِّ مِن حَدِيث ابن عُمَر" قالَ كانَ رَسُول الله ﷺ فِي نَفَر مِن أَصحابه فَقالَ:أَلَستُم تَعلَمُونَ أَنَّ مَن أَطاعَني فَقَد أَطاعَ الله وإِنَّ مِن طاعَة الله طاعَتِي قالُوا:بَلَى نَشهَد،قالَ فَإِنَّ مِن طاعَتِي أَن تُطِيعُوا أُمَراءَكُم''وفِي لَفظ''أَئِمَّتَكُم.

وفِي الحَدِيث وُجُوب طاعَة وُلاة الأُمُور وهِيَ مُقَيَّدَة بِغَيرِ الأَمر بِالمَعصِيَةِ كَما تَقَدَّمَ فِي أَوائِل الفِتَن،والحِكمَة فِي الأَمر بِطاعَتِهِم المُحافَظَة عَلَى اتِّفاق الكَلِمَة لِما فِي الافتِراق مِنَ الفَساد.][٧٦].

قلت:فطاعة الأمير من أهم أسباب وحدة الجماعة.

ج = عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا،وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ،كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ»[٧٧].

وفي الحديث أن السمع والطاعة واجبان للأمير وإن كان حقير الحسب والنسب وإن كان قبيح المنظر مادام يعمل في الناس بشرع الله،لما ورد مقيداً فعَنْ يَحْيَى بْنِ

---

[٧٦] – فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (١٣/ ١١٢)

[٧٧] – صحيح البخاري (٩/ ٦٢)(٧١٤٢)

حُصَيْنٍ،قَالَ:سَمِعْتُ جَدَّتِي،تُحَدِّثُ،أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ،وَهُوَ يَقُولُ:«وَلَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ،فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»[٧٨].

د = عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:«السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ،مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ،فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ»[٧٩].

وهذا يقيد ما ورد في الأمر بالطاعة وأنها في غير معصية الله،وأقول المعصية ما دلَّ عليها حكم شرعي صريح،أما إن كان فعل الأمير أو قوله يحتمل عدة أوجه فلا ينبغي الإنكار عليه إلا بعد التبيُّن.

وأقول أيضا يستثنى من المعاصي أمران:الأول أن يمنع الأمير رعيته بعض حقوقهم،والثاني أن يستأثر بحظ دنيوي دونهم فتجب الطاعة وإن وقع الأمير في هذا ويُنْصَح،وذلك للأحاديث:

الأول:عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ الْحَضْرَمِيِّ،عَنْ أَبِيهِ،قَالَ:سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ،فَقَالَ:يَا نَبِيَّ اللهِ،أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا،فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ،ثُمَّ سَأَلَهُ،فَأَعْرَضَ عَنْهُ،ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ،فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ،وَقَالَ:«اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا،فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا،وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ»[٨٠]،فالطاعة واجبة وإن منع الأمير حق الرعية.

---

[٧٨] – صحيح مسلم (٣/ ١٤٦٨)٣٧ – (١٨٣٨)

[٧٩] – صحيح البخاري (٩/ ٦٣)(٧١٤٤)

أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى وُجُوبِ طَاعَةِ أُولِي الأَمْرِ مِنَ الأُمَرَاءِ وَالْحُكَّامِ،وَقَدْ نَقَلَ النَّوَوِيُّ عَنِ الْقَاضِي عِيَاضٍ وَغَيْرِهِ هَذَا الإِجْمَاعَ،قَال تَعَالَى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُول وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ } وَقَدْ ذَهَبَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ وَالْمُفَسِّرِينَ إِلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ بِأُولِي الأَمْرِ فِي الآيَةِ:الأُمَرَاءُ وَأَهْل السُّلْطَةِ وَالْحُكْمِ،وَهُنَاكَ قَوْلٌ بِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِأُولِي الأَمْرِ فِي الآيَةِ هُمُ الْعُلَمَاءُ،قَال الطَّبَرِيُّ:وَأَوْلَى الأَقْوَال فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْل مَنْ قَال:هُمُ الأُمَرَاءُ وَالْوُلاَةُ،لِصِحَّةِ الأَخْبَارِ عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ بِالأَمْرِ بِطَاعَةِ الأَئِمَّةِ وَالْوُلاَةِ فِيمَا كَانَ طَاعَةً لِلَّهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ مَصْلَحَةً "الموسوعة الفقهية الكويتية – وزارة الأوقاف الكويتية (٢٨/ ٣٢٣)

[٨٠] – صحيح مسلم (٣/ ١٤٧٤)٤٩ – (١٨٤٦)

[ش (فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم) تعليل لقوله اسمعوا وأطيعوا أي هم يجب عليهم ما كلفوا به من إقامة العدل وإعطاء حق الرعية فإن لم يفعلوا فعليهم الوزر والوبال وأما أنتم فعليكم ما كلفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق فإن قمتم بما عليكم يكافئكم الله سبحانه وتعالى بحسن المثوبة]

الثاني:عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ،قَالَ:دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ،وَهُوَ مَرِيضٌ،قُلْنَا:أَصْلَحَكَ اللَّهُ،حَدِّثْ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ،سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ،فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا:«أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ،فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا،وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا،وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ،إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا،عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»[٨١].

قال ابن حجر:" قَوله ومَكرَهِنا" أَي فِي حالَة نَشاطنا وفِي الحالَة الَّتِي نَكُون فِيها عاجزِينَ عَن العَمَل بِما نُؤمَر بِهِ .ونَقَلَ ابن التِّين عَن الدّاوُدِيِّ أَنَّ المُراد الأَشياء الَّتِي يَكرَهُونَها،قالَ ابن التِّين:والظّاهِر أَنَّهُ أَرادَ فِي وقت الكَسَل والمَشَقَّة فِي الخُرُوج لِيُطابِقَ قَوله مَنشَطنا.

قُلت:ويُؤَيِّدهُ ما وقَعَ فِي رِوايَة إِسماعِيل بن عُبَيد بن رِفاعَة عَن عُبادَةَ عِندَ أَحمَد''فِي النَّشاط والكَسَل.

قَوله:"وعُسرنا ويُسرنا" ؛ فِي رِوايَة إِسماعِيلَ بن عُبَيد''وعَلَى النَّفَقَة فِي العُسر واليُسرِ''وزادَ''وعَلَى الأَمر بِالمَعرُوفِ والنَّهي عَن المُنكَر.

قَوله:"وأَثَرَة عَلَينا" ؛ بِفَتحِ الهَمزَة والمُثَلَّثَة وقَد تَقَدَّمَ مَوضِعُ ضَبطها فِي أَوَّلِ البَاب،والمُراد أَنَّ طَواعِيَتهم لِمَن يَتَولَّى عَلَيهِم لا تَتَوقَّف عَلَى إِيصالهم حُقُوقهم بَل عَلَيهِم الطّاعَة ولَو مَنَعَهُم حَقَّهُم.

قَولُه:"وأَن لا نُنازِع الأَمر أَهله" ؛ أَي المُلك والإِمارَة،زادَ أَحمَد مِن طَرِيق عُمَير بن هانِئ عَن جُنادَةَ''وإِن رَأَيت أَنَّ لَك،أَي وإِن اعتَقَدت أَنَّ لَك،فِي الأَمر حَقًّا فَلا تَعمَل بِذَلِكَ الظَّنّ بَل اسمَع وأَطِع إِلَى أَن يَصِل إِلَيك بِغَيرِ خُرُوج عَن الطّاعَة.

زادَ فِي رِوايَة حِبّان أَبِي النَّضر عَن جُنادَةَ عِندَ ابن حِبّانَ وأَحمَد''وإِن أَكَلُوا مالَك وضَرَبُوا ظَهرَك''وزادَ فِي رِوايَة الوَلِيد بن عُبادَةَ عَن أَبِيهِ''وأَن نَقُوم بِالحَقِّ حَيثُما كُنّا لا نَخاف فِي الله لَومَة لائِم''

---

[٨١] – صحيح البخاري (٩/ ٤٧)(٧٠٥٥) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٧٠)٤٢ – (١٧٠٩)

قَوله:"إلاَّ أَن تَرَوا كُفرًا بَواحًا"،بِمُوحَّدَةٍ ومُهمَلَة" قالَ الخَطّابِيُّ:مَعنَى قَوله بَواحًا يُرِيد ظاهِرًا بادِيًا مِن قَولهم باحَ بِالشَّيءِ يَبُوح بِهِ بَوحًا وبَواحًا إذا أَذاعَهُ وأَظهَرَهُ "[٨٢].

وورد أيضا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:«عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ،وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ،وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ»[٨٣].

قَال النَّوَوِيُّ:" قَال الْعُلَمَاءُ:مَعْنَاهُ تَجبُ طَاعَةُ وُلاَةِ الأُمُورِ فِيمَا يَشُقُّ وَتَكْرَهُهُ النُّفُوسُ وَغَيْرُهُ مِمَّا لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ .وَهَذِهِ الأَحَادِيثُ فِي الْحَثِّ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي جَمِيعِ الأَحْوَال وَسَبَبُهَا اجْتِمَاعُ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ،فَإِنَّ الْخِلاَفَ سَبَبٌ لِفَسَادِ أَحْوَالِهِمْ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ،قَال الْمَاوَرْدِيُّ:إِذَا قَامَ الإِمَامُ بِحُقُوقِ الأُمَّةِ فَقَدْ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى فِيمَا لَهُمْ وَعَلَيْهِمْ،وَوَجَبَ عَلَيْهِمْ حَقَّانِ:الطَّاعَةُ وَالنُّصْرَةُ مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ حَالُهُ".[٨٤].

قلت:ولعل الحكمة في أمر النبي ﷺ بالسمع والطاعة للأمراء وإن منعوا الناس حقوقهم أو استأثروا بحقوق الدنيا دونهم،هو ارتكاب أخف الضررين،فإن تضرر الرعية بهذا المنع والأثرة أخف من ضرر الخروج على الأمراء وما يتبع ذلك من الاختلاف والتفرق.

هذا بالإضافة إلى أنه قد يُظَن أثرة ما ليس بأثرة،فأمر النبي ﷺ بالطاعة ههنا سدا للذرائع،وحتى لا يتعلل أحد بالظنون لشق عصا الطاعة.ومثال ذلك ما رواة البخاري عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ:أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ،فَقَالَ:يَا رَسُولَ اللَّهِ،اسْتَعْمَلْتَ فُلاَنًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي؟ قَالَ:«إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً،فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي»[٨٥]

قال ابن حجر:[والسِّرّ فِي جَوابه عَن طَلَب الولايَة بِقَولِهِ:"سَتَرَونَ بَعدِي أَثَرَة''إِرادَة نَفي ظَنّه أَنَّهُ آثَرَ الَّذِي ولاَّهُ عَلَيهِ ؛ فَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ ذَلِكَ لا يَقَع فِي زَمانه،وأَنَّهُ لَم يَخُصّهُ بِذَلِكَ لِذاتِهِ بَل لِعُمُومِ مَصلَحَة المُسلِمِينَ،وأَنَّ الاستِئثار لِلحَظِّ الدُّنيَوِيّ إِنَّما يَقَع بَعدَهُ،وأَمَرَهُم

---

[٨٢] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١٣/ ٧)

[٨٣] – صحيح مسلم (٣/ ١٤٦٧)٣٥ – (١٨٣٦)

[٨٤] – الموسوعة الفقهية الكويتية – وزارة الأوقاف الكويتية (٢٨/ ٣٢٤) وشرح النووي على مسلم (١٢/ ٢٢٤)

[٨٥] – صحيح البخاري (٩/ ٤٧)(٧٠٥٧)

عِندَ وُقُوعِ ذَلِكَ بِالصَّبرِ .][٨٦]،فهذا السائل ظن أثرة ما هو ليس بأثرة كما أخبره النبي ﷺ بذلك.

هـ = قال شيخ الإسلام ابن تيمية:[فَطَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ؛ وَطَاعَةُ وُلَاةِ الْأُمُورِ وَاجِبَةٌ لِأَمْرِ اللَّهِ بِطَاعَتِهِمْ فَمَنْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ بِطَاعَةِ وُلَاةِ الْأَمْرِ لِلَّهِ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ.وَمَنْ كَانَ لَا يُطِيعُهُمْ إلَّا لِمَا يَأْخُذُهُ مِنْ الْوِلَايَةِ وَالْمَالِ فَإِنْ أَعْطَوْهُ أَطَاعَهُمْ؛ وَإِنْ مَنَعُوهُ عَصَاهُمْ:فَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ.وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:" ثَلَاثَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ،وَلاَ يُزَكِّيهِمْ،وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ،رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلُ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ،فَمَنَعَهُ مِنَ ابْنِ السَّبِيلِ،وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لاَ يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا،فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ،وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ،وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ العَصْرِ،فَقَالَ:وَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أَعْطَيْتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا،فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ"ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ:{إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا} [آل عمران:٧٧][٨٧] .][٨٨].

٣ = ما يُستَخلص من أدلة وجوب السمع والطاعة.

أ = الطاعة واجبة في المنشط والمكره وليس في المنشط فقط،بل يمكن القول بأن الاختبار الحقيقي لصدق الطاعة لا يكون إلا في المَكْره،فالكل يطيع في المنشط أي في الأعمال اليسيرة أو ذات النفع العاجل أو المحببة إلى النفس،أما في المكره وهو مالا ترغبه النفس من أعمال فلا يطيع حينئذ إلا الصادقون.ويمكن القول كذلك إن الطاعة في المكره فيصل بين المؤمن والمنافق،الذي غالبا ما يطيع في المنشط دون المكره ودليل ذلك:

* قوله تعالى:{لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ } [التوبة:٤٢]،فهؤلاء يطيعون في المنشط (الغنيمة السهلة القريبة) لا المكره (السفر الشاق

---

[٨٦] – فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (١٣/ ٨)

[٨٧] – صحيح البخاري (٣/ ١١١)(٢٣٥٨)وصحيح مسلم (١/ ١٠٣)١٧٣ – (١٠٨)

[ش (ابن السبيل) المسافر.(بايع إماما) عاهد الخليفة أو الحاكم الأعظم.(لدنيا) ليحصل شيئا من متاع الدنيا.(أعطيت بها) دفعت قيمتها لبائعها.(فصدقه رجل) واشتراها بذلك الثمن الذي حلف عليه.(الآية) آل عمران ٧٧.]

[٨٨] – مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٦)

البعيد) ثم هم يتعللون بالأعذار المختلفة المكذوبة حتى لا يخرجوا،وهكذا المنافق إذا أمره الأمير بأمر مكروه شاق اختلق الأعذار ولو بالكذب حتى لا يفعل.

* قوله تعالى:{سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا } [الفتح:١٥]،وهؤلاء تخلفوا عن الجهاد (المكره) وسارعوا في طلب الخروج إلى الغنيمة (المنشط).

* قوله تعالى:{فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ (٨١) فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (٨٢) } [التوبة].

قلت:ولذلك فإن المكاره التي يُبْتَلى بها المؤمنون هي رحمة لهم إذ بها يتميز المؤمن من المنافق،وكلما اشتدت المكاره كلما انكشف المنافقون،كما قال تعالى في غزوة أحد:{وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦) وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ (١٦٧) } [آل عمران]،وقال تعالى:{ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ } [آل عمران:١٧٩].

والنفاق خصال وهو يتبعض،فمن قعد عن الطاعة في المكره،كان فيه من النفاق بحسب قعوده ما لم يكن معذورا.

وانظر إلى نماذج من طاعة الصحابة رضي الله عنهم لأمرائهم.

قال ابن كثير رحمه الله:أراد أبو بكر الصديق أن يبعث الجيوش إلى الشام [وَلَمَّا فَرَغَ الصِّدِّيقُ مِنْ أَمْرِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ بَسَطَ يَمِينَهُ إِلَى الْعِرَاقِ،فَبَعَثَ إِلَيْهَا خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ،ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَ إِلَى الشَّامِ كَمَا بَعَثَ إِلَى الْعِرَاقِ،فَشَرَعَ فِي جَمْعِ الْأُمَرَاءِ فِي أَمَاكِنَ مُتَفَرِّقَةٍ مِنْ

جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.وَكَانَ قَدِ اسْتَعْمَلَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى صَدَقَاتِ قُضَاعَةَ،مَعَهُ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ فِيهِمْ،فَكَتَبَ إِلَيْهِ يَسْتَنْفِرُهُ إِلَى الشَّامِ:إِنِّي كُنْتُ قَدْ رَدَدْتُكَ عَلَى الْعَمَلِ الَّذِي وَلَّاكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً،وَسَمَّاهُ لَكَ أُخْرَى،وَقَدْ أَحْبَبْتُ،أَبَا عَبْدِ اللَّهِ،أَنْ أُفَرِّغَكَ لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ فِي حَيَاتِكَ وَمَعَادِكَ مِنْهُ،إِلَّا أَنْ يَكُونَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ أَحَبَّ إِلَيْكَ.فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ:إِنِّي سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْإِسْلَامِ،وَأَنْتَ فَعَبْدُ اللَّهِ الرَّامِي بِهَا،وَالْجَامِعُ لَهَا،فَانْظُرْ أَشَدَّهَا وَأَحْشَاهَا فَارْمِ بِي فِيهَا.وَكَتَبَ إِلَى الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ بِمِثْلِ ذَلِكَ،وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَهُ،وَأَقْبَلَا – بَعْدَمَا اسْتَخْلَفَا فِي عَمَلِهِمَا – إِلَى الْمَدِينَةِ.][٨٩].

فَلَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ كَانَ أَوَّلَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ عَزَلَ خَالِدًا،وَقَالَ:لَا يَلِي لِي عَمَلًا أَبَدًا.وَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ:إِنْ أَكْذَبَ خَالِدٌ نَفْسَهُ فَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ،وَإِنْ لَمْ يُكْذِبْ نَفْسَهُ فَهُوَ مَعْزُولٌ،فَانْزِعْ عِمَامَتَهُ عَنْ رَأْسِهِ وَقَاسِمْهُ مَالَهُ نِصْفَيْنِ.فَلَمَّا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَلِكَ لِخَالِدٍ قَالَ لَهُ خَالِدٌ:أَمْهِلْنِي حَتَّى أَسْتَشِيرَ أُخْتِي،فَذَهَبَ إِلَى أُخْتِهِ فَاطِمَةَ،وَكَانَتْ تَحْتَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ،فَاسْتَشَارَهَا فِي ذَلِكَ فَقَالَتْ لَهُ:إِنَّ عُمَرَ لَا يُحِبُّكَ أَبَدًا،وَإِنَّهُ سَيَعْزِلُكَ وَإِنْ أَكْذَبْتَ نَفْسَكَ.فَقَالَ لَهَا:صَدَقْتِ وَاللَّهِ.فَقَاسَمَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ حَتَّى أَخَذَ إِحْدَى نَعْلَيْهِ وَتَرَكَ لَهُ الْآخَرَ،وَخَالِدٌ يَقُولُ:سَمْعًا وَطَاعَةً لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ.[٩٠].

---

[٨٩] – البداية والنهاية ط هجر (٩/ ٥٤١)

[٩٠] – البداية والنهاية ط هجر (٩/ ٥٧٥) قلت:في كلام أخته نظر،فعمر رضي الله عنه لم يعزله عن تهمة أو عدم محبة وَبَعَثَ خَالِدٌ إِلَى الصِّدِّيقِ بِالْبِشَارَةِ وَالْفَتْحِ وَالْخُمُسِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالسَّبْيِ مَعَ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ:جَنْدَلٌ.مِنْ بَنِي عِجْلٍ،وَكَانَ دَلِيلًا صَارِمًا،فَلَمَّا بَلَّغَ الصِّدِّيقَ الرِّسَالَةَ،وَأَدَّى الْأَمَانَةَ،أَثْنَى عَلَيْهِ وَأَجَارَهُ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ،وَقَالَ الصِّدِّيقُ:يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ،إِنَّ أَسَدَكُمْ قَدْ عَدَا عَلَى الْأَسَدِ،فَغَلَبَهُ عَلَى خَرَاذِيلِهِ،عَجَزَتِ النِّسَاءُ أَنْ تَلِدْنَ مِثْلَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ.ثُمَّ جَرَتْ أُمُورٌ طَوِيلَةٌ لِخَالِدٍ فِي أَمَاكِنَ مُتَعَدِّدَةٍ يُمَلُّ سَمَاعُهَا،وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ لَا يَكِلُّ وَلَا يَمَلُّ وَلَا يَهِنُ وَلَا يَحْزَنُ،بَلْ كُلُّ مَا لَهُ فِي قُوَّةٍ وَصَرَامَةٍ وَشِدَّةٍ وَشَهَامَةٍ،وَمِثْلُ هَذَا إِنَّمَا خَلَقَهُ اللَّهُ،عَزَّ وَجَلَّ،عِزًّا لِلْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ،وَذُلًّا لِلْكُفْرِ وَشَتَاتَ شَمْلِهِ.البداية والنهاية ط هجر (٩/ ٥٢١)

فَقَبِلَ مِنْهُمْ خَالِدٌ وَكَفَّ عَنْهُمْ،ثُمَّ خَلَصَ إِلَى الْبَلَدِ فَتَحَصَّنُوا فِيهِ،فَقَالَ لَهُمْ خَالِدٌ:إِنَّكُمْ لَوْ كُنْتُمْ فِي السَّحَابِ لَحَمَلَنَا اللَّهُ إِلَيْكُمْ أَوْ لَأَنْزَلَكُمْ إِلَيْنَا.وَلَمْ يَزَلْ بِهِمْ حَتَّى فَتَحَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ،وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.فَلَمَّا بَلَغَ عُمَرَ مَا صَنَعَهُ خَالِدٌ فِي هَذِهِ الْوَقْعَةِ قَالَ:يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ كَانَ أَعْلَمَ بِالرِّجَالِ مِنِّي،وَاللَّهِ إِنِّي لَمْ أَعْزِلْهُ عَنْ رِيبَةٍ،وَلَكِنْ خَشِيتُ أَنْ يُوكَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ." أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (١/ ٤٧٣) وبغية الطلب فى تاريخ حلب (١/ ٥٧٨) وفضائل الصحابة – محمد حسن عبد الغفار (٨/ ٦،بترقيم الشاملة آليا) ومحض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (٢/ ٤٣٥) والبداية

ب = الطاعة واجبة في العسر واليسر،والذي ذكره ابن حجر في الشرح:[أي أن ينفق المسلم في سبيل الله في فَقْرِه وغِنَاه]،ويمكن تأويله كذلك بأن على المسلم الطاعة في حالة ضيق النفقة أو سعتها على الجند كما كان الحال في غـزوة تبوك،كـان الصـحابيان يقتسمان التمرة الواحدة،وقال تعالى:{لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَـاجِرِينَ وَالْأَنْصَـارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ} [التوبة:١١٧]،وسُمِّيَ هذا الجيش جيش العسرة،ولعل السر في تقديم العسر على اليسر في حديث عبادة «وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا» وفي حديث أبي هريرة «وعسرك ويسرك» أن العسر كان هو الغالب على حياة الصحابة زمن النبي ﷺ،عَنْ مُحَمَّـدِ بْـنِ الْمُنْكَدِرِ،قَالَ:«صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قِبَـلِ قَفَـاهُ وَثِيَابُـهُ مَوْضُـوعَةٌ عَلَـى الْمِشْجَبِ»،قَالَ لَهُ قَائِلٌ:تُصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ؟،فَقَالَ:«إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ لِيَرَانِـي أَحْمَـقُ مِثْلُكَ وَأَيُّنَا كَانَ لَهُ ثَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ»[٩١]،وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَـالَ:«لَقَـدْ رَأَيْـتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ،إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ،قَدْ رَبَطُوا فِـي أَعْنَاقِهِمْ،فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ،وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الكَعْبَيْنِ،فَيَجْمَعُـهُ بِيَدِهِ،كَرَاهِيَـةَ أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ»[٩٢]

وقال ابن حجر:[ومُحَصَّل ذَلِكَ أَنَّهُ لَم يَكُن لأَحَدٍ مِنهُم ثَوبانِ.][٩٣]

وروى البخاري عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ،قَالَ:سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قَالَ:«غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتًّا،كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الجَرَادَ»[٩٤]

والنهاية ط هجر (٩/ ٦٥٠) والكامل في التاريخ (٢/ ٣٢٤) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك،وصلة تاريخ الطبري (٣/ ٦٠١) وزبدة الحلب في تاريخ حلب (ص:١٧) وتاريخ ابن خلدون (٢/ ٥٤١)

[٩١] – صحيح البخاري (١/ ٨٠)(٣٥٢)

[ش (عقده) ربطه.(قفاه) مؤخر عنقه.(المشجب) عيدان تربط رؤوسها وتفرق قوائمها تعلق عليها الثياب]

[٩٢] – صحيح البخاري (١/ ٩٦)(٤٤٢)

[ش (رداء) هو ما يستر أعالي البدن فقط.(إزار) أي فقط وهو ما يستر أسافل البدن]

[٩٣] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١/ ٥٣٦)

[٩٤] – صحيح البخاري (٧/ ٩٠)(٥٤٩٥)

وعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يَخِرُّ رِجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الخَصَاصَةِ وَهُمْ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ حَتَّى تَقُولَ الْأَعْرَابُ هَؤُلَاءِ مَجَانِينُ أَوْ مَجَانُونَ،فَإِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ،فَقَالَ:«لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لَأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً» قَالَ فَضَالَةُ:«وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [٩٥]

وللبخاري عَنْ مُحَمَّدٍ،قَالَ:كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ،فَتَمَخَّطَ،فَقَالَ:«بَخْ بَخْ،أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الكَتَّانِ،لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخِرُّ فِيمَا بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًّا عَلَيَّ،فَيَجِيءُ الجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي،وَيُرَى أَنِّي مَجْنُونٌ،وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ مَا بِي إِلَّا الجُوعُ» [٩٦]

وروى الشيخان عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ:«خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ،بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ،فَنَقِبَتْ أَقْدَامُنَا،وَنَقِبَتْ قَدَمَايَ،وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي،وَكُنَّا نَلُفُّ عَلَى أَرْجُلِنَا الخِرَقَ،فَسُمِّيَتْ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ،لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الخِرَقِ عَلَى أَرْجُلِنَا»،وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا ثُمَّ كَرِهَ ذَاكَ،قَالَ:مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَذْكُرَهُ،كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ" [٩٧]

قال النووي في شرحه [" فِيهِ استحباب إخفاء الْأَعْمَال الصَّالِحَة وَمَا يُكَابِدُهُ الْعَبْدُ مِنَ الْمَشَاقِّ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا يُظْهِرُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ مِثْلَ بَيَانِ حُكْمِ ذَلِكَ الشَّيْءِ وَالتَّنْبِيهِ عَلَى الِاقْتِدَاءِ بِهِ فِيهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ مَا وُجِدَ لِلسَّلَفِ مِنَ

---

[٩٥] – سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٥٨٣)(٢٣٦٨) صحيح

في هذا الحديث:الحث على الصبر على الفقر،وضيق العيش،قال الله تعالى:{إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيِصْبِرْ فَإِنَّ اللهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ} [يوسف (٩٠)] .تطريز رياض الصالحين (ص:٣٤٢)

[٩٦] – صحيح البخاري (٩/ ١٠٤)(٧٣٢٤)

[ش (ممشقان) مصبوغان بالمشق وهو الطين الأحمر.(كتان) نبات تتخذ من أليافه المنسوجة الثياب.(بخ بخ) كلمة تقال عند الرضا والإعجاب(لأخر) لأسقط.(فيضع رجله) خشية أن أصيب أحدا بأذى على ظنه]

[٩٧] – صحيح البخاري (٥/ ١١٣)(٤١٢٨) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٤٩)١٤٩ – (١٨١٦)

[ش (نفر) ما دون العشرة من الرجال وتطلق على الواحد منهم.(نعتقبه) نركبه بالتناوب.(فنقبت) تشققت.(نعصب) نلف ونشد]

الْإِخْبَارِ بِذَلِكَ"][98].ويكفيك في هذا أنهم كانوا يقتلون أولادهم في الجاهلية خشية أن يطعموا معهم من شدة الفقر،قال تعالى:{وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ} [الأنعام:١٥١].

ج = السمع والطاعة حق وإن ارتكب الأمير بعض الأخطاء الشرعية،تطيعه في طاعة الله،ولا تتابعه في خطئه إن أخطأ،والمقصد من هذا:أن ارتكاب الأمير لبعض الأخطاء ليس مبررا للخروج عليه والسعي في خلعه عن إمرته،فكل ابن آدم خطاء،بل الصواب أن تطيعه في طاعة الله،ولا تطيعه في معصية الله تعالى،وتأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر.

وقد وقع شيء من هذا من الأمراء على عهد رسول الله ﷺ فعَنْ سَالِمٍ،عَنْ أَبِيهِ،قَالَ:بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ،فَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ،فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا:أَسْلَمْنَا،فَجَعَلُوا يَقُولُونَ:صَبَأْنَا صَبَأْنَا،فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ،وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ،حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ ،فَقُلْتُ:وَاللَّهِ لاَ أَقْتُلُ أَسِيرِي،وَلاَ يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ،حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ،فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَقَالَ:«اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ»[99].

قال ابن تيمية رحمه الله معللاً ذلك بقوله:" لِأَنَّهُ خَافَ أَنْ يُطَالِبَهُ اللَّهُ بِمَا جَرَى عَلَيْهِمْ مِنَ الْعُدْوَانِ.وَقَدْ قَالَ تَعَالَى:{فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ} سُورَةُ الشُّعَرَاءِ،ثُمَّ أَرْسَلَ عَلِيًّا،وَأَرْسَلَ مَعَهُ مَالًا،فَأَعْطَاهُمْ نِصْفَ الدِّيَاتِ،وَضَمِنَ لَهُمْ مَا تَلِفَ حَتَّى مِيلَغَةَ الْكَلْبِ،وَدَفَعَ إِلَيْهِمْ مَا بَقِيَ احْتِيَاطًا لِئَلَّا يَكُونَ بَقِيَ شَيْءٌ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ ..

وَمَعَ هَذَا فَالنَّبِيُّ - ﷺ - لَمْ يَعْزِلْ خَالِدًا عَنِ الْإِمَارَةِ،بَلْ مَا زَالَ يُؤَمِّرُهُ وَيُقَدِّمُهُ؛ لِأَنَّ الْأَمِيرَ إِذَا جَرَى مِنْهُ خَطَأٌ أَوْ ذَنْبٌ أُمِرَ بِالرُّجُوعِ عَنْ ذَلِكَ،وَأُقِرَّ عَلَى وِلَايَتِهِ،وَلَمْ يَكُنْ خَالِدٌ

---

[98] – شرح النووي على مسلم (١٢/ ١٩٧)

[99] – صحيح البخاري (٥/ ١٦٠)(٤٣٣٩)

[ش (بني جذيمة) قبيلة من قبائل العرب.(صبأنا) خرجنا من دين إلى دين وقصدوا الدخول في الإسلام ولكن خالدا رضي الله عنه ظن أنهم لم ينقادوا ولهذا لم يقولوا أسلمنا.(أبرأ إليك) أعتذر.(مما صنع خالد) من قتل وأسر لهؤلاء]

مُعَانِدًا لِلنَّبِيِّ – ﷺ –،بَلْ كَانَ مُطِيعًا لَهُ،وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْفِقْهِ وَالدِّينِ بِمَنْزِلَةِ غَيْرِهِ،فَخَفِيَ عَلَيْهِ حُكْمُ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ ."[١٠٠]

وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ:بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً،وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ،وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ،فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ،وَقَالَ:أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا:بَلَى،قَالَ:قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَا جَمَعْتُمْ حَطَبًا،وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا،ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا فَجَمَعُوا حَطَبًا،فَأَوْقَدُوا نَارًا،فَلَمَّا هَمُّوا بِالدُّخُولِ،فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ،قَالَ بَعْضُهُمْ:إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَنَدْخُلُهَا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ،إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ،وَسَكَنَ غَضَبُهُ،فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ،فَقَالَ:«لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا،إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»[١٠١].

د = **الطاعة واجبة وإن منع الأمير حَقَّ بعض الناس أو استأثر بشيء دونهم** وسبق شرح هذا،وبيان أن الضرر الأخف يُتَحمل لدفع الضرر الأشد،وأنه قد يُظَن أثرة ما ليس بأثرة،وفي هذا تطبيق لقاعدة شرعية أخرى وهي أن الضرر الخاص (بالمنع والأثرة) يُتَحمل لدفع الضرر العام (التفرق والاختلاف)[١٠٢]،وعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ،أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ،وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ،وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ،وَإِنْ أَكَلُوا مَالَكَ وَضَرَبُوا ظَهْرَكَ،إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْصِيَةً»[١٠٣].

وقال صاحب العقيدة الطحاوية:[قَوْلُهُ:(وَلَا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى أَئِمَّتِنَا وَوُلَاةِ أُمُورِنَا،وَإِنْ جَارُوا،وَلَا نَدْعُو عَلَيْهِمْ،وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَتِهِمْ،وَنَرَى طَاعَتَهُمْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرِيضَةً،مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةٍ،وَنَدْعُو لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالْمُعَافَاةِ) .][١٠٤].

---

[١٠٠] – منهاج السنة النبوية (٤/ ٤٧٩) ومنهاج السنة النبوية (٤/ ٤٨٧)

[١٠١] – صحيح البخاري (٩/ ٦٣)(٧١٤٥) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٦٩)٣٩ – (١٨٤٠)

[(عزمت عليكم) آمركم وأؤكد أمري لكم وأجد فيه.(ما خرجوا..) لأن الدخول فيها معصية فإذا استحلوها كفروا واستحقوا الخلود فيها وهذا جزاء من جنس العمل.(الطاعة) للأمر واجبة.(المعروف) هو ما لا يتنافى مع الشرع]

[١٠٢] – انظر شرح القواعد الفقهية للشيخ أحمد الزرقا ط ١ ـــ القاعدة ٢٥ إلى ٢٨ ص ١٤٣ ـــ ١٤٩

[١٠٣] – صحيح ابن حبان – مخرجا (١٠/ ٤٢٥)(٤٥٦٢) صحيح

[١٠٤] – شرح الطحاوية ت الأرناؤوط (٢/ ٥٤٠)

هـ = السمع والطاعة حق،وإن كان الأمير حقير الحسب والنسب،أو كان قبيح المنظر أو كان صغير السن،طالما انعقدت إمارته بطريقة شرعية،بتأمير الأمير الأعلى له أو باختيار أتباعه له.وذلك لحديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا،وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ،كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ»[١٠٥].

و = السمع والطاعة حق،وإن ساس الأمير رعيته بالأمر المفضول دينا،وقد فَصَّلتُ هذا في الباب الرابع،طالما كان في العمل بالمفضول مصلحة عامة،والأمر المفضول هو الأقل في الأجر والثواب وليس ما فيه إثم أو معصية.

ولا يجوز لآحاد الرعية أن مخالفة الأمير في هذا تَوَرُّعا فيعمل بالأمر الأفضل حرصا على مزيد الأجر والثواب،والقاعدة الفقهية تقول (درء المفاسد مُقَدَّم على جلب المصالح)[١٠٦] وقد يجوز لآحاد الرعية العمل بالأمر الأفضل في خاصة نفسه،عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ:كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِجَمْعٍ،فَلَمَّا دَخَلَ مَسْجِدَ مِنًى فَقَالَ:" كَمْ صَلَّى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟"قَالُوا:أَرْبَعًا.فَصَلَّى أَرْبَعًا،قَالَ:فَقُلْنَا:أَلَمْ تُحَدِّثْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ،وَأَبَا بَكْرٍ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ؟ فَقَالَ:بَلَى،وَأَنَا أُحَدِّثُكُمُوهُ الْآنَ،وَلَكِنَّ عُثْمَانَ كَانَ إِمَامًا فَمَا أُخَالِفُهُ،وَالْخِلَافُ شَرٌّ "[١٠٧].

٤ = ومما يدخل في طاعة الأمير.

أ = اتباع رأي الأمير في الأمور الاجتهادية كقصر الصلاة أو إتمامها،وجمعها أو عدمه وإن كان الأمير يُعْوِزه الفقه فعليه سؤال من معه من أهل العلم الأمثل فالأمثل فيما يشكل عليه.ودليل النزول على رأي الأمير في هذا،هو قول الله تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء:٥٩]

قال شارح العقيدة الطحاوية:[وَقَدْ دَلَّتْ نُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعُ سَلَفِ الْأُمَّةِ أَنَّ وَلِيَّ الْأَمْرِ،وَإِمَامَ الصَّلَاةِ،وَالْحَاكِمَ،وَأَمِيرَ الْحَرْبِ،وَعَامِلَ الصَّدَقَةِ -:يُطَاعُ فِي مَوَاضِعِ

---

[١٠٥] – صحيح البخاري (٩/ ٦٢)(٧١٤٢)

[١٠٦] – القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة (١/ ٢٣٨)

[١٠٧] – السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٢٠٦)(٥٤٣٦) صحيح

الِاجْتِهَادِ،الْمُطَاعُونَ فِي مَوَاضِعِ الِاجْتِهَادِ وَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يُطِيعَ أَتْبَاعَهُ فِي مَوَارِدِ الِاجْتِهَادِ،بَلْ عَلَيْهِمْ طَاعَتُهُ فِي ذَلِكَ،وَتَرْكُ رَأْيِهِمْ لِرَأْيِهِ،فَإِنَّ مَصْلَحَةَ الْجَمَاعَةِ وَالِائْتِلَافَ،وَمَفْسَدَةَ الْفُرْقَةِ وَالِاخْتِلَافِ،أَعْظَمُ مِنْ أَمْرِ الْمَسَائِلِ الْجُزْئِيَّةِ.وَلِهَذَا لَمْ يَجُزْ لِلْحُكَّامِ أَنْ يَنْقُضَ بَعْضُهُمْ حُكْمَ بَعْضٍ.وَالصَّوَابُ الْمَقْطُوعُ بِهِ صِحَّةُ صَلَاةِ بَعْضِ هَؤُلَاءِ خَلْفَ بَعْضٍ.][١٠٨].

وقد رأينا كيف نزل ابن مسعود على اجتهاد أمير المؤمنين عثمان بن عفان في إتمام الصلاة بمنى خلافا لسنة النبي ﷺ والخليفتين من بعده،رغم تشدد من ابن مسعود في هذا،فيمَا تقرر عندهم من وجوب النزول على اجتهاد الأمير،رضي الله عنهم أجمعين.

ب = تفويض الأمور المباحة والفنية إلى رأي الأمير وتدبيره حتى لا تختلف آراؤهم،لقوله تعالى:{وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ } [النساء:٨٣] ،ومثال ذلك ما ورد عَنْ قَيْسٍ،قَالَ:بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَمْرًا عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ إِلَى لَخْمٍ وَجُذَامٍ وَمَسَايِفِ الشَّامِ،قَالَ:وَكَانَ فِي أَصْحَابِهِ قِلَّةٌ،قَالَ:فَقَالَ لَهُمْ عَمْرُو:لاَ يُوقِدَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ نَارًا،فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ،فَكَلَّمُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُكَلِّمَ عَمْرًا فَكَلَّمَهُ،فَقَالَ:لاَ يُوقِدُ أَحَدٌ نَارًا إِلاَّ أَلْقَيْتُهُ فِيهَا،فَقَاتَلَ الْعَدُوَّ فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ،وَاسْتَبَاحَ عَسْكَرَهُمْ،فَقَالَ النَّاسُ:أَلاَ نَتْبَعُهُمْ ؟ فَقَالَ:لاَ،إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ لَهُمْ وَرَاءَ هَذِهِ الْجِبَالِ مَادَّةٌ يَقْتَطِعُونَ الْمُسْلِمِينَ،فَشَكَوْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ رَجَعُوا،فَقَالَ:صَدَقُوا يَا عَمْرُو ؟ قَالَ:كَانَ فِي أَصْحَابِي قِلَّةٌ فَخَشِيتُ أَنْ يَرْغَبَ الْعَدُوُّ فِي قَتْلِهِمْ،فَلَمَّا أَظْهَرَنِي اللَّهُ عَلَيْهِمْ،قَالُوا:اتْبَعْهُمْ،قُلْتُ:أَخْشَى أَنْ تَكُونَ لَهُمْ وَرَاءَ هَذِهِ الْجِبَالِ مَادَّةٌ يَقْتَطِعُونَ بِهَا الْمُسْلِمِينَ،قَالَ:فَكَأَنَّ النَّبِيّ ﷺ حَمِدَ أَمْرَهُ."[١٠٩]،وفي رواية وعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُوقِدُوا نَارًا ثَلَاثًا،قَالَ:فَكَلَّمَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ عَنْهُ قَالُوا:كَلِّمْهُ لَنَا،فَأَتَاهُ قَالَ:قَدْ أَرْسَلُوكَ إِلَيَّ،لَا يُوقِدُ أَحَدٌ نَارًا إِلَّا أَلْقَيْتُهُ فِيهَا ثُمَّ لَقُوا الْعَدُوَّ فَهَزَمُوهُمْ،فَلَمْ يَدَعْهُمْ يَطْلُبُوا الْعَدُوَّ فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى

---

[١٠٨] – شرح الطحاوية ت الأرناؤوط (٢/ ٥٣٤)

[١٠٩] – مصنف ابن أبي شيبة –دار القبلة (٢٠/ ٢٩٠)(٣٧٧٩٢) صحيح

رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ وَشَكَوْا إِلَيْهِ فَقَالَ:يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانُوا قَلِيلًا فَخِفْتُ أَنْ يَطْلُبُوا الْعَدُوَّ وَخِفْتُ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ مَادَّةٌ فَيَعْطِفُونَ عَلَيْهِمْ،فَحَمِدَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – أَمْرَهُ».وَفِي رِوَايَةٍ:فَقَالَ عَمْرٌو:نَهَيْتُهُمْ أَنْ يُوقِدُوا نَارًا خَشْيَةَ أَنْ يَرَى الْعَدُوُّ قِلَّتَهُمْ.[١١٠].

وهذا الحديث فيه جواز إمارة المفضول كعمرو عَلَى مَنْ هم خير منه كأبي بكر للمصلحة،وفي الحديث شكاية الجند أميرهم عند الإمام،وفيه وجوب طاعة الأمير في تقييد المباح كإيقاد النار،وطاعة الأمير ولو بَدَا أَمْرُه بخلاف المصلحة أو الواجب الأَوْلَى كمنعهم من اتباع العدو الفارّ خشية أن يأتيه مدد.

ج = ويدخل في الطاعة أن يقبل كل أخ العمل المكلف به من قِبَل الأمير وإن كان لا يحبه،ولا يأنف من عمل في سبيل الله ولو كان حقيرا،كما جاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:«تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ،وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ،وَعَبْدُ الخَمِيصَةِ،إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ،وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ،تَعِسَ وَانْتَكَسَ،وَإِذَا شِيكَ فَلاَ انْتَقَشَ،طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،أَشْعَثَ رَأْسُهُ،مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ،إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ،كَانَ فِي الحِرَاسَةِ،وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ،إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ،وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ»،وَقَالَ:فَتَعْسًا:كَأَنَّهُ يَقُولُ:فَأَتْعَسَهُمُ اللَّهُ،طُوبَى:فُعْلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ،وَهِيَ يَاءٌ حُوِّلَتْ إِلَى الوَاوِ وَهِيَ مِنْ يَطِيبُ "[١١١]

---

[١١٠] – مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/ ٣١٩)(٩٦٢٥ -٩٦٢٦)رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادَيْنِ وَرِجَالُ الْأَوَّلِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[١١١] – صحيح البخاري (٤/ ٣٤)(٢٨٨٦ -٢٨٨٧)

[ش (تعس) سقط على وجهه أو شقي وهلك.(عبد الدينار) مجاز عن الحرص عليه وتحمل الذلة من أجله فمن بالغ في طلب شيء وانصرف عمله كله إليه صار كالعابد له.(القطيفة) دثار مخمل والدثار ما يلبس فوق الشعار والشعار ما لامس الجسد من الثياب.(الخميصة) كساء أسود مربع له خطوط.(أعطي) من المال.(رضي) عن الله تعالى وعمل العمل الصالح.(انتكس) انقلب على رأسه وهو دعاء عليه بالخيبة والخسران.(شيك) أصابته شوكة.(فلا انتقش) فلا قدر على إخراجها بالمنقاش ولا خرجت والمراد إذا أصيب بأقل أذى فلا وجد معينا على الخلاص منه.(طوبى) من الطيب أي كانت له حياة طيبة وجزاء طيب.(بعنان) لجام.(أشعث) متفرق الشعر غير مسرح.(إن كان في الحراسة) جعل في مقدمة الجيش ليحرسه من العدو.(كان في الحراسة) قام بها راضيا.(الساقة) مؤخرة الجيش.(تعسا) اللفظ من / محمد ٨ /.(طوبى) اللفظ من / الرعد ٢٩ /.وقيل هو اسم للجنة]

فهذا عَمِلَ حيث وضعه أميره في الحراسة أو في الساقة بلا ضجر أو تأفف فاستحق دعاء النبي ﷺ له.

د = ويدخل في الطاعة ألا ينصرف أحد مِن عملٍ أو مكانٍ إلا بإذن أميره أو حسب التعليمات المسبقة وكذلك لا يغادر أحد المعسكر إلا بإذن،لقوله تعالى:{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ } [النور:٦٢]

وقد استدل الإمام البخاري بهذه الآية على وجوب استئذان العسكر للأمير،فقال رحمه الله:بَابُ اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الإِمَامَ لِقَوْلِهِ:{نَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [النور:٦٢]

ثم أرود ما جاء عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قَالَ:غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،قَالَ:فَتَلاَحَقَ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ،وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا،قَدْ أَعْيَا فَلاَ يَكَادُ يَسِيرُ،فَقَالَ لِي:«مَا لِبَعِيرِكَ؟»،قَالَ:قُلْتُ:عَيِيَ،قَالَ:فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،فَزَجَرَهُ،وَدَعَا لَهُ،فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ،فَقَالَ لِي:«كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟»،قَالَ:قُلْتُ:بِخَيْرٍ،قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ،قَالَ:«أَفَتَبِيعُنِيهِ؟» قَالَ:فَاسْتَحْيَيْتُ وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ،قَالَ:فَقُلْتُ:نَعَمْ،قَالَ:فَبِعْنِيهِ،فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ،حَتَّى أَبْلُغَ المَدِينَةَ قَالَ:فَقُلْتُ:يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَرُوسٌ،فَاسْتَأْذَنْتُهُ،فَأَذِنَ لِي،فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى المَدِينَةِ حَتَّى أَتَيْتُ المَدِينَةَ،فَلَقِيَنِي خَالِي،فَسَأَلَنِي عَنِ البَعِيرِ،فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ،فَلاَمَنِي قَالَ:وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ:«هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟»،فَقُلْتُ:تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا،فَقَالَ:«هَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ»،قُلْتُ:يَا رَسُولَ اللَّهِ،تُوُفِّيَ وَالِدِي أَوِ اسْتُشْهِدَ وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ،فَلاَ تُؤَدِّبُهُنَّ،وَلاَ تَقُومُ عَلَيْهِنَّ،فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ،قَالَ:فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ غَدَوْتُ

عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ،فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَّهُ عَلَيَّ قَالَ الْمُغِيرَةُ هَذَا فِي قَضَائِنَا حَسَنٌ لاَ نَرَى بِهِ بَأْسًا"[١١٢].

وقال ابن قدامة الحنبلي:[وَإِذَا غَزَا الْأَمِيرُ بِالنَّاسِ،لَمْ يَجُزْ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَلَّفَ،وَلَا يَحْتَطِبَ،وَلَا يُبَارِزَ عِلْجًا،وَلَا يَخْرُجَ مِنْ الْعَسْكَرِ،وَلَا يُحْدِثَ حَدَثًا،إلَّا بِإِذْنِهِ يَعْنِي لَا يَخْرُجُ مِنْ الْعَسْكَرِ لِتَعَلُّفٍ،وَهُوَ تَحْصِيلُ الْعَلَفِ لِلدَّوَابِّ،وَلَا لِاحْتِطَابٍ،وَلَا غَيْرِهِ إلَّا بِإِذْنِ الْأَمِيرِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ} [النور:٦٢] {وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ} [النور:٦٢] .وَلِأَنَّ الْأَمِيرَ أَعْرَفُ بِحَالِ النَّاسِ،وَحَالِ الْعَدُوِّ،وَمَكَامِنِهِمْ،وَمَوَاضِعِهِمْ،وَقُرْبِهِمْ وَبُعْدِهِمْ.فَإِذَا خَرَجَ خَارِجٌ بِغَيْرِ إذْنِهِ،لَمْ يَأْمَنْ أَنْ يُصَادِفَ كَمِينًا لِلْعَدُوِّ،فَيَأْخُذُوهُ،أَوْ طَلِيعَةً لَهُمْ،أَوْ يَرْحَلَ الْأَمِيرُ بِالْمُسْلِمِينَ وَيَتْرُكَهُ فَيَهْلِكَ.وَإِذَا كَانَ بِإِذْنِ الْأَمِيرِ،لَمْ يَأْذَنْ لَهُمْ إلَّا إلَى مَكَانٍ آمِنٍ،وَرُبَّمَا يَبْعَثُ مَعَهُمْ مِنْ الْجَيْشِ مَنْ يَحْرُسُهُمْ وَيَطَّلِعُ لَهُمْ.].[١١٣]

وقد علمنا ما أصاب المسلمين من الهزيمة يوم أُحُد بسبب انصراف الرماة من مواقعهم دون إذن الإمام (الرسول ﷺ) فعن البَرَاءَ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،يُحَدِّثُ قَالَ:جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَّالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ،وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ،فَقَالَ:«إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ فَلاَ تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ،هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ،وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا القَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ،فَلاَ تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ»،فَهَزَمُوهُمْ،قَالَ:فَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ،قَدْ بَدَتْ خَلاَخِلُهُنَّ وَأَسْوُقُهُنَّ،رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ،فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ:الغَنِيمَةَ أَيْ قَوْمِ الغَنِيمَةَ،ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ:أَنَسِيتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا:وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ،فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الغَنِيمَةِ،فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ،فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ،فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي

---

[١١٢] – صحيح البخاري (٤/ ٥١-٥٢)(٢٩٦٧)

[ش(فتلاحق بي) لحقني.(ناضح) بعير يستقى عليه الماء.(أعيا) تعب.(فقار ظهره) خرزات عظام الظهر أي لي الركوب عليه.(عروس) حديث عهد بعرس ويستوي فيه الذكر الأنثى.(هذا) أي البيع بمثل هذا الشرط.(قضائنا) حكمنا]

[١١٣] – المغني لابن قدامة (٩/ ٢١٦)

أُخْرَاهُمْ،فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا،فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ،وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً،سَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا،فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ:أَفِي القَوْمِ مُحَمَّدٌ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ،فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ،ثُمَّ قَالَ:أَفِي القَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ،ثُمَّ قَالَ:أَفِي القَوْمِ ابْنُ الخَطَّابِ؟ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ،ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ:أَمَّا هَؤُلاَءِ،فَقَدْ قُتِلُوا،فَمَا مَلَكَ عُمَرُ نَفْسَهُ،فَقَالَ:كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ،إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لَأَحْيَاءٌ كُلُّهُمْ،وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوءُكَ،قَالَ:يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ،وَالحَرْبُ سِجَالٌ،إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي القَوْمِ مُثْلَةً،لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي،ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ:أُعْلُ هُبَلْ،أُعْلُ هُبَلْ،قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«أَلاَ تُجِيبُوا لَهُ»،قَالُوا:يَا رَسُولَ اللَّهِ،مَا نَقُولُ؟ قَالَ:" قُولُوا:اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ "،قَالَ:إِنَّ لَنَا العُزَّى وَلاَ عُزَّى لَكُمْ،فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«أَلاَ تُجِيبُوا لَهُ؟»،قَالَ:قَالُوا:يَا رَسُولَ اللَّهِ،مَا نَقُولُ؟ قَالَ:«قُولُوا اللَّهُ مَوْلاَنَا،وَلاَ مَوْلَى لَكُمْ»[١١٤]

فلا ينبغي لأحد من أن يستهين بإذن الأمير وأمره ونهيه حتى لا يختل النظام العام.

هـ = ويدخل في الطاعة:طاعة أمر الأمير المكتوب تماما كالأمر الشفهي،ويدخل في الأوامر المكتوبة الرسائل،عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ:«بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَبْدَ اللهِ بْنَ جَحْشٍ إِلَى نَخْلَةَ فَقَالَ لَهُ:كُنْ بِهَا حَتَّى تَأْتِيَنَا بِخَبَرٍ مِنْ أَخْبَارِ قُرَيْشٍ،وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِقِتَالٍ،وَذَلِكَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ،وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يُعْلِمَهُ أَيْنَ يَسِيرُ،فَقَالَ:اخْرُجْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ،حَتَّى إِذَا سِرْتَ يَوْمَيْنِ،فَافْتَحْ كِتَابَكَ وَانْظُرْ فِيهِ فَمَا أَمَرْتُكَ بِهِ فَامْضِ لَهُ،وَلَا تَسْتَكْرِهَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ عَلَى الذَّهَابِ مَعَكَ،فَلَمَّا سَارَ يَوْمَيْنِ فَتَحَ الْكِتَابَ فَإِذَا فِيهِ:أَنِ امْضِ حَتَّى تَنْزِلَ نَخْلَةَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ،فَتَأْتِيَنَا مِنْ أَخْبَارِ قُرَيْشٍ بِمَا اتَّصَلَ إِلَيْكَ

---

[١١٤] – صحيح البخاري (٤/ ٦٥)(٣٠٣٩)

[ش (الرجالة) جمع راجل وهو الذي يقاتل على رجليه.(تخطفنا الطير) من الخطف وهو استلاب الشيء وأخذه بسرعة معناه إن قتلنا وأكلت لحومنا الطير فلا تتركوا أماكنكم وقيل هو مثل يراد به الهزيمة.(أوطأناهم) مشينا عليهم بعد أن وقعوا قتلى على الأرض.(النساء) نساء المشركين.(يشتددن) يعدون.(خلاخلهن) جمع خلخال وهو ما يوضع في الرجل من الحلي.(الغنيمة) الزموها وحوزوها.(أي قوم) يا قوم.(ظهر) غلب.(صرفت وجوههم) قلبت وحولت إلى الموضع الذي جاؤوا منه.(أخراهم) جماعتهم المتأخرة.(سجال) مرة لهؤلاء ومرة لهؤلاء.(مثلة) وهي قطع الأنوف وبقر البطون نحو ذلك..(يرتجز) من الرجز وهو نوع من أوزان الشعر.(هبل) اسم صنم كان في الكعبة.(العزى) تأنيث الأعز اسم صنم كان لقريش.(مولانا) ناصرنا]

مِنْهُمْ،فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ حِينَ قَرَأَ الْكِتَابَ قَالَ:سَمْعًا وَطَاعَةً،مَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَهُ رَغْبَةٌ فِي الشَّهَادَةِ فَلْيَنْطَلِقْ مَعِي فَإِنِّي مَاضٍ لِأَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ،وَمَنْ كَرِهَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَرْجِعْ،فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ نَهَانِي أَنْ أَسْتَكْرِهَ مِنْكُمْ أَحَدًا،فَمَضَى مَعَهُ الْقَوْمُ،حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَحْرَانَ أَضَلَّ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ،وَعُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ بَعِيرًا لَهُمَا كَانَا يَعْتَقِبَانِهِ،فَتَخَلَّفَا عَلَيْهِ يَطْلُبَانِهِ،وَمَضَى الْقَوْمُ حَتَّى نَزَلُوا نَخْلَةَ،فَمَرَّ بِهِمْ عَمْرُو بْنُ الْحَضْرَمِيِّ،وَالْحَكَمُ بْنُ كَيْسَانَ،وَعُثْمَانُ وَالْمُغِيرَةُ ابْنَا عَبْدِ اللهِ،مَعَهُمْ تِجَارَةٌ قَدِمُوا بِهَا مِنَ الطَّائِفِ،أَدَمٌ،وَزَبِيبٌ،فَلَمَّا رَآهُمُ الْقَوْمُ أَشْرَفَ لَهُمْ وَاقِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ،وَكَانَ قَدْ حَلَقَ رَأْسَهُ،فَلَمَّا رَأَوْهُ حَلِيقًا قَالُوا عُمَّارٌ لَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْهُمْ بَأْسٌ،وَائْتَمَرَ الْقَوْمُ بِهِمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ،وَهُوَ آخِرُ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ،فَقَالُوا:لَئِنْ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَتَقْتُلُونَهُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ،وَلَئِنْ تَرَكْتُمُوهُمْ لَيَدْخُلُنَّ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ مَكَّةَ الْحَرَمَ فَلَيَمْتَنِعُنَّ مِنْكُمْ،فَأَجْمَعَ الْقَوْمُ عَلَى قَتْلِهِمْ،فَرَمَى وَاقِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ التَّمِيمِيُّ عَمْرَو بْنَ الْحَضْرَمِيِّ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ،وَاسْتَأْسَرَ عُثْمَانَ بْنَ عَبْدِ اللهِ،وَالْحَكَمَ بْنَ كَيْسَانَ وَهَرَبَ الْمُغِيرَةُ،فَأَعْجَزَهُمْ،وَاسْتَاقُوا الْعِيرَ،فَقَدِمُوا بِهَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ،فَقَالَ لَهُمْ:وَاللهِ مَا أَمَرْتُكُمْ بِقِتَالٍ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ،فَأَوْقَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْأَسِيرَيْنِ وَالْعِيرَ فَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهَا شَيْئًا،فَلَمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا قَالَ،أُسْقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ،وَظَنُّوا أَنْ قَدْ هَلَكُوا،وَعَنَّفَهُمْ إِخْوَانُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،وَقَالَتْ قُرَيْشٌ حِينَ بَلَغَهُمْ أَمْرُ هَؤُلَاءِ:قَدْ سَفَكَ مُحَمَّدٌ الدَّمَ الْحَرَامَ،وَأَخَذَ فِيهِ الْمَالَ،وَأَسَرَ فِيهِ الرِّجَالَ وَاسْتَحَلَّ الشَّهْرَ الْحَرَامَ،فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذلك {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } [البقرة:٢١٧].يَقُولُ:الْكُفْرُ بِاللهِ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ،فَلَمَّا نَزَلَ ذَلِكَ أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعِيرَ وَفَدَى الْأَسِيرَيْنِ،فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ:يَا رَسُولَ اللهِ! أَتَطْمَعُ لَنَا أَنْ تَكُونَ غَزْوَةً،فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا إِنَّ الَّذِينَ

آمَنُوا وَالَّذِينَ هاجَرُوا وَجاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.وَكَانُوا ثَمَانِيَةً وَأَمِيرُهُمُ التَّاسِعُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ»"[١١٥] .

والقاعدة الشرعية تقول:(الكتاب كالخطاب،أي أن الكتاب المستبين المرسوم الصادر من الغائب كالخطاب من الحاضر وكذا الإرسال،حتى إنه يعتبر فيهما مجلس بلوغ الكتاب ومجلس أداء الرسالة)[١١٦].

٥ = ما يُقَيِّدُ السمع والطاعة للأمير.

يقيدهما أمران:المعصية من جهة الأمير والاستطاعة من جهة المأمور.

أ = أما المعصية فقد ذكرت أدلتهما فيما سبق،فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:«السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ،مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ،فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ»[١١٧].

فلا يطيعه في المعصية ولكن لا يخرج عليه ولا يخفى أن هذا ــ عدم الخروج على الأمير والصبر عليه ــ هو الواجب فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:«مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ،إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[١١٨]

هذا كله مقيد بما إذا وقع الأمير في الكفر الصريح أو البدعة المُكَفِّرة،فعَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ،قَالَ:دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ،فَقُلْنَا:حَدِّثْنَا أَصْلَحَكَ اللهُ،بِحَدِيثٍ يَنْفَعُ اللهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ،فَقَالَ:دَعَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ،فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا:«أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا،وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا،وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا،وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ»،قَالَ:«إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»[١١٩]

---

[١١٥] – دلائل النبوة للبيهقي محققا (٣/ ١٨) صحيح مرسل

[١١٦] – القاعدة ٦٨ من كتاب القواعد الفقهية للشيخ أحمد الزرقا ط ١ / ٢٨٥

[١١٧] – صحيح البخاري (٩/ ٦٣)(٧١٤٤)

[١١٨] – صحيح البخاري (٩/ ٤٧)(٧٠٥٤) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٧٧)٥٥ – (١٨٤٩)

[١١٩] – صحيح البخاري (٩/ ٤٧)(٧٠٥٥) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٧٠)٤٢ – (١٧٠٩)

ولا يخفى أن هذا الحديث أيضا مُقَيَّد للأمر الوارد بالغزو مع الأمير الفاجر أي ما لم يكن فجوره كفرا أو بدعة مكفرة.

ويجدر بنا هنا التنبيه على التصرف الواجب فيما إذا حصل نزاع بين الأمير وبين أحد أتباعه،ويختلف التصرف حسب ما إذا كان الأمير له أمير أعلى منه أم لا؟

فإذا كان هذا الأمير له أمير أعلى منه،فيشتكي الأتباع أميرهم إلى أميره الأعلى،وقد سبق قريبا شكاية الصحابة أمراءَهم في الغزو (خالداً بن الوليد في سرية بني جذيمة وعبد الله بن حذافة في سريته،وعمراً بن العاص في غزوة ذات السلاسل) إلى النبي ﷺ فقضى النبي ﷺ بخطأ كلٍ من خالد وعبد الله بن حذافة وبصواب فعل عمرو.

أما إذا لم يكن للأمير أمير أعلى منه،فتؤول الخصومات بينه وبين أتباعه إلى التحكيم،يتراضيان على رجل يحكم بينهما،فعَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ:أَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَرَسًا مِنْ رَجُلٍ عَلَى سَوْمٍ فَحَمَلَ عَلَيْهِ رَجُلًا فَعَطِبَ عِنْدَهُ فَخَاصَمَهُ الرَّجُلُ ، فَقَالَ عُمَرُ:" اجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ رَجُلًا"، فَقَالَ الرَّجُلُ:فَإِنِّي أَرْضَى بِشُرَيْحٍ الْعِرَاقِيِّ ، فَأَتَوْا شُرَيْحًا ، فَقَالَ شُرَيْحٌ لِعُمَرَ:أَخَذْتَهُ صَحِيحًا سَلِيمًا وَأَنْتَ لَهُ ضَامِنٌ حَتَّى تَرُدَّهُ صَحِيحًا سَلِيمًا ، فَأَعْجَبَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَبَعَثَهُ قَاضِيًا "[120].

وفي الدولة المسلمة يجوز لآحاد الرعية مقاضاة الإمام فمن دونه من العمال عند القاضي.

ب = وأما الاستطاعة من جهة المأمور،فدليلها ما رواه البخاري عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قَالَ:كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ،يَقُولُ لَنَا:«فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ»[121].

وما رواه البخاري عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،قَالَ:بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ،فَلَقَّنَنِي:«فِيمَا اسْتَطَعْتُ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»[122].

---

[120] – السنن الكبرى للبيهقي (٥/ ٤٥٠)(١٠٤٦٣) صحيح

[121] – صحيح البخاري (٩/ ٧٧)(٧٢٠٢)

[ش (على السمع والطاعة) أن أسمع وأطيع فيما أومر به من المعروف.(فيما استطعتم) فيما يكون في طاقتكم ووسعكم قاله ﷺ إشفاقا عليهم ورحمة بهم.]

[122] – صحيح البخاري (٩/ ٧٧)(٧٢٠٤) وصحيح مسلم (١/ ٧٥)٩٩ – (٥٦)

وعَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ،قَالَ:سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ،يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ،قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ،وَقَالَ:عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ،وَالوَقَارِ،وَالسَّكِينَةِ،حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ،فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمُ الآنَ.ثُمَّ قَالَ:اسْتَعْفُوا لِأَمِيرِكُمْ،فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ العَفْوَ،ثُمَّ قَالَ:أَمَّا بَعْدُ،فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ:أُبَايِعُكَ عَلَى الإِسْلاَمِ فَشَرَطَ عَلَيَّ:«وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا،وَرَبِّ هَذَا المَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ،ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَنَزَلَ"[١٢٣]

وروى البخاري عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ،قَالَ:لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عَبْدَ المَلِكِ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ:إِلَى عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ المَلِكِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ «إِنِّي أُقِرُّ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ المَلِكِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ،فِيمَا اسْتَطَعْتُ،وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقَرُّوا بِذَلِكَ»[١٢٤]

والطاعة فيما يستطيعه المرء مندرجة تحت الأصل العام الوارد في قوله تعالى:{لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ } [البقرة:٢٨٦]،وقوله تعالى:{فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ} [التغابن:١٦] ،وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ،قَالَ:«ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ،فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ،وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ،مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ،فَانْتَهُوا،وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ،فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» قَالَ ابْنُ عَجْلَانَ:فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ صَالِحٍ،فَقَالَ لِي:مَا أَجْوَدَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ قَوْلَهُ:«فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» [٦:٣][١٢٥]

---

[١٢٣] – صحيح البخاري (١/ ٢١)(٥٨)

[ش (قام) أي جرير بن عبد الله وقد كان المغيرة واليا على الكوفة في خلافة معاوية رضي الله عنهم واستناب عند موته ابنه عروة وقيل استناب جرير بن عبد الله ولذا قام وخطب هذه الخطبة بعد موت المغيرة.[فتح] (الوقار) الرزانة.(السكينة) السكون والهدوء.(استعفوا) اطلبوا له العفو من الله تعالى].

[١٢٤] – صحيح البخاري (٩/ ٧٨)(٧٢٠٥)

[١٢٥] – صحيح ابن حبان – مخرجا (١/ ١٩٨)(١٨) صحيح

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:«دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ،إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ،فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ،وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[١٢٦]

وهذا أمر يعلمه الله تعالى من العبد فإن نَكَلَ عن الطاعة مدعيا عدم الاستطاعة كاذبا،فالله مُطَّلِع عليه،{يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } [التوبة:٩٤].

والمقصد مما سبق أن عهود الأمراء على الطاعة ينبغي أن تقيد بهذين القيدين:المعصية من جهة الأمير والاستطاعة من جهة المأمور.

التحذير من الحرص على الإمارة والتنافس عليها

حب الإمارة والحرص عليها مرض لا ينجو منه إلا من رحم الله تعالى.أما كونه مرضا فلأنه يفسدُ دينَ صاحبه،فعَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ،عَنْ أَبِيهِ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الرَّجُلِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ»[١٢٧]

والحرص على الشرف هو حب الرياسة وهو أشد من حب المال لأن الناس يبذلون المال للتوصل إلى الرياسة،وكلاهما يفسد الدين أشد من إفساد الذئبين الجائعين لحظيرة الغنم.أما كونه لا ينجو منه إلا من رحم الله فلأنه جاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:«إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ،وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ القِيَامَةِ،فَنِعْمَ المُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الفَاطِمَةُ»[١٢٨]،فدل الحديث على أن الحرص على الإمارة هو صفة الغالبية.

---

[١٢٦] – صحيح البخاري (٩/ ٩٤)(٧٢٨٨) وصحيح مسلم (٢/ ٩٧٥)٤١٢ – (١٣٣٧)

[ش (دعوني) اتركوني ولا تسألوني.(بسؤالهم) كثرة أسئلتهم.(ما استطعتم) قدر استطاعتكم بعد الإتيان بالقدر الواجب الذي لا بد منه.قال النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم هذا من قواعد الإسلام ومن جوامع الكلم التي أعطيها ﷺ ويدخل فيه ما لا يحصى من الأحكام]

[١٢٧] – صحيح ابن حبان – مخرجا (٨/ ٢٤)(٣٢٢٨) صحيح

[١٢٨] – صحيح البخاري (٩/ ٦٣)(٧١٤٨)

[ش (ندامة) لمن لم يعمل فيها بما ينبغي عليه.(فنعم المرضعة) أول الإمارة لأن معها المال والجاه واللذات الحسية والوهمية.(بئست الفاطمة) آخرها لأن معه القتل والعزل والمطالبة بالتبعات يوم القيامة]

والحرص على الإمارة يتخذ صورا متعددة تتفاوت في شدتها،منها:

أ = التنافس فيها وقد يؤدي إلى الاقتتال بين المسلمين

عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ،قَالَ:ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ،فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ:أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ،قَالَ:ارْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:«إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ»،فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا القَاتِلُ فَمَا بَالُ المَقْتُولِ قَالَ:«إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»[١٢٩]

فإذا كان أحدهما قد انعقدت إمارته شرعا قبل الآخر فجاء هذا ينازعه فالمتأخر هو الآثم ويدفع ولو بالقتل ،فعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ،قَالَ:دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ،وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ،فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ،فَقَالَ:كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ،فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ،وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ،وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ،إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ:الصَّلَاةَ جَامِعَةً،فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ،فَقَالَ:" إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ،وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ،وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا،وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ،وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا،وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا،وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ:هَذِهِ مُهْلِكَتِي،ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ،فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ:هَذِهِ هَذِهِ،فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ،وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ،فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ،وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ،وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ،وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ،فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ،فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ ..»[١٣٠]..

---

[١٢٩] – صحيح البخاري (١/ ١٥)(٣١) وصحيح مسلم (٤/ ٢٢١٣)١٤ – (٢٨٨٨)

[ش (هذا الرجل) هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه.(التقى المسلمان بسيفهما) أي بقصد العدوان.(في النار) أي يستحقان دخول النار.(فما بال المقتول) ما شأنه يدخل النار وقد قتل ظلما.(حريصا) عازما]

[١٣٠] – صحيح مسلم (٣/ ١٤٧٢)٤٦ – (١٨٤٤)

[ش (ومنا من ينتضل) هو من المناضلة وهي المراماة بالنشاب(في جشره) هي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها(الصلاة جامعة) هي بنصب الصلاة على الإغراء ونصب جامعة على الحال(فيرقق بعضها بعضا) هذه اللفظة رويت على أوجه أحدها وهو الذي نقله القاضي عن جمهور الرواة يرقق أي يصير بعضها رقيقا أي خفيفا لعظم ما بعده فالثاني يجعل الأول رقيقا وقيل معناه يشبه بعضه بعضا وقيل يدور بعضها في بعض ويذهب ويجيء وقيل معناه

والتاريخ مليء بالنماذج الأليمة لهذا،وبين التنافس والاقتتال درجات من التحزبات والدسائس والفتن التي تنتهي بالقتال.ولقد اقترنت النزاعات على الإمارة عادة بتسلط العدو الكافر على المسلمين فعَنْ ثَوْبَانَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:" إِنَّ اللهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ،فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا،وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا،وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ،وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ،وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ،فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ،وَإِنَّ رَبِّي قَالَ:يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ،وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ،وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ،يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ،وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا،وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا "[١٣١]

فالنزاع بين أمراء الشام أعقبته الحملات الصليبية الأولى،والنزاع بين ملوك الطوائف بالأندلس أعقبته الحملات الصليبية التي انتهت بضياع الأندلس وإلى اليوم.ولقد كانت أحداث الأندلس صورة مريرة للصراع المُدَمِّر على المُلك،فلما تقاتل ملوك الطوائف ضعفوا فاستولى ألفونسو السادس ملك فرنسا الصليبي على طليطلة (٤٧٨ ــ ١٠٨٥م) وهي أول مملكة إسلامية بالأندلس تسقط بأيدي الصليبيين وتتجول من دار إسلام إلى دار كفر وإلى يومنا هذا،ثم أخذ ألفونسو يزحف على بقية الممالك،فأرسل ملوكها ومنهم المعتمد بن عباد يستعينون بأمير مراكش يوسف بن تاشفين وأنه لا مناص من استدعاء المرابطين لردع ملك قشتالة،فاعترض الرشيد على رأيه وقال له:"يا أبت أتدخل علينا في أندلسنا من يسلبنا ملكنا،ويبدد شملنا"،فقال المعتمد لولده:"أي بني والله لا يسمع

يسوق بعضها إلى بعض بتحسينها وتسويلها والثاني فيرقق والثالث فيدقق أي يدفع ويصب والدفق هو الصب(وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه) هذا من جوامع كلمه ﷺ وبديع حكمه وهذه قاعدة مهمة فينبغي الاعتناء بها وإن الإنسان يلزم أن لا يفعل مع الناس إلا ما يحب أن يفعلوه معه]

[١٣١] - صحيح مسلم (٤/ ٢٢١٥)١٩ - (٢٨٨٩)

[ش (زوى) معناه جمع (الكنزين الأحمر والأبيض) المراد بالكنزين الذهب والفضة والمراد كنزا كسرى وقيصر ملكي العراق والشام (فيستبيح بيضتهم) أي جماعتهم وأصلهم والبيضة أيضا العز والملك (أن لا أهلكهم بسنة عامة) أي لا أهلكهم بقحط يعمهم بل إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة إلى باقي بلاد الإسلام]

عني أبداً أني أعدت الأندلس دار كفر ولا تركتها للنصارى،فتقوم اللعنة علي في الإسلام؛ مثلما قامت على غيري.حرز الجمال عندي والله خير من حرز الخنازير".وانتهى الرشيد بأن فوض لأبيه الرأي فيما يجب عمله "[١٣٢]

ولما انتشر رأى المُعْتَمِد بن عَبَّاد فى الأَنْدَلُس حذره ملوك الطوائف من ذلك وقالوا له:«الملك عقيم والسيفان لا يجتمعان فى غمد واحد»،وعارض بشدة طلب العون من المرابطين عبد الله بن سكوت والي مالقة الذي كان يرى أن المرابطين أشد خطرًا من النصارى،ويجب الاعتماد على القوة الذاتية للأَنْدَلُسيين،فأجابهم المُعْتَمِد:«رعى الجمال خير من رعى الخنازير»[١٣٣]

ولكن مما يؤسف له أن الصراع استمر بين الملوك ومنهم المعتمد حتى قامت الحرب بينه وبين يوسف وانتهى به الحال أسيرا عند يوسف في مراكش حتى مات بها،وضاعت الأندلس،والذي دعاني إلى ذكر هذه القصة هو أنها تتكرر في زماننا هذا ــ ولو بصورة مُصَغَّرة ــ مع الإخوة العاملين للإسلام،ترى أحدهم يأنف من أن يتأَمَّرَ عليه أخوه المسلم من أجل قيام جماعة مسلمة قوية ذات شوكة،فتبطش بهم أيدي الطواغيت وهم فرادى متفرقين،فيكون مآلهم أن ترى طائفة منهم أسرى مستسلمين لجند الطواغيت مكبلين بالحديد في قعر الزنازين يُكَال لهم السباب ويصب عليهم التعذيب سنين،وترى طائفة أخرى على أعواد المشانق،وطائفة مشردة في البلدان لا يقر لهم قرار،وطائفة قد فتنت وارتدت على أعقابها،ومع هذا كله تسمع أنين النساء والأطفال،صورة مُصغَّرة لما حدث بالأندلس من ضياع،صراع بين المسلمين ينتهي في قعر زنازين الطواغيت،قال تعالى:{ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا } [النساء:٧٩]،أليس دخول المسلم في إمرة أخيه المسلم وطاعته خير له في الدنيا والآخرة من قعر زنازين الطواغيت؟ قال تعالى:{ وَمَا أَصَابَكُمْ

---

[١٣٢] – دولة الإسلام في الأندلس (٢/ ٧٨)

[١٣٣] – فقه التمكين عند دولة المرابطين (ص:٨٦) ونفح الطيب (٦/ ٩١).

مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ } [الشورى:٣٠]،وقال تعالى:{إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ } [الرعد:١١].

ب = ومن صور الحرص على الإمارة،طلبها

وقد يكون الطلب صريحا أو تلميحا بأن يتحدث المرء عن مهاراته وكفاءته ويحاول إبراز هذه المهارات كلما واتته الفرصة،وقَصْدُه أن يتفطن إليه فيُوَلَّى إمارة أو عملا.وهو بنيَّته هذه قد أفسد عمله،ولا يجوز توليته ،فعَنْ أَبِي مُوسَى،قَالَ:دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي،فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ:يَا رَسُولَ اللهِ،أَمِّرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ،وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ،فَقَالَ:«إِنَّا وَاللهِ لَا نُوَلِّي عَلَى هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ،وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ»[١٣٤]

وعَنِ الحَسَنِ،قَالَ:حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ،قَالَ:قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ لاَ تَسْأَلِ الإِمَارَةَ،فَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا،وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا،وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا،فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ،وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ»[١٣٥]

ومن هؤلاء من إذا لم ينل ما يريد تمرد على الطاعة وفارق الجماعة،وهذا من النفاق،لقوله تعالى:{وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ } [التوبة:٥٨]،وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:" ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ،وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ:رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ،وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ العَصْرِ،لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ،وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ:اليَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ "[١٣٦]

---

[١٣٤] – صحيح مسلم (٣/ ١٤٥٦)١٤ – (١٧٣٣)

[ش (حرص) حرص بفتح الراء وكسرها والفتح أفصح وبه جاء القرآن قال الله تعالى وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين.]

[١٣٥] – صحيح البخاري (٩/ ٦٣)(٧١٤٧)

[١٣٦] – صحيح البخاري (٣/ ١١٢)(٢٣٦٩) وصحيح مسلم (١/ ١٠٣)١٧٣ – (١٠٨)

ج = وهناك من يدخل في الجماعة ثم يأنف من السمع والطاعة

وهذه من خصال الجاهلية فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:«مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ،فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[١٣٧]

جاء في شرح مسائل الجاهلية:"من مسائل الجاهلية:أنهم لا يخضعون لولي الأمر،ويرون أن هذا ذلة،ومعصية الأمير يعتبرونها فضيلة وحرية؛ ولذلك لا يجمعهم إمام،ولا يجمعهم أمير؛ لأنهم لا يخضعون،وعندهم أنفة وكبر.فجاء الإسلام بمخالفتهم وأمر بالسمع والطاعة لولي الأمر المسلم؛ لما في ذلك من المصالح،قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء:٥٩] فأمر بطاعة ولاة الأمور،والرسول ﷺ حدد ذلك في غير المعصية،فقال:"لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" وقال:"إنما الطاعة في المعروف"،فتجب طاعة ولي الأمر في غير معصية الله،إذا أمر بمعصية فلا يطاع،لكن لا يخالف في بقية الأمور،لا يطاع في هذه المسألة خاصة التي فيها معصية،أما بقية الأمور فلا ينتقض بيعته بسبب ذلك،ولا يخالف،ما دام أنه على الإسلام؛ لما في طاعة ولاة الأمور من اجتماع الكلمة،وحقن الدماء،واستتاب الأمن،وإنصاف المظلوم من الظالم،ورد الحقوق إلى أصحابها،والحكم بين الناس بالعدل،حتى ولو كان ولي الأمر غير مستقيم في دينه،حتى ولو كان فاسقاً،ما لم يصل إلى الكفر،كما قال ﷺ:"اسمعوا وأطيعوا،إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم عليه من الله برهان"،فما دامت معاصيه دون الكفر،فإنه يُسمع له ويطاع،وفسقه على نفسه،لكن ولايته وطاعته لمصلحة المسلمين." [١٣٨]

د = وهناك من يتظاهر بالطاعة ويُبَيِّت العصيان والإفساد

---

[١٣٧] – صحيح البخاري (٩/ ٤٧)(٧٠٥٣)

[ش(كره من أميره شيئا) رأى منه ما يكره وينكر في شرع الله عز وجل أو ما يسيئه هو ويكرهه.(خرج من السلطان) من طاعته.(شبرا) قدر شبر وهو كناية عن عدم الطاعة بأدنى شيء.(جاهلية) كموت أهل الجاهلية من حيث إنهم لم يعرفوا طاعة الإمام]

[١٣٨] – شرح مسائل الجاهلية (ص:٤٧) ومسائل الجاهلية (ص:٧) وشرح مسائل الجاهلية للحازمي (٤/ ١١،بترقيم الشاملة آليا)

وهذا أيضا من النفاق،لقوله تعالى:{وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا } [النساء:٨١]

وهذا الصنف تراه لإثارة الأتباع على الأمير متلمسا أوهى الأسباب ككون الأمير ذا أثرة أو كونه مفضولا دينا أو صغير السن ونحو ذلك ....

هـ = ومن الناس من يطيع في المنشط دون المكره

فإذا كُلِّف بأمر شاق أو بما لا يهوى عصى،ومنهم من يطيع في اليسر وسعة النفقة فإذا كان العسر وضاق الحال عصى،وقد يكون العصيان صريحا أو ضمنيا.

وهذه النماذج وأكثر منها موجود في التجمعات الإسلامية وتسبب فسادا لا يخفى،وقد وُجدَ بعضها في زمن النبي ﷺ كما في قوله تعالى:{وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ } [التوبة:٥٨] ،وقوله تعالى:{وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا } [النساء:٨١]

فكيف بالحال من بعده ﷺ .

هذا وقد فَصَّلت مسألة السمع والطاعة لولاة الأمور،ذلك لأنها الركن الركين في سياسة الجيوش وتنفيذ المهام،والتفريط فيها قد يدمر الجيش كله،قال تعالى:{وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [الأنفال:٢٥]،وكلنا يعلم ما أصاب المسلمين يوم أحد بسبب معصية الرماة لأمر النبي ﷺ .فكانت المصيبة عامة و لم ينج منها حتى رسول الله ﷺ أصيب بعدة جراحات يومئذ.

وأذكر الإخوة المسلمين بأن الطاعة هي التي تجعل من جيوش الكفرة قوة متسلطة على رقاب المسلمين في أنحاء الأرض،فكيف يكون شأنهم ونظل نحن متفرقين مختلفين مع أننا نتعبد لله بالجماعة وبالسمع والطاعة فعَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ،أَنَّ أَبَا سَلَّامٍ،حَدَّثَهُ أَنَّ الحَارِثَ الأَشْعَرِيَّ،حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:" إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَيَأْمُرَ بني إسرائيل أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا،وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا،فَقَالَ عِيسَى:إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ

بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا وَتَأْمُرَ بني إسرائيل أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا،فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ،وَإِمَّا أَنَا آمُرُهُمْ،فَقَالَ يَحْيَى:أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخْسَفَ بِي أَوْ أُعَذَّبَ،فَجَمَعَ النَّاسَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ،فَامْتَلَأَ الْمَسْجِدُ وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرَفِ،فَقَالَ:إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ،وَآمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ:أَوَّلُهُنَّ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا،وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ،فَقَالَ:هَذِهِ دَارِي وَهَذَا عَمَلِي فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ،فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ،فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟ وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ،فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ،وَآمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ،فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ،فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ أَوْ يُعْجِبُهُ رِيحُهَا،وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ،وَآمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ،فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ،فَقَالَ:أَنَا أَفْدِيهِ مِنْكُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ،فَفَدَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ،وَآمُرُكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللَّهَ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ فِي أَثَرِهِ سِرَاعًا حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ،كَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ "،قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ،السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالْجِهَادُ وَالْهِجْرَةُ وَالْجَمَاعَةُ،فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ،وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ»،فَقَالَ رَجُلٌ:يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟ قَالَ:«وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ،فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ،عِبَادَ اللَّهِ»[١٣٩].

ومع أننا كما قال الله تعالى:{وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} [النساء:١٠٤]،وقال الله تعالى:{وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ } [الأنفال:٧٣]،وقال تعالى:{ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} [التوبة:٣٦].

---

[١٣٩] – سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ١٤٩)(٢٨٦٣) صحيح

إن طاعة الأمير من طاعة الرسول ﷺ وطاعة الرسول ﷺ من طاعة الله تعالى فعَنِ الزُّهْرِيِّ،أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،قَالَ:«مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ،وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ،وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي،وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»[١٤٠]

وكذلك معصية الأمير.وهذا ينطبق على كل أمير تولى بأمر الشارع وشريعته،حتى أمير الثلاثة في السفر،إذ قد سَمَّاه النبي ﷺ أميرا،فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:«إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» قَالَ نَافِعٌ:فَقُلْنَا لِأَبِي سَلَمَةَ:فَأَنْتَ أَمِيرُنَا"[١٤١] قال تعالى:{يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } [الأنفال:١]،وقال تعالى:{وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ } [الأنفال:٤٦].

وهذا أول ما يلزم الأعضاء في حق الأمير عليهم،وهي الطاعة،وثاني ما يلزمهم:

الثاني:النصح للأمير.

١ = دليله.

أ = عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ،قَالَ:«الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا:لِمَنْ؟ قَالَ:«لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»[١٤٢].

ب = عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ،عَنْ أَبِيهِ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:" نَضَّرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاهَا وَأَدَّاهَا،فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ،وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ،ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ:إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ،وَالنَّصِيحَةُ لِلْمُسْلِمِينَ،وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ،فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ "[١٤٣].

---

[١٤٠] – صحيح البخاري (٩/ ٦١)(٧١٣٧) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٦٦)٣٢ – (١٨٣٥)

[ش (أميري) هو كل من يتولى على المسلمين ويعمل فيهم بما شرعه رسول الله ﷺ]

[١٤١] – سنن أبي داود (٣/ ٣٦)(٢٦٠٩) صحيح

[١٤٢] – صحيح مسلم (١/ ٧٤)٩٥ – (٥٥)

[١٤٣] – مسند الشافعي (ص:٢٤٠) صحيح

ج = عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:" إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا،وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا،يَرْضَى لَكُمْ:أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا،وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا،وَأَنْ تَنَاصَحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ،وَيَكْرَهُ لَكُمْ:قِيلَ وَقَالَ،وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ،وَإِضَاعَةَ الْمَالِ "[١٤٤].

٢ = مما يدخل في نصح ولاة الأمور.

أ = قال النووي:["وَأَمَّا النَّصِيحَةُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ فَمُعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْحَقِّ وَطَاعَتُهُمْ فِيهِ وأمرهم به وتنبيهم وَتَذْكِيرُهُمْ بِرِفْقٍ وَلُطْفٍ وَإِعْلَامُهُمْ بِمَا غَفَلُوا عَنْهُ وَلَمْ يَبْلُغْهُمْ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ وَتَرْكُ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ وَتَأَلُّفُ قُلُوبِ النَّاسِ لِطَاعَتِهِمْ قَالَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَمِنَ النَّصِيحَةِ لَهُمُ الصَّلَاةُ خَلْفَهُمْ وَالْجِهَادُ مَعَهُمْ وَأَدَاءُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ وَتَرْكُ الْخُرُوجِ بِالسَّيْفِ عَلَيْهِمْ إِذَا ظَهَرَ مِنْهُمْ حَيْفٌ أَوْ سُوءُ عِشْرَةٍ وَأَنْ لَا يُغَرُّوا بِالثَّنَاءِ الْكَاذِبِ عَلَيْهِمْ وَأَنْ يُدْعَى لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْخُلَفَاءُ وَغَيْرُهُمْ ممن يقوم بأمور المسملين مِنْ أَصْحَابِ الْوِلَايَاتِ وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ "][١٤٥].

ب = ومما يدخل في النصح الإشارة على الأمير بما يخفى عليه من الأمور التي يحيط بها غيره.

ج = ومما يدخل فيه أيضا إخبار الأمير بكل ما يؤدي إلى إفساد الجماعة أو تفريق شملها كوجود بعض العناصر السيئة أو المفسدة ونحو ذلك،وعلى الأمير التثبت والتحقق قبل التصرف،لقوله تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ } [الحجرات:٦].ودليل هذا ما يلي:

* عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ:قَالَ رَجُلٌ فِي غزوة تبوك في مجلس مَا رَأَيْتُ مِثْلَ قُرائنا هَؤُلَاءِ،أرغبَ بُطُونًا،وَلَا أكذبَ أَلْسُنًا،وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ.فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ:كذبتَ،وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ.لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلَ الْقُرْآنُ.قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ:وَأَنَا رَأَيْتُهُ مُتَعَلِّقًا بحَقَب نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنكُبُه الْحِجَارَةُ

---

[١٤٤] – الأدب المفرد مخرجا (ص:١٥٨)(٤٤٢) وصحيح مسلم (٣/ ١٣٤٠)١٠ – (١٧١٥)

[١٤٥] – شرح النووي على مسلم (٢/ ٣٨)

وَهُوَ يَقُولُ:يَا رَسُولَ اللَّهِ،إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ.وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:{أَباللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ}[١٤٦] .

وموضع الاستشهاد هو قول الصحابي للمنافق:(ولأخبرن رسول الله ﷺ) فهذا من النصح للأئمة ليس من الغيبة.

* وما رواه البخاري عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ:كُنْتُ مَعَ عَمِّي،فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ ابْنَ سَلُولَ يَقُولُ:لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا،وَقَالَ أَيْضًا:لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ،فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي،فَذَكَرَ عَمِّي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ وَأَصْحَابِهِ،فَحَلَفُوا مَا قَالُوا،فَصَدَّقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَذَّبَنِي،فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِبْنِي مِثْلُهُ قَطُّ،فَجَلَسْتُ فِي بَيْتِي،فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:{إِذَا جَاءَكَ المُنَافِقُونَ} [المنافقون:١] إِلَى قَوْلِهِ {هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ:لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ} [المنافقون:٧] إِلَى قَوْلِهِ {لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ} [المنافقون:٨] فَأَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهَا عَلَيَّ،ثُمَّ قَالَ:«إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ»[١٤٧].

وكان ذلك أثناء غزوة بني المصطلق على خلاف.وقال ابن حجر:[وفِي الحَدِيث مِنَ الفَوائِد تَرك مُؤاخَذَة كُبَراء القَوم بالهَفَواتِ لِئَلاَّ يَنفِر أَتباعهم والاقتِصار عَلَى مُعاتَباتهم وقَبُول أَعذارهم وتَصدِيق أَيمانهم وإِن كانَت القَرائِن تُرشِد إِلَى خِلاف ذَلِكَ،لِما فِي ذَلِكَ مِنَ التَّأنِيس والتَّأْلِيف.وفِيهِ جَواز تَبلِيغ ما لا يَجُوز لِلمَقُولِ فِيهِ،ولا يُعَدّ نَمِيمَة مَذمُومَة إِلاَّ إِن قَصَدَ بِذَلِكَ الإِفساد المُطلَق،وأَمّا إِذا كانَت فِيهِ مَصلَحَة تُرَجَّح عَلَى المَفسَدَة فَلا.][١٤٨].

وموضع الاستشهاد من هذا الخبر هو إخبار زيد بن أرقم للنبي ﷺ بما قاله عبد الله بن أُبَي لإفساد قلوب الصحابة بعضهم على بعض كما في سياق القصة وذلك بالوقيعة بين

---

[١٤٦] – تفسير ابن كثير ت سلامة (٤/ ١٧١) صحيح

[١٤٧] – صحيح البخاري (٦/ ١٥٢)(٤٩٠١)

[١٤٨] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (٨/ ٦٤٦)

المهاجرين والأنصار.ويكفينا في جواز ما فعله زيد،قول النبي ﷺ له:«إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ».

* ومثل هذا ما رواه البخاري عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ:لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ،آثَرَ النَّبِيُّ ﷺ أُنَاسًا فِي القِسْمَةِ،فَأَعْطَى الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ،وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ،وَأَعْطَى أُنَاسًا مِنْ أَشْرَافِ العَرَبِ فَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي القِسْمَةِ،قَالَ رَجُلٌ:وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ القِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا،وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ،فَقُلْتُ:وَاللَّهِ لَأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ،فَأَتَيْتُهُ،فَأَخْبَرْتُهُ،فَقَالَ:«فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ،رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ» [١٤٩].

قال ابن حجر:[وفِي هَذا الحَدِيث جَواز إِخبار الإِمام وأَهل الفَضل بِما يُقال فِيهِم مِمّا لا يَلِيق بِهِم لِيُحَذِّرُوا القائِل وفِيهِ بَيان ما يُباح مِنَ الغِيبَة والنَّمِيمَة لأَنَّ صُورَتهما مَوجُودَة فِي صَنِيع ابن مَسعُود هَذا ولَم يُنكِرهُ النَّبِيّ ﷺ،وذَلِكَ أَنَّ قَصد ابن مَسعُود كانَ نُصح النَّبِيّ ﷺ وإِعلامه بِمَن يَطعَن فِيهِ مِمَّن يُظهِر الإِسلام ويُبطِن النِّفاق لِيَحذَر مِنهُ،وهَذا جائِز كَما يَجُوز التَّجَسُّس عَلَى الكُفّار لِيُؤمَن مِن كَيدهم،وقَد ارتَكَبَ الرَّجُل المَذكُور بِما قالَ إِثمًا عَظِيمًا فَلَم يَكُن لَهُ حُرمَة.

وفِيهِ أَنَّ أَهل الفَضل قَد يُغضِبهُم ما يُقال فِيهِم مِمّا لَيسَ فِيهِم،ومَعَ ذَلِكَ فَيَتَلَقَّونَ ذَلِكَ بِالصَّبرِ والحِلم كَما صَنَعَ النَّبِيّ ﷺ اقتِداءًا بِمُوسَى عَلَيهِ السَّلام،وأَشارَ بِقَولِهِ:"قَد أُوذِيَ مُوسَى"إِلَى قَوله تَعالَى:{يا أَيّها الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كالَّذِينَ آذَوا مُوسَى "][١٥٠].

* عنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،قَالَ:حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قَالَ:كُنْتُ أُقْرِئُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ،فَلَمَّا كَانَ آخِرُ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ،فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِمِنًى:لَوْ شَهِدْتَ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ أَتَاهُ رَجُلٌ قَالَ:إِنَّ فُلاَنًا يَقُولُ:لَوْ مَاتَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ لَبَايَعْنَا فُلاَنًا،فَقَالَ عُمَرُ:«لَأَقُومَنَّ العَشِيَّةَ،فَأُحَذِّرَ هَؤُلاَءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ»،قُلْتُ:لاَ

---

[١٤٩] – صحيح البخاري (٤/ ٩٥)(٣١٥٠) وصحيح مسلم (٢/ ٧٣٩)١٤٠ – (١٠٦٢)

[ش (آثر أناسا) اختارهم وخصهم بشيء عن غيرهم.(القسمة) أي قسمة الغنيمة.(رجل) قيل هو معتب بن قشير وهو من المنافقين]

[١٥٠] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١٠/ ٥١٢)

تَفْعَلْ،فَإِنَّ المَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ،يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ،فَأَخَافُ أَنْ لاَ يُنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا،فَيُطِيرُ بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ،فَأَمْهِلْ حَتَّى تَقْدَمَ المَدِينَةَ دَارَ الهِجْرَةِ وَدَارَ السُّنَّةِ،فَتَخْلُصَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ،فَيَحْفَظُوا مَقَالَتَكَ وَيُنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا،فَقَالَ:«وَاللَّهِ لَأَقُومَنَّ بِهِ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ»،قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:فَقَدِمْنَا المَدِينَةَ،فَقَالَ:«إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالحَقِّ،وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الكِتَابَ،فَكَانَ فِيمَا أُنْزِلَ آيَةُ الرَّجْمِ»[١٥١]

قال ابن حجر في شرحه:[وفِيهِ جَواز إِخبار السُّلطان بِكَلامِ مَن يُخشَى مِنهُ وُقُوع أَمر فِيهِ إِفسادٌ لِلجَماعَةِ ولا يُعَدّ ذَلِكَ مِنَ النَّمِيمَة المَذمُومَة،لَكِنَّ مَحَلّ ذَلِكَ أَن يُبهِمهُ صَونًا لَهُ وجَمعًا لَهُ بَين المَصلَحَتَينِ،ولَعَلَّ الواقِع فِي هَذِهِ القِصَّة كانَ كَذَلِكَ واكتَفَى عُمَر بِالتَّحذِيرِ مِن ذَلِكَ ولَم يُعاقِب الَّذِي قالَ ذَلِكَ ولا مَن قِيلَ عَنهُ][١٥٢].

* قال الإمام النووي رحمه الله:"اعْلَمْ أَنَّ الغِيبَةَ تُبَاحُ لِغَرَضٍ صَحِيحٍ شَرْعِيٍّ لا يُمْكِنُ الوُصُولُ إِلَيْهِ إِلاَّ بِهَا، وَهُوَ سِتَّةُ أَسْبَاب:

الأَوَّلُ:التَّظَلُّمُ، فَيَجُوزُ لِلمَظْلُومِ أَنْ يَتَظَلَّمَ إِلَى السُّلْطَانِ والقَاضِي وغَيرِهِما مِمَّنْ لَهُ وِلاَيَةٌ، أَوْ قُدْرَةٌ عَلَى إِنْصَافِهِ مِنْ ظَالِمِهِ، فيقول:ظَلَمَنِي فُلاَنٌ بكذا.

الثَّانِي:الاسْتِعانَةُ عَلَى تَغْيِيرِ المُنْكَرِ، وَرَدِّ العَاصِي إِلَى الصَّوابِ، فيقولُ لِمَنْ يَرْجُو قُدْرَتَهُ عَلَى إِزالَةِ المُنْكَرِ:فُلانٌ يَعْمَلُ كَذا، فازْجُرْهُ عَنْهُ ونحو ذَلِكَ ويكونُ مَقْصُودُهُ التَّوَصُّلُ إِلَى إِزالَةِ المُنْكَرِ، فَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ ذَلِكَ كَانَ حَرَاماً.

الثَّالِثُ:الاسْتِفْتَاءُ، فيقُولُ لِلمُفْتِي:ظَلَمَنِي أَبِي، أَوْ أخي، أَوْ زوجي، أَوْ فُلانٌ بكَذَا، فَهَلْ لَهُ ذَلِكَ؟ وَمَا طَرِيقِي فِي الخلاصِ مِنْهُ، وتَحْصيلِ حَقِّي، وَدَفْعِ الظُّلْمِ؟ وَنَحْو ذَلِكَ، فهذا جَائِزٌ لِلْحَاجَةِ، ولكِنَّ الأحْوطَ والأفضَلَ أنْ يقول:مَا تقولُ فِي رَجُلٍ أَوْ شَخْصٍ، أَوْ زَوْجٍ، كَانَ مِنْ أمْرِهِ كذا، فَإِنَّهُ يَحْصُلُ بِهِ الغَرَضُ مِنْ غَيرِ تَعْيِينٍ وَمَعَ ذَلِكَ، فالتَّعْيِينُ جَائِزٌ كَمَا سَنَذْكُرُهُ فِي حَدِيثِ هِنْدٍ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

---

[١٥١] – صحيح البخاري (٩/ ١٠٣)(٧٣٢٣)

[١٥٢] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١٢/ ١٥٤)

الرَّابعُ:تحذير المسلمين مِنَ الشَّرِّ وَنَصِيحَتُهُمْ، وذَلِكَ مِنْ وُجُوهٍ:
مِنْهَا:جَرْحُ المَجْرُوحينَ مِنَ الرُّواةِ والشُّهُودِ، وذلكَ جَائِزٌ بإجْمَاعِ المُسْلِمينَ، بَلْ وَاجِبٌ لِلْحَاجَةِ.
ومنها:المُشَاوَرَةُ في مُصاهَرَةِ إنْسانٍ، أو مُشاركتِهِ، أَوْ إيداعِهِ، أو معاملته، أوغير ذَلِكَ، أَوْ مُجَاوَرَتِهِ، ويجبُ عَلَى المشاوَر أنْ لا يخفي حاله، بل يذكر المساوىء التي فيه بنية النصيحة.
ومنها:إذَا رأى مُتَفَقِّهاً يَتَرَدَّدُ إلَى مُبْتَدِعٍ، أَوْ فَاسِقٍ يَأْخُذُ عَنْهُ العِلْمَ، وخَافَ أنْ يَتَضَرَّرَ المُتَفَقِّهُ بذَلِكَ، فَعَلَيْهِ نَصِيحَتُهُ بِبَيانِ حَالِهِ، بِشَرْطِ أنْ يَقْصِدَ النَّصِيحَةَ، وَهَذا مِمَّا يُغلَطُ فِيهِ.وَقَدْ يَحمِلُ المُتَكَلِّمَ بِذلِكَ الحَسَدُ، وَيُلَبِّسُ الشيطان عَلَيْهِ ذَلِكَ، ويُخَيِّلُ إلَيْهِ أَنَّهُ نَصِيحَةٌ فَليُتَفَطَّنْ لذلك.
ومنها:أن يكون له ولاية لايقوم بها على وجهها،إما بأن لايكون صَالِحاً لَهَا،وإما بأنْ يكونَ فَاسِقاً، أَوْ مُغَفَّلاً، وَنَحوَ ذَلِكَ فَيَجِبُ ذِكْرُ ذَلِكَ لِمَنْ لَهُ عَلَيْهِ ولايةٌ عامَّةٌ لِيُزيلَهُ، وَيُوَلِّيَ مَنْ يُصْلِحُ، أَوْ يَعْلَمَ ذَلِكَ مِنْهُ لِيُعَامِلَهُ بِمُقْتَضَى حالِهِ، وَلاَ يَغْتَرَّ بِهِ، وأنْ يَسْعَى في أنْ يَحُثَّهُ عَلَى الاسْتِقَامَةِ أَوْ يَسْتَبْدِلَ بِهِ.
الخامِسُ:أنْ يَكُونَ مُجَاهِراً بِفِسْقِهِ أَوْ بِدْعَتِهِ كالمُجَاهِرِ بِشُرْبِ الخَمْرِ، ومُصَادَرَةِ النَّاسِ، وأَخْذِ المَكْسِ؛ وجِبَايَةِ الأمْوَالِ ظُلْماً وَتَوَلِّي الأمُورِ الباطِلَةِ، فَيَجُوزُ ذِكْرُهُ بِمَا يُجَاهِرُ بِهِ؛ وَيَحْرُمُ ذِكْرُهُ بِغَيْرِهِ مِنَ العُيُوبِ، إلاَّ أنْ يكونَ لِجَوازِهِ سَبَبٌ آخر مما ذكرناه.
السَّادِسُ:التعريفُ، فإذا كَانَ الإنْسانُ مَعْرُوفاً بِلَقَبٍ، كالأعْمَشِ، والأعرَجِ، والأَصَمِّ، والأعْمى، والأحْوَلِ، وغَيْرِهِمْ جاز تعريفهم بذلك، ويحرم إطلاقه على جهة التنقص، ولو أمكن تعريفهم بِغَيرِ ذَلِكَ كَانَ أوْلَى.
فهذه ستَّةُ أسبابٍ ذَكَرَهَا العُلَمَاءُ وأكثَرُها مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، وَدَلائِلُهَا مِنَ الأحادِيثِ الصَّحيحَةِ مشهورَةٌ..[١٥٣]

[١٥٣] – الموسوعة الفقهية الكويتية – وزارة الأوقاف الكويتية (٣١/ ٣٣٥) ورياض الصالحين ط الرسالة (ص:٤٣٢)

* وقال ابن تيمية رحمه الله ـــ في سياق كلامه عن جواز اغتياب الشخص المعين ـــ قال [وفِي مَعْنَى هَذَا نُصْحُ الرَّجُلِ فِيمَنْ يُعَامِلُهُ وَمَنْ يُوَكِّلُهُ وَيُوَصِّي إلَيْهِ وَمَنْ يَسْتَشْهِدُهُ؛ بَلْ وَمَنْ يَتَحَاكَمُ إلَيْهِ.وَأَمْثَالُ ذَلِكَ؛ وَإِذَا كَانَ هَذَا فِي مَصْلَحَةٍ خَاصَّةٍ فَكَيْفَ بِالنُّصْحِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حُقُوقُ عُمُومِ الْمُسْلِمِينَ:مِنْ الْأُمَرَاءِ وَالْحُكَّامِ وَالشُّهُودِ وَالْعُمَّالِ:أَهْلِ الدِّيوَانِ وَغَيْرِهِمْ؟ فَلَا رَيْبَ أَنَّ النُّصْحَ فِي ذَلِكَ أَعْظَمُ][١٥٤].

٣ = تنبيه.

لا تعارض بين ما ذكرته آنفا من إبلاغ الأمير بأمر من يُحدِث فتنة أو فسادا في الصف وبين حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«لَا يُبَلِّغْنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا،فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ»[١٥٥].

فإن حديث ابن مسعود هذا هو الأصل وقد أورده النووي في رياض الصالحين في باب (باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إِلَى ولاة الأمور إِذَا لَمْ تَدْعُ إِلَيْهِ حاجة كخوف مفسدة ونحوه)[١٥٦] فالأصل هو النهي عن نقل أحوال الناس إلى ولاة الأمور،والاستثناء من هذا الأصل هو إذا دعت الحاجة إلى نقل أحوالهم لدرء المفاسد والفتن وكشف المفسدين،وقد ذكرت أدلة هذا آنفا.

بل قد قال ابن حجر:[ونَقَلَ ابن التِّين عَن أَشهَب أَنَّهُ''يَنبَغِي لِلحاكِمِ أَن يَتَّخِذ مَن يَستَكشِف لَهُ أَحوال النّاس فِي السِّرّ،وليَكُن ثِقَة مَأمُونًا فَطِنًا عاقِلاً''لأَنَّ المُصِيبَة إِنَّما تَدخُل عَلَى الحاكِم المَأمُون مِن قَبُوله قَول مَن لا يَوثُق بِهِ إِذا كانَ هُو حَسَن الظَّنّ بِهِ فَيَجِب عَلَيهِ أَن يَتَثَبَّتَ فِي مِثل ذَلِكَ.][١٥٧].

---

[١٥٤] – مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية – رشيد رضا (٥/ ١٠٩) والمنتخب من كتب شيخ الإسلام (ص:١٧٤) ومجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٣٠)

[١٥٥] – سنن أبي داود (٤/ ٢٦٥)(٤٨٦٠) ضعيف فيه جهالة

[١٥٦] – رياض الصالحين ت الفحل (ص:٤٢٩)

[١٥٧] – فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (١٣/ ١٩٠)

قلت:" إن نقل الحديث إذا ترتب عليه مصلحة شرعية للمنقول إليه كإنقاذه من قاتل،أو لص،أو غير ذلك،أو كان فيه مصلحة للمسلمين،فإنه يكون مستحبّاً،أو واجباً على حسب ما يقتضيه الحال"[١٥٨]

٤ = والأفضل نصح الأمير سرا.

* ودليل ذلك ما جاء عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ،أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ قَالَ لِعِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ،عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،فَقَالَ عِيَاضٌ لِهِشَامٍ:قَدْ سَمِعْتُ مَا سَمِعْتَ،وَرَأَيْتُ مَا رَأَيْتَ أَوَ لَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:«مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ لَهُ عَلَانِيَةً،وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُو بِهِ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ وَإِلَّا فَقَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ»[١٥٩].

وعَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ،قَالَ:قَالَ جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ:أَخَذَ عِيَاضُ بْنُ غَنْمٍ صَاحِبَهُ دَارًا حِينَ فُتِحَتْ فَوَقَفَ عَلَيْهِ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ،فَأَغْلَظَ لَهُ الْقَوْلَ حَتَّى غَضِبَ،ثُمَّ مَكَثَ لَيَالٍ فَأَتَاهُ هِشَامٌ فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ،قَالَ هِشَامٌ لِعِيَاضٍ:إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:" مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا أَشَدُّهُمْ عَلَى النَّاسِ "،فَقَالَ عِيَاضٌ لِهِشَامٍ:قَدْ سَمِعْنَا مَا سَمِعْتَ،وَرَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ،أَوَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:" مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ بِأَمْرٍ فَلَا يُبْدِهِ لَهُ عَلَانِيَةً،وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُو بِهِ،فَإِنْ كَانَ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ،وَإِلَّا قَدْ كَانَ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ "،إِنَّكَ يَا هِشَامُ لَأَنْتَ الْجَرِيءُ الَّذِي يَجْتَرِئُ عَلَى سُلْطَانٍ،فَهَلَّا خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ السُّلْطَانُ،فَتَكُونَ قَتِيلَ سُلْطَانِ اللهِ ؟"[١٦٠]

---

[١٥٨] – منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (٥/ ٢٤٥)

[١٥٩] – الأموال للقاسم بن سلام (ص:٥٤)(١١٣) والسنة لابن أبي عاصم (٢/ ٥٢١)(١٠٩٦) صحيح

[١٦٠] – معرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/ ٢١٦٢)(٥٤٢٥) صحيح

هذا الحديث تعارضه أحاديث أخر ،فإن سبيل الجمع بينه وبين الأحاديث التي تعارضه أن يحمل ما ورد في شأن الإسرار على ما كان من النصيحة في مخالفات الحاكم القاصرة عليه،وما ورد في الإعلان على المنكر المتعدي كالظلم وإشاعة الفساد ونحو ذلك،ولم يزل العلماء يوفقون بين النصوص التي يظن بينها تعارض على هذا النحو،كما قيل في التوفيق بين أحاديث استقبال القبلة واستدبارها في قضاء الحاجة،ونقض الوضوء بلمس الذكر،وصلاة المأمومين إذا صلى الإمام جالساً،وأحاديث نفي العدوى مع الأمر بالفرار من المجذوم،وما ورد في المخابرة في باب المزارعة،ونحوها كثير،وأما إلغاء النصوص التي عضدها عمل الفقهاء وعادة العلماء وتعطيل دلالاتها،والتمسك بنص واحد دون سواه

* وهناك دليل أخر على نصح الأئمة سرا،وهو ما رواه البخاري عَنْ سُلَيْمَانَ،سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ،قَالَ:قِيلَ لِأُسَامَةَ:أَلاَ تُكَلِّمُ هَذَا؟ قَالَ:قَدْ كَلَّمْتُهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفْتَحُهُ،وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَقُولُ لِرَجُلٍ،بَعْدَ أَنْ يَكُونَ أَمِيرًا عَلَى رَجُلَيْنِ:أَنْتَ خَيْرٌ،بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:" يُجَاءُ بِرَجُلٍ فَيُطْرَحُ فِي النَّارِ،فَيَطْحَنُ فِيهَا كَطَحْنِ الحِمَارِ بِرَحَاهُ،فَيُطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ:أَيْ فُلاَنُ،أَلَسْتَ كُنْتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ:إِنِّي كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلاَ أَفْعَلُهُ،وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَفْعَلُهُ "[١٦١]
وعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ،قَالَ:قِيلَ لَهُ:أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ؟ فَقَالَ:أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ؟ وَاللهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ،مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ،وَلَا أَقُولُ لِأَحَدٍ،يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيرًا:إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:" يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،فَيُلْقَى فِي النَّارِ،فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ،فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى،فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ،فَيَقُولُونَ:يَا فُلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ،وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ:بَلَى،قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ،وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ "[١٦٢]

قال ابن حجر:[قَوله:"قَد كَلَّمته ما دُونَ أَن أَفتَح بابًا" ؛ أَي كَلَّمته فِيما أَشَرتُم إِلَيهِ،لَكِن عَلَى سَبِيل المَصلَحَة والأَدَب فِي السِّرّ بِغَيرِ أَن يَكُون فِي كَلامِي ما يُثِير فِتنَة أَو نَحوها .
يَعنِي لا أُكَلِّمهُ إِلاَّ مَعَ مُراعاة المَصلَحَة بِكَلامٍ لا يَهِيج بِهِ فِتنَة.
قالَ المُهَلَّب:أَرادُوا مِن أُسامَة أَن يُكَلِّمَ عُثمان وكانَ مِن خاصَّته ومِمَّن يَخِفّ عَلَيهِ فِي شَأن الوليد بن عُقبَةَ لأَنَّهُ كانَ ظَهَرَ عَلَيهِ رِيح نَبِيذ وشُهِرَ أَمره وكانَ أَخا عُثمان لأُمِّهِ وكانَ يَستَعمِلهُ،فَقالَ أُسامَة:قَد كَلَّمته سِرًّا دُونَ أَن أُفتَح بابًا،أَي باب الإِنكار عَلَى الأَئِمَّة عَلانِيَة خَشيَة أَن تَفتَرِق الكَلِمَة .ثُمَّ عَرَّفَهُم أَنَّهُ لا يُداهِن أَحَدًا ولَو كانَ أَمِيرًا بَل يَنصَح لَهُ

رضوخاً لضغط الواقع،ثم تأويل الشرع ليوافقه،فليس من صنيع أهل الفقه والتحقيق.الحسبة لابن تيمية ت الشحود (ص:١٣٩)

[١٦١] – صحيح البخاري (٩/ ٥٥)(٧٠٩٨) [ش (فيطيف به أهل النار) يجتمعون حوله ويتحلقون]

[١٦٢] – صحيح مسلم (٤/ ٢٢٩٠)٥١ – (٢٩٨٩)

فِي السِّرّ جَهدَهُ،وذَكَرَ لَهُم قِصَّة الرَّجُل الَّذِي يُطرَح فِي النّار لِكَونهِ كانَ يَأمُر بِالمَعرُوفِ ولا يَفعَلهُ لِيَتَبَرَّأ مِمّا ظَنُّوا بِهِ مِن سُكُوته عَن عُثمان فِي أَخِيهِ انتَهَى مُلَخَّصًا.

وجَزمه بِأَنَّ مُراد مَن سَأَلَ أُسامَة الكَلام مَعَ عُثمان أَن يُكَلِّمهُ فِي شَأن الوليد ما عَرَفت مُستَنَده فِيهِ،وسِياق مُسلِم مِن طَرِيق جَرِير،عَنِ الأَعمَش يَدفَعُهُ،ولَفظه عَن أَبِي وائِل"كُنّا عِندَ أُسامَة بن زَيد فَقالَ لَهُ رَجُل:ما يَمنَعك أَن تَدخُل عَلَى عُثمان فَتُكَلِّمهُ فِيما يَصنَع" قالَ وساقَ الحَدِيث بِمِثلِهِ.

وجَزَمَ الكَرمانيُّ بِأَنَّ المُراد أَن يُكَلِّمَهُ فِيما أَنكَرَهُ النّاس عَلَى عُثمان مِن تَولِيَة أَقارِبه وغَير ذَلِكَ مِمّا اُشتُهِرَ،وقَوله إِنَّ السَّبَب فِي تَحدِيث أُسامَة بِذَلِكَ لِيَتَبَرَّأَ مِمّا ظَنُّوهُ بِهِ لَيسَ بِواضِحٍ،بَل الَّذِي يَظهَر أَنَّ أُسامَة كانَ يَخشَى عَلَى مَن وُلِّيَ وِلايَة ولَو صَغُرَت أَنَّهُ لا بُدَّ لَهُ مِن أَن يَأمُر الرَّعِيَّة بِالمَعرُوفِ وينهاهُم عَن المُنكَر ثُمَّ لا يَأمَن مِن أَن يَقَع مِنهُ تَقصِير،فَكانَ أُسامَة يَرَى أَنَّهُ لا يَتَأَمَّر عَلَى أَحَد،وإِلَى ذَلِكَ أَشارَ بِقَولِهِ:"لا أَقُول لِلأَمِيرِ إِنَّهُ خَير النّاس" أَي بَل غايَته أَن يَنجُو كَفافًا.

وقالَ عِياض:مُراد أُسامَة أَنَّهُ لا يَفتَح باب المُجاهَرَة بِالنَّكِيرِ عَلَى الإِمام لِما يَخشَى مِن عاقِبَة ذَلِكَ،بَل يَتَلَطَّف بِهِ ويَنصَحهُ سِرًّا فَذَلِكَ أَجدَر بِالقَبُول.

وقَولُه:"لا أَقُول لأَحَدٍ يَكُون عَلَيَّ أَمِيرًا إِنَّهُ خَير النّاس"فِيهِ ذَمّ مُداهَنَة الأُمَراء فِي الحَقّ وإِظهار ما يُبطِن خِلافه كالمُتَمَلِّق بِالباطِلِ،فَأَشارَ أُسامَة إِلَى المُداراة المَحمُودَة والمُداهَنَة المَذمُومَة،وضابِط المُداراة أَن لا يَكُون فِيها قَدح فِي الدِّين،والمُداهَنَة المَذمُومَة أَن يَكُون فِيها تَزيِين القَبِيح وتَصوِيب الباطِل ونَحو ذَلِكَ.

وفِي الحَدِيث تَعظِيم الأُمَراء والأَدَب مَعَهُم وتَبلِيغهم ما يَقُول النّاس فِيهِم لِيَكُفُّوا ويَأخُذُوا حِذرهم بِلُطفٍ وحُسن تَأدِيَة بِحَيثُ يَبلُغ المَقصُود مِن غَير أَذِيَّة لِلغَيرِ.][١٦٣].

قلت:وإنما قلت الأفضل النصح سرا،و لم أقل الواجب،لأنه وردت أدلة أخرى على النصح علانية.

---

[١٦٣] – فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (١٣/ ٥١)

* منها مراجعة المرأة لعمر بن الخطاب بشأن مهور النساء،فعَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ:خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ النَّاسَ فَحَمِدَ اللهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ:" أَلَا لَا تُغَالُوا فِي صَدَاقِ النِّسَاءِ،فَإِنَّهُ لَا يَبْلُغُنِي عَنْ أَحَدٍ سَاقَ أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ سَاقَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوْ سِيقَ إِلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتُ فَضْلَ ذَلِكَ فِي بَيْتِ الْمَالِ''ثُمَّ نَزَلَ ، فَعَرَضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَالَتْ:يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكِتَابُ اللهِ تَعَالَى أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَوْ قَوْلُكَ؟ قَالَ:" بَلْ كِتَابُ اللهِ تَعَالَى ، فَمَا ذَاكَ؟''قَالَتْ:نَهَيْتَ النَّاسَ آنِفًا أَنْ يُغَالُوا فِي صَدَاقِ النِّسَاءِ وَاللهُ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ:{وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا}[النساء:٢٠]،فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:"كُلُّ أَحَدٍ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ"مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا،ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ لِلنَّاسِ:"إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تُغَالُوا فِي صَدَاقِ النِّسَاءِ أَلَا فَلْيَفْعَلْ رَجُلٌ فِي مَالِهِ مَا بَدَا لَهُ ".[١٦٤]

* ومنها نُصح الصحابي عائذ بن عمرو للأمير عمرو بن سعيد الأشدق بشأن حُرْمَة القتال في مكة،فيما رواه البخاري عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ،أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ:- وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ - ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الأَمِيرُ،أُحَدِّثْكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ الغَدَ مِنْ يَوْمِ الفَتْحِ،سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي،وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ:حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ،ثُمَّ قَالَ:" إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ،وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ،فَلاَ يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا،وَلاَ يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً،فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا،فَقُولُوا:إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ،وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ،ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا اليَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ،وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ''فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ مَا قَالَ عَمْرٌو قَالَ:أَنَا أَعْلَمُ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ لاَ يُعِيذُ عَاصِيًا وَلاَ فَارًّا بِدَمٍ وَلاَ فَارًّا بِخَرْبَةٍ"[١٦٥].

---

[١٦٤] - السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٣٨٠)(١٤٣٣٦) وجامع بيان العلم وفضله (١/ ٥٣٠)(٨٦٤) ومصنف عبد الرزاق الصنعاني (٦/ ١٨٠)(١٠٤٢٠) وفتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (٩/ ٢٠٤) صحيح لغيره

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:وَكَانَ هَذَا مِنْ عُمَرَ بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ هُوَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ،وَكَانَ مَا كَانَ مِنْهُ قَبْلَ ذَلِكَ مِنَ النَّظَرِ لِلنَّاسِ هُوَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ،لِمَا أَدَّاهُ إِلَيْهِ اجْتِهَادُهُ فِيهِ،فَلَمَّا قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي خِلَافِ ذَلِكَ رَجَعَ إِلَيْهِ،وَأَمَرَ بِمَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ عَنْهُ،فَرِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِ،وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ فِي اجْتِهَادِ الرَّأْيِ،مِمَّا قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا،ثُمَّ قَدْ كَانَ مِنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي نَفْسِهِ "شرح مشكل الآثار (١٣/ ٥٨)

[١٦٥] - صحيح البخاري (١/ ٣٢)(١٠٤) وصحيح مسلم (٢/ ٩٨٧)٤٤٦ - (١٣٥٤)

* قال ابن القيم رحمه الله:"وَخَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَوْمًا وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ،فَقَالَ:أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا تَسْمَعُونَ؟ فَقَالَ سَلْمَانُ:لَا نَسْمَعُ،فَقَالَ عُمَرُ:وَلِمَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ:إِنَّك قَسَّمْت عَلَيْنَا ثَوْبًا ثَوْبًا وَعَلَيْك ثَوْبَانِ،فَقَالَ:لَا تَعْجَلْ.يَا عَبْدَ اللَّهِ،يَا عَبْدَ اللَّهِ،فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ،فَقَالَ:يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ،فَقَالَ:لَبَّيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،فَقَالَ:نَشَدْتُك اللَّهَ الثَّوْبُ الَّذِي ائْتَزَرْتُ بِهِ أَهُوَ ثَوْبُكَ؟ قَالَ:نَعَمْ،اللَّهُمَّ نَعَمْ،فَقَالَ سَلْمَانُ:أَمَّا الْآنَ فَقُلْ نَسْمَعْ."[١٦٦].والأدلة في هذا كثيرة،كمراجعة بعض الصحابة لمعاوية لما استخلف ابنه يزيد ابنه يزيد،وغير ذلك.

والذي أراه ــ والله أعلم بالحق ــ أن الإسرار بالنصح للأمير أو الجهر به يتوقف على:

أولا:حال المنصوح (الأمير) فيختار الناصح أنسب وسيلة حسب حال المنصوح وما يقبله.

ثانيا:حال الموجودين:فقد يكون نصحه سرا أولى حتى لا يجترئ الناس على الأمير فتقع فتنة وتفترق الكلمة كما فعل أسامة بن زيد مع عثمان بن عفان رضي الله عنهم،وقد يكون الجهر بالنصيحة أفضل حتى يسمع الناس فينتصحوا بنفس النصيحة كما في نصح أبي شريح بشأن تحريم مكة ليكف الناس عن الخروج في جيش الأمير الذاهب للقتال في مكة.وهكذا.

[ش عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الأموي يعرف بالأشدق وكان واليا على المدينة أيام يزيد بن معاوية قال في الفتح ليست له صحبة ولا كان من التابعين بإحسان.(يبعث البعوث) يرسل الجيوش لقتال عبد الله بن الزبير لأنه امتنع من مبايعة يزيد واعتصم بالحرم.(ووعاه) فهمه وحفظه.(يسفك) يريق.(يعضد) يقطع.(ترخص لقتال) احتج لجواز القتال فيها وأنه رخصة عند الحاجة بقتلاه ﷺ.(الشاهد) الحاضر.(لا يعيذ عاصيا) لا يحميه من العقوبة.(فارا بدم) قاتلا عمدا التجأ إليه خوف القصاص.(فارا بجزية) سارقا احتمى به حتى لا يقام عليه الحد]

[١٦٦] – لم أجد لها سندا وقد ذكرها ابن القيم في إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢/ ١٢٣)

يبدو لي أنه ليس مقصود (سلمان) رضي الله عنه إباحة التمرد على السلطة،وشق وحدة الأمة بسبب أدنى مخالفة،بل مقصوده – والله أعلم – الإيماء إلى حقيقة أن الإخلال بالمبادئ من قبل الحاكم سيؤدي إلى إخلال الرعية بالطاعة،وهذه قاعدة لا تتخلف قدراً أيضاً،وذلك من الميزان الذي وضعه الله تعالى وأنزل به الكتاب،وهذا من عظيم الفقه الذي تميز به سلف هذه الأمة حيث كانوا يعبرون عن المعاني والمفاهيم الكبيرة العظيمة بأوجز الألفاظ أو بالمواقف أحياناً"الحسبة لابن تيمية ت الشحود (ص:١٣٢)

ثالثا:حال النصح:ألا يقوم مقام رياء وسمعة بنصحه،ليقال عنه:هذا الذي نصح الأمير عندما سكت غيره،عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ،قَالَ:شَكَا أَهْلُ الكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،فَعَزَلَهُ،وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا،فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لاَ يُحْسِنُ يُصَلِّي،فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ،فَقَالَ:يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ هَؤُلاَءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لاَ تُحْسِنُ تُصَلِّي،قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ:أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ «فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَخْرِمُ عَنْهَا،أُصَلِّي صَلاَةَ العِشَاءِ،فَأَرْكُدُ فِي الأُولَيَيْنِ وَأُخِفُّ فِي الأُخْرَيَيْنِ»،قَالَ:ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ،فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا أَوْ رِجَالًا إِلَى الكُوفَةِ،فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الكُوفَةِ وَلَمْ يَدَعْ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ،وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا،حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ،فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ قَالَ:أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لاَ يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ،وَلاَ يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ،وَلاَ يَعْدِلُ فِي القَضِيَّةِ،قَالَ سَعْدٌ:أَمَا وَاللَّهِ لَأَدْعُوَنَّ بِثَلاَثٍ:اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا،قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً،فَأَطِلْ عُمْرَهُ،وَأَطِلْ فَقْرَهُ،وَعَرِّضْهُ بِالفِتَنِ،وَكَانَ بَعْدُ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ:شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ،أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ،قَالَ عَبْدُ المَلِكِ:فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ،قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الكِبَرِ،وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطُّرُقِ يَغْمِزُهُنَّ"[١٦٧]

فالصواب إن شاء الله تعالى أن يراعي الناصح هذه الأحوال ثم يتخير الأسلوب الأنسب:الإسرار أو الجهر،فإن التبس عليه الأمر فالإسرار أولى إن شاء الله تعالى لحديث عياض بن غنم المذكور في أول هذه المسألة ولقصة أسامة بن زيد مع عثمان بن عفان رضي الله عنهم.

---

[١٦٧] – صحيح البخاري (١/ ١٥١)(٧٥٥)

[ش (سعدا) هو ابن أبي وقاص رضي الله عنه.(صلاة رسول الله) أي صلاة مثل صلاته.(ما أخرم عنها) ما أنقص.(فأركد) أسكن وأمكث ومعناه أطول.(أخف) أخفف وأحذف التطويل.(يثنون معروفا) يقولون عنه خيرا.(نشدتنا) سألتنا بالله تعالى.(بالسرية) هي القطعة من الجيش أي لا يخرج بنفسه معها والمراد نفي الشجاعة عنه وقيل معناه لا يسير بالطريق العادلة.(القضية) الحكومة والقضاء.(رياء وسمعة) ليراه الناس ويسمعوه فيشهروا ذلك عنه ليذكر به.(عرضه بالفتن) اجعله عرضة لها.(للجواري) جمع جارية وهي الأنثى الصغيرة.(يغمزهن) يعصر أعضاءهن بأصابعه]

الثالث:توقير الأمير.

مما يلزم الأعضاء من حقوق الأمير عليهم توقيره،وأدل على هذا بجملة أحاديث

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ،قَالَ:عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمْسٍ،مَنْ فَعَلَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:«مَنْ عَادَ مَرِيضًا،أَوْ خَرَجَ مَعَ جِنَازَةٍ،أَوْ خَرَجَ غَازِيًا أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامِهِ،لَا يُرِيدُ إِلَّا تَعْزِيزَهُ وَتَوْقِيرَهُ،أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَسَلِمَ النَّاسُ مِنْهُ وَسَلِمَ»[١٦٨]

وعَنْ زِيَادِ بْنِ كُسَيْبٍ،شَهِدْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ – وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ قَصَبٌ – وَعَلَى النَّاسِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرٍ،فَخَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ مُرَقَّقٌ وَبُرْدَانِ،مُرَجِّلًا رَأْسَهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:" السُّلْطَانُ ظِلُّ اللهِ فِي الْأَرْضِ،فَمَنْ أَكْرَمَهُ أَكْرَمَهُ اللهُ،وَمَنْ أَهَانَهُ أَهَانَهُ اللهُ "[١٦٩].

قلت:وإهانة ولي الأمر قد تكون بعصيان أوامره والاستخفاف بها،أو بالسخرية من الأمير بالقول والغمز واللمز أو بوصفه بصفة خَلْقِية أو خُلُقِية فيه تدعو للاستخفاف به،أو بمدح غيره بما فيه تعريض بالذم لهذا الأمير،أو بتشجيع الآخرين على إهانة الأمير وعصيانه وعموما يدخل في الإهانة كل ما فيه انتقاص لقدر الأمير وتجريحه.وقد أمر رسول الله ﷺ بطاعة الأمير وإن كان عبدا حبشيا رأسه زبيبة أو مجدع الأطراف.فمن أقدم على إهانة الأمير فقد تعرض لإهانة الله له في الدنيا بالمذلة وفي الآخرة بالعذاب والحرمان.

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ،عَنْ أَبِيهِ،يَقُولُ:مَنْ أَجَلَّ سُلْطَانَ اللَّهِ أَجَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[١٧٠].

وهذا ينطبق على كل من تولى إمارة على غيره،إذ إنه أمير بحكم الشريعة كما سبق بيانه.

وعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ،وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ،وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ»[١٧١].

---

[١٦٨] – الأموال لابن زنجويه (١/ ٨٥)(٤٩) والمعجم الكبير للطبراني (٢٠/ ٣٧)(٥٥) صحيح

[١٦٩] – شعب الإيمان (٩/ ٤٧٩)(٦٩٨٨) حسن لغيره

[١٧٠] – السنة لابن أبي عاصم (٢/ ٤٩٢)(١٠٢٥) حسن لغيره

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:[وَلِهَذَا كَانَ السَّلَفُ - كالْفُضَيْل بْنِ عِيَاضٍ وَأَحْمَد بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِمَا - يَقُولُونَ:لَوْ كَانَ لَنَا دَعْوَةٌ مُجَابَةٌ لَدَعَوْنَا بِهَا لِلسُّلْطَانِ.][١٧٢].

وقال القرطبي:" قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ:لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَظَّمُوا السُّلْطَانَ وَالْعُلَمَاءَ،فَإِذَا عَظَّمُوا هَذَيْنَ أَصْلَحَ اللَّهُ دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ،وَإِذَا اسْتَخَفُّوا بهذين أفسد دنياهم وَأُخْرَاهُمْ."[١٧٣].قلت:ولا شك أن هذا في السلطان والعلماء الصالحين.

تنبيه:

ولا يظن أحد أننا بدعوتنا الرعية إلى توقير الأمير أننا ندعو بذلك إلى تقديسه،وإنما ندعو إلى الوسط كما هي دعوة الإسلام في كل أمر.

فتوقير الأمير وسط بين تفريط وإفراط.أما التفريط فهو إهانة الأمير التي وردت السنة بالنهي عنها والوعيد عليها،وذكرنا بعض صور الإهانة فيما سبق.وأما الإفراط في توقير الأمير فهو أيضا منهي عنه مذموم،ومن صوره السكوت عن منكرات الأمير وأدهى من ذلك تبرير منكراته وتأويلها على وجه حسن،والمغالاة في مدحه وخلع مالا يجوز من الصفات عليه.

والذي أراه ـــ والله تعالى أعلم ـــ أن توقير الأمير ليس مقصودا لذاته،بل من أجل المحافظة على وحدة الجماعة المسلمة،وهذا مقصد شرعي هام سبق التنبيه عليه،فإن إهانة الأمير والاستخفاف به مدعاة إلى عصيانه وما يترتب على ذلك من شق عصا الطاعة وتفريق شمل الجماعة.وبهذا ترى أن توقير الأمير فيه سد لذريعة العصيان والشقاق ويدل على هذا الاستنباط أن الأمر بالتوقير إنما هو للأمير بصفته لا بشخصه،والله تعالى أعلم.

بل إن جميع ما ورد فيما يلزم الأعضاء (الرعية) من حق الأمير عليهم،(وهو السمع والطاعة والنصح والتوقير) هو في حقيقته يهدف إلى المحافظة على وحدة الجماعة

---

[١٧١] - سنن أبي داود (٤/ ٢٦١)(٤٨٤٣) حسن

[١٧٢] - مجموع الفتاوى (٢٨/ ٣٩١)

[١٧٣] - تفسير القرطبي (٥/ ٢٦٠)

المسلمة،ذلك المقصد الشرعي العام الذي لا يصلح للمسلمين دينهم ولا دنياهم إلا به،ألا وهو الجماعة.

وقد ورد الربط واضحا بين طاعة الأمير والمحافظة على وحدة الجماعة في حديث ابْنِ عَبَّاسٍ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:«مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ،إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[١٧٤].

[١٧٤] – صحيح البخاري (٩/ ٤٧)(٧٠٥٤)

المبحث الثالث

ما يلزم الأعضاء بعضهم في حق بعض

(ما يلزم العضو في حق إخوانه)

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ»،فَقَالُوا:يَا نَبِيَّ اللَّهِ،فَمَنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ:«يَعْمَلُ بِيَدِهِ،فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» قَالُوا:فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ:«يُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفَ» قَالُوا:فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ:«فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ،وَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ،فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ»[١٧٥]

وعَنْ أَبِي ذَرٍّ،قَالَ:قُلْتُ:يَا رَسُولَ اللهِ،أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ:«الْإِيمَانُ بِاللهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ» قَالَ:قُلْتُ:أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ:«أَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا» قَالَ:قُلْتُ:فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ:«تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ» قَالَ:قُلْتُ:يَا رَسُولَ اللهِ،أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ؟ قَالَ:«تَكُفُّ شَرَّكَ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ»[١٧٦].

قلت:المعنى المشرك المستفاد من هذين الحديثين،وهو أنك إذا لم تستطع أن تنفع الناس فكف شرك عنهم.وأنت مأجور في الحالين إن شاء الله تعالى،ويلحقك الوزر إن انتقلت إلى الحال الثالث وهو أن يتعدى شرك إلى الناس.

ولذلك فإنني أقسم علاقة المسلم من حسن السيرة مع إخوانه إلى قسمين:

---

[١٧٥] – صحيح البخاري (٢/ ١١٥)(١٤٤٥) وصحيح مسلم (٢/ ٦٩٩)٥٥ – (١٠٠٨)

[ش (أرأيت) أي أخبرني ما حكم من لم يجد من لم يجد ما يتصدق به (يعتمل) الاعتمال افتعال من العمل (يعين ذا الحاجة الملهوف) الملهوف عند أهل اللغة يطلق على المتحسر وعلى المضطر وعلى المظلوم وقولهم يا لهف نفسي على كذا – كلمة يتحسر بها على ما فات ويقال لهف يلهف لهفا أي حزن وتحسر وكذلك التلهف (يمسك عن الشر فإنها صدقة) معناه صدقة على نفسه والمراد أنه إذا أمسك عن الشر لله تعالى كان له أجر على ذلك كما أن للمتصدق بالمال أجر]

[١٧٦] – صحيح مسلم (١/ ٨٩)١٣٦ – (٨٤)

[ش (أنفسها عند أهلها) معناه أرفعها وأجودها قال الأصمعي مال نفيس أي مرغوب فيه (تصنع لأخرق) الأخرق هو الذي ليس بصانع يقال رجل أخرق وامرأة خرقاء لمن لا صنعة له]

القسم الأول :كف الأذى عن إخوانه

وهذا هو الحد الأدنى المطلوب في تعامل المسلم مع إخوانه.

القسم الثاني:إيصال النفع لإخوانه،وهذا هو الحال الأمثل للمسلم.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:«لَا تَحَاسَدُوا،وَلَا تَنَاجَشُوا،وَلَا تَبَاغَضُوا،وَلَا تَدَابَرُوا،وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ،وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ،لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ،وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ،كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ،دَمُهُ،وَمَالُهُ،وَعِرْضُهُ»[١٧٧]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:«مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا،نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ،وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ،يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا،سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ،وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا،سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ،وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ،يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ،وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ،إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمِ السَّكِينَةُ،وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ،وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ،وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ،لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»[١٧٨]

وهذا التقسيم والترتيب ورد في آيات كثيرة من التنزيل العزيز:منها قوله تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٣٠) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (١٣١) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١٣٢) وَسَارِعُوا

---

[١٧٧] – صحيح مسلم (٤/ ١٩٨٦)٣٢ – (٢٥٦٤)

[ش (ولا يخذله) قال العلماء الخذل ترك الإعانة والنصر ومعناه إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه و لم يكن له عذر شرعي (ولا يحقره) أي لا يحتقره فلا ينكر عليه ولا يستصغره ويستقله (التقوى ههنا) معناه أن الأعمال الظاهرة لا تحصل بها التقوى وإنما تحصل بما يقع في القلب من عظمة الله وخشيته ومراقبته]

[١٧٨] – صحيح مسلم (٤/ ٢٠٧٤)٣٨ – (٢٦٩٩)

[ش (ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه) معناه من كان عمله ناقصا لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب وفضيلة الآباء ويقصر في العمل]

إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣٤) } [آل عمران]،فأكل الربا إضرار بالناس فنهى سبحانه عنه ثم أتبعه بالإحسان إلى الناس بالنفقة في العسر واليسر.وكذلك قوله تعالى:{وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنْ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ}،فبدأ سبحانه ببيان كف الأذى عن الناس (بكظم الغيظ) ثم إيصال النفع إليهم (بالعفو والإحسان).وهذا التقسيم والترتيب يتفق مع القاعدة الشرعية (درء المفاسد مقدم على جلب المنافع).

قال ابن رجب الحنبلي:[وَمِنْ كَلَامِ يَحْيَى بْنِ مُعَاذٍ الرَّازِيِّ:لِيَكُنْ حَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنْكَ ثَلَاثَةً:إِنْ لَمْ تَنْفَعْهُ فَلَا تَضُرَّهُ،وَإِنْ لَمْ تُفْرِحْهُ فَلَا تَغُمَّهُ،وَإِنْ لَمْ تَمْدَحْهُ فَلَا تَذُمَّهُ.][١٧٩].

قلت:وهذا الكلام يبين الحد الأدنى المطلوب من المسلم في معاملته لإخوانه هو أن يكف أذاه عنهم.

ومحاسن الأخلاق ترجع ـــ فيما أرى ـــ إلى أصلين:

الأول:الحياء:عَنْ أَبِي السَّوَّارِ العَدَوِيِّ،قَالَ:سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ،قَالَ:قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«الحَيَاءُ لاَ يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ» فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ:" مَكْتُوبٌ فِي الحِكْمَةِ:إِنَّ مِنَ الحَيَاءِ وَقَارًا،وَإِنَّ مِنَ الحَيَاءِ سَكِينَةً"فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ:«أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ»[١٨٠].

ومعلوم أن الحياء شعبة من شعب الإيمان،فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً،وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ»[١٨١]

---

[١٧٩] – جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (٢/ ٢٨٣)

[١٨٠] – صحيح البخاري (٨/ ٢٩)(٦١١٧) وصحيح مسلم (١/ ٦٤)٦٠ – (٣٧)

[ش (بشير) العدوي البصري تابعي جليل رحمه الله تعالى.(الحكمة) أي في كتب الحكمة وهي التي تبحث في أحوال وحقائق الموجودات ولعلها ما يسمى الآن بعلم الفلسفة والأخلاق.(وقارا) حلما ورزانة.(سكينة) هدوءا وطمأنينة]

[١٨١] – صحيح البخاري (١/ ١١)(٩)

[ش(بضع) ما بين اثنين إلى عشرة.(ستون) عند مسلم (سبعون) ولا تعارض بين الروايتين قال النووي فإن العرب قد تذكر للشيء عددا ولا تريد في نفي ما سواه.(شعبة) خصلة والشعبة واحدة الشعب وهي أغصان الشجرة وهو تشبيه

وقد نص عليه دون غيره من الشُّعب في هذا الحديث لأنه كالباعث على أداء بقية الشعب،فمن استحى من الله تعالى أتى بحقوقه سبحانه بترك المنهيات وفعل المأمورات،ومن استحى من الناس أتى بحقوقهم بكف الأذى وجلب النفع.

قال ابن رجب رحمه الله:"[اعْلَمْ أَنَّ الْحَيَاءَ نَوْعَانِ:أَحَدُهُمَا:مَا كَانَ خُلُقًا وَجِبِلَّةً غَيْرَ مُكْتَسَبٍ،وَهُوَ مِنْ أَجَلِّ الْأَخْلَاقِ الَّتِي يَمْنَحُهَا اللَّهُ الْعَبْدَ وَيَجْبُلُهُ عَلَيْهَا،وَلِهَذَا قَالَ ﷺ:" «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ»"فَإِنَّهُ يَكُفُّ عَنِ ارْتِكَابِ الْقَبَائِحِ وَدَنَاءَةِ الْأَخْلَاقِ،وَيَحُثُّ عَلَى اسْتِعْمَالِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَعَالِيهَا،فَهُوَ مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ بِهَذَا الِاعْتِبَارِ،وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ:مَنِ اسْتَحْيَا،اخْتَفَى،وَمَنِ اخْتَفَى،اتَّقَى،وَمَنِ اتَّقَى وُقِيَ.وَقَالَ الْجَرَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَكَمِيُّ – وَكَانَ فَارِسَ أَهْلِ الشَّامِ –:تَرَكْتُ الذُّنُوبَ حَيَاءً أَرْبَعِينَ سَنَةً،ثُمَّ أَدْرَكَنِي الْوَرَعُ.وَعَنْ بَعْضِهِمْ قَالَ:رَأَيْتُ الْمَعَاصِي نَذَالَةً،فَتَرَكْتُهَا مُرُوءَةً فَاسْتَحَالَتْ دِيَانَةً.

النَّوْعُ الثَّانِي:مَا كَانَ مُكْتَسَبًا مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ،وَمَعْرِفَةِ عَظَمَتِهِ وَقُرْبِهِ مِنْ عِبَادِهِ،وَاطِّلَاعِهِ عَلَيْهِمْ،وَعِلْمِهِ بِخَائِنَةِ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ،فَهَذَا مِنْ أَعْلَى خِصَالِ الْإِيمَانِ،بَلْ هُوَ مِنْ أَعْلَى دَرَجَاتِ الْإِحْسَانِ،وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ «النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ:" اسْتَحْيِ مِنَ اللَّهِ كَمَا تَسْتَحْيِي رَجُلًا مِنْ صَالِحِ عَشِيرَتِكَ»[182] ".

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الحَيَاءِ».قَالَ:قُلْنَا:يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَسْتَحْيِي وَالحَمْدُ لِلَّهِ،قَالَ:«لَيْسَ ذَاكَ،وَلَكِنَّ الِاسْتِحْيَاءَ مِنَ اللَّهِ حَقَّ الحَيَاءِ أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى،وَالبَطْنَ وَمَا حَوَى،وَلْتَذْكُرِ المَوْتَ وَالبِلَى،وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا،فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الحَيَاءِ»[183].][184]

للإيمان وخصاله بشجرة ذات أغصان لا تتكامل ثمرتها إلا بتوفر كامل أغصانها.(الحياء) صفة في النفس تحمل على فعل ما يحمد وترك ما يذم عليه ويعاب]

[182] – مسند الفاروق لابن كثير (٢/ ٦٠٩) ضعيف

[183] – سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٦٣٧)(٢٤٥٨) حسن

[184] – جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (١/ ٥٠١)

قلت:فمن قل حظه من النوع الأول فعليه بمجاهدة نفسه لاكتساب الثاني.

الثاني:أن يحب للناس ما يحبه لنفسه وأن يكره لهم ما يكرهه لنفسه،وإذا قلنا إن الحياء يدفع صاحبه إلى أداء حقوق الناس،فنقول هل هناك قاعدة عامة تبين ما هي حقوق الناس،يتبعها من لا يستطيع الإحاطة بتفاصيل الأحكام والآداب الإسلامية؟[١٨٥]

والجواب:نعم توجد قاعدة عامة لهذا وهي (أن تحب للناس ما تحب لنفسك من الخير وأن تكره لهم ما تكرهه لنفسك من الشر).

وهذه القاعدة مستفادة من حديث النبي ﷺ ،فعَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ،حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[١٨٦]

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ:«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ»[١٨٧].

قلت:ومفهومه وحتى يكره لأخيه ما يكرهه لنفسه.

قال ابن رجب:[وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَسُوءُهُ مَا يَسُوءُ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ،وَيُحْزِنُهُ مَا يُحْزِنُهُ.

وَحَدِيثُ أَنَسٍ الَّذِي نَتَكَلَّمُ الْآنَ فِيهِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَسُرُّهُ مَا يَسُرُّ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ،وَيُرِيدُ لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ مَا يُرِيدُهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ،وَهَذَا كُلُّهُ إِنَّمَا يَأْتِي مِنْ كَمَالِ سَلَامَةِ الصَّدْرِ مِنَ الْغِلِّ وَالْغِشِّ وَالْحَسَدِ،فَإِنَّ الْحَسَدَ يَقْتَضِي أَنْ يَكْرَهَ الْحَاسِدُ أَنْ يَفُوقَهُ أَحَدٌ فِي خَيْرٍ،أَوْ يُسَاوِيَهُ فِيهِ،لِأَنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَمْتَازَ عَلَى النَّاسِ بِفَضَائِلِهِ،وَيَنْفَرِدَ بِهَا عَنْهُمْ،وَالْإِيمَانُ يَقْتَضِي خِلَافَ ذَلِكَ،وَهُوَ أَنْ يُشْرِكَهُ الْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ فِيمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الْخَيْرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ.وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ مَنْ لَا يُرِيدُ الْعُلُوَّ

---

[١٨٥] – انظر كتابي"المهذب في الآداب الإسلامية "

[١٨٦] – صحيح البخاري (١/ ١٢)(١٣) وصحيح مسلم (١/ ٦٧)٧١ – (٤٥)

[ش (لا يؤمن أحدكم) الإيمان الكامل.(ما يحب لنفسه) من فعال الخير]

[١٨٧] – مستخرج أبي عوانة (١/ ٤١)(٩٢) صحيح

فِي الْأَرْضِ وَلَا الْفَسَادَ،فَقَالَ:{تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا} [القصص:٨٣] (الْقَصَصِ:٨٣) .][١٨٨].

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:" مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ،فَلْتُدْرِكْهُ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ،وَيَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ [١٨٩]"

وكيفية تطبيق هذه القاعدة يكون بمعرفة أن الأمور الثلاثة:شر لاشك فيه،وخير لاشك فيه،وشيء متردد بينهما،فالشر مطلوب الكف عنه وهو ما أشرنا إليه بكف الأذى،والخير المطلوب فعله وهو ما أشرنا إليه بإيصال النفع إلى الناس قدر الاستطاعة،وأما الأمر الثالث المتردد فيه فعليك بأن تفكر قبل الإقدام هل ترضاه لنفسك أم لا؟ فإن رضيته لنفسك و لم يخالف حكماً شرعياً فأقدم وإلا فلا.

وكما ترى فهذه القاعدة (وهي أن تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك) متضمنة لشقي المعاملة الذين أشرت إليهما آنفا هما كف الأذى وجلب النفع،فما من أحد إلا وهو يحب أن يكف الناس أذاهم عنه وأن ينفعوه،والإيمان يقتضي أن يحب هذا للناس كما يحبه لنفسه وإن لم يعامله الناس هكذا.

وسوف أذكر بعض ما يدخل في كف الأذى وجلب النفع مجملا...

القسم الأول:بعض ما يدخل في كف الأذى عن الناس.

عَنْ أَبِي ذَرٍّ،قَالَ:قُلْتُ:يَا رَسُولَ اللهِ،أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ:«الْإِيمَانُ بِاللهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ» قَالَ:قُلْتُ:أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ:«أَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا» قَالَ:قُلْتُ:فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ:«تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ» قَالَ:قُلْتُ:يَا رَسُولَ اللهِ،أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ؟ قَالَ:«تَكُفُّ شَرَّكَ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ»[١٩٠]

---

[١٨٨] – جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (١/ ٣٠٦)

[١٨٩] – مسند أحمد ط الرسالة (١١/ ٤١١)(٦٨٠٧) صحيح

[١٩٠] – صحيح مسلم (١/ ٨٩)١٣٦ - (٨٤)

ومما يدخل في كف الأذى:

١ = الاحتراز من آفات اللسان

وهي رأس الشرور،يدرك هذا كل عاقل عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ،قَالَ:كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحْتُ قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ،فَقُلْتُ:يَا نَبِيَّ اللهِ،أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ،وَيُبْعِدُنِي عَنِ النَّارِ،قَالَ:«لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ،وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ عَلَيْهِ،تُقِيمُ الصَّلَاةَ،وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ،وَتَصُومُ رَمَضَانَ،وَتَحُجُّ الْبَيْتَ» ، ثُمَّ قَالَ:«أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ،وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ،وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» ، ثُمَّ تَلَا {تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ} [السجدة:١٦] حَتَّى {يَعْمَلُونَ} [السجدة:١٧] ثُمَّ قَالَ:«أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟» ، قُلْتُ:بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ،قَالَ:«رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ،وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ،وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ» ، ثُمَّ قَالَ:«أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» ، قُلْتُ:بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ،فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ فَقَالَ:«كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا» ، قُلْتُ:يَا رَسُولَ اللهِ،وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ ، قَالَ:" ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ،وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ قَالَ:عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟ "[١٩١].

ويدخل في هذه الآفات:السخرية ولها صور كثيرة،والاستهزاء،والتنابز بالألقاب والسباب،والغيبة والبهتان والكذب والنميمة واللعن والفحش وشهادة الزور وغيرها.

وكل هذه الآفات وردت في ذمها والوعيد عليها أدلة كثيرة ليس هذا موضع تفصيلها[١٩٢].

وآفات اللسان من أعظم ما يفسد العلاقات بين المسلمين في الدنيا ويعود عليهم بالخسران في الآخرة[١٩٣].وضابط السلامة من هذه الآفات ما جاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ

[ش (أنفسها عند أهلها) معناه أرفعها وأجودها قال الأصمعي مال نفيس أي مرغوب فيه (تصنع لأخرق) الأخرق هو الذي ليس بصانع يقال رجل أخرق وامرأة خرقاء لمن لا صنعة له]

[١٩١] – السنن الكبرى للنسائي (١٠/ ٢١٤)(١١٣٣٠) صحيح لغيره

[١٩٢] – انظرها في كتابي''المهذب في الآداب الإسلامية "

[١٩٣] – انظر كتابي''الخلاصة في آفات اللسان"

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ،وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ،وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»[١٩٤].

قال النووي:[أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَإِنْ كَانَ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ خَيْرًا مُحَقَّقًا يُثَابُ عَلَيْهِ وَاجِبًا أو مندوبا فَلْيَتَكَلَّمْ وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ لَهُ أَنَّهُ خَيْرٌ يُثَابُ عَلَيْهِ فَلْيُمْسِكْ عَنِ الْكَلَامِ سَوَاءٌ ظَهَرَ لَهُ أَنَّهُ حَرَامٌ أَوْ مَكْرُوهٌ أَوْ مُبَاحٌ مُسْتَوِي الطَّرَفَيْنِ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْكَلَامُ الْمُبَاحُ مَأْمُورًا بِتَرْكِهِ مَنْدُوبًا إِلَى الْإِمْسَاكِ عَنْهُ مَخَافَةً مِن انْجِرَارِهِ إِلَى الْمُحَرَّمِ أَوِ الْمَكْرُوهِ وَهَذَا يَقَعُ فِي الْعَادَةِ كَثِيرًا أَوْ غَالِبًا وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلا لديه رقيب عتيد..وَقَدْ نَدَبَ الشَّرْعُ إِلَى الْإِمْسَاكِ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمُبَاحَاتِ لِئَلَّا يَنْجَرَّ صَاحِبُهَا إِلَى الْمُحَرَّمَاتِ أَوِ الْمَكْرُوهَاتِ وَقَدْ أَخَذَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْنَى الْحَدِيثِ فَقَالَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَلْيُفَكِّرْ فَإِنْ ظَهَرَ لَهُ أَنَّهُ لَا ضَرَرَ عَلَيْهِ تَكَلَّمَ وَإِنْ ظَهَرَ لَهُ فِيهِ ضرر أوشك فِيهِ أَمْسَكَ][١٩٥].

قلت:ولا تترخص ولا تتأول لتستحل ما يَحْرُم عليك إتيانه من هذه الآفات،ولا تمكر فيمكر الله بك،قال تعالى:{ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ } [فاطر:٤٣].

قال القاري:" وَيَعْنِي إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ،فَإِنْ كَانَ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ خَيْرًا يُثَابُ عَلَيْهِ وَاجِبًا كَانَ أَوْ مَنْدُوبًا فَلْيَتَكَلَّمْ بِهِ،وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ لَهُ خَبَرُهُ سَوَاءً ظَهَرَ أَنَّهُ حَرَامٌ أَوْ مَكْرُوهٌ أَوْ مُبَاحٌ،فَلْيُمْسِكْ عَنْهُ فَالْكَلَامُ الْمُبَاحُ مَأْمُورٌ بِتَرْكِهِ مَخَافَةَ انْجِرَارِهِ إِلَى الْحَرَامِ."[١٩٦]

٢ = عدم التدخل في شؤون الآخرين وترك الفضول

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»[١٩٧].

---

[١٩٤] – صحيح البخاري (٨/ ١١)(٦٠١٨) وصحيح مسلم (١/ ٦٨)٧٤ – (٤٧)

[١٩٥] – شرح النووي على مسلم (٢/ ١٩)

[١٩٦] – مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٧/ ٢٧٣٢)

[١٩٧] – صحيح ابن حبان – مخرجا (١/ ٤٦٦)(٢٢٩) صحيح

ومالا يعني المرء قد يكون شيئا في خاصة نفسه كالمنهي عنه (الحرام والمكروه والشّبهة) وقد يكون في علاقته بالناس،وهذا الأخير الذي نقصده في كلامنا عن كف الأذى عن الناس.

ويدخل في هذا احترام خصوصيات الناس،وعدم التجسس عليهم،وعدم تتبع عوراتهم،وترك الخوض فيما لا ينفك في الدنيا ولا في الآخرة،وأَوْلَى من ذلك ترك الخوض فيما يضرك فيهما.ولهذه القاعدة تطبيقات كثيرة يستطيع المرء أن يتتبعها بنفسه،وخير وسيلة لإدراك هذه القاعدة هي أن تسأل نفسك في كل قول أو فعل:ما فائدة هذا؟ فإن لم تكن له فائدة أو كان فيه ضرر فهو ممالا يعنيك.

والاشتغال بما لا يعني والتطفل على الناس غالبا ما يقترن بالتفريط في أمر النفس،وما يعنيها،ولذلك فهو علامة خذلان من الله تعالى للعبد،قال تعالى:{وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } [الحشر:١٩].

قال ابن رجب الحنبلي:[وَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ عَظِيمٌ مِنْ أُصُولِ الْأَدَبِ،وَقَدْ حَكَى الْإِمَامُ أَبُو عَمْرِو بْنُ الصَّلَاحِ،عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ إِمَامِ الْمَالِكِيَّةِ فِي زَمَانِهِ أَنَّهُ قَالَ:جِمَاعُ آدَابِ الْخَيْرِ وَأَزِمَّتُهُ تَتَفَرَّعُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَحَادِيثَ:قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» وَقَوْلِهِ ﷺ:«مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ» وَقَوْلِهِ ﷺ لِلَّذِي اخْتَصَرَ لَهُ فِي الْوَصِيَّةِ:«لَا تَغْضَبْ» وَقَوْلِهِ ﷺ:«الْمُؤْمِنُ يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» .

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ:أَنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِهِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ،وَاقْتَصَرَ عَلَى مَا يَعْنِيهِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ؛ وَمَعْنَى يَعْنِيهِ:أَنَّهُ تَتَعَلَّقُ عِنَايَتُهُ بِهِ،وَيَكُونُ مِنْ مَقْصِدِهِ وَمَطْلُوبِهِ،وَالْعِنَايَةُ:شِدَّةُ الِاهْتِمَامِ بِالشَّيْءِ،يُقَالُ عَنَاهُ يَعْنِيهِ:إِذَا اهْتَمَّ بِهِ وَطَلَبَهُ،وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ يَتْرُكُ مَا لَا عِنَايَةَ لَهُ بِهِ وَلَا إِرَادَةَ بِحُكْمِ الْهَوَى وَطَلَبِ النَّفْسِ،بَلْ بِحُكْمِ الشَّرْعِ وَالْإِسْلَامِ وَلِهَذَا جَعَلَهُ مِنْ حُسْنِ الْإِسْلَامِ،فَإِذَا حَسُنَ إِسْلَامُ الْمَرْءِ،تَرَكَ مَا لَا يَعْنِيهِ فِي الْإِسْلَامِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ،فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يَقْتَضِي فِعْلَ الْوَاجِبَاتِ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي شَرْحِ حَدِيثِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَإِنَّ الْإِسْلَامَ الْكَامِلَ الْمَمْدُوحَ يَدْخُلُ فِيهِ تَرْكُ الْمُحَرَّمَاتِ،كَمَا قَالَ ﷺ:«الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» وَإِذَا حَسُنَ الْإِسْلَامُ،اقْتَضَى تَرْكَ مَا لَا يَعْنِي كُلَّهُ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمُشْتَبِهَاتِ وَالْمَكْرُوهَاتِ،وَفُضُولِ الْمُبَاحَاتِ الَّتِي لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهَا،فَإِنَّ هَذَا كُلَّهُ لَا يَعْنِي الْمُسْلِمَ إِذَا كَمُلَ إِسْلَامُهُ،وَبَلَغَ إِلَى دَرَجَةِ الْإِحْسَانِ،وَهُوَ أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ تَعَالَى كَأَنَّهُ يَرَاهُ،فَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَرَاهُ،فَإِنَّ اللَّهَ يَرَاهُ،فَمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عَلَى اسْتِحْضَارِ قُرْبِهِ وَمُشَاهَدَتِهِ بِقَلْبِهِ،أَوْ عَلَى اسْتِحْضَارِ قُرْبِ اللَّهِ مِنْهُ وَاطِّلَاعِهِ عَلَيْهِ،فَقَدْ حَسُنَ إِسْلَامُهُ،وَلَزِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَتْرُكَ كُلَّ مَا لَا يَعْنِيهِ فِي الْإِسْلَامِ،وَيَشْتَغِلَ بِمَا يَعْنِيهِ فِيهِ،فَإِنَّهُ يَتَوَلَّدُ مِنْ هَذَيْنِ الْمَقَامَيْنِ الِاسْتِحْيَاءُ مِنَ اللَّهِ وَتَرْكُ كُلِّ مَا يُسْتَحْيَا مِنْهُ"][١٩٨].

قلت:وكما ترى من الكلام السابق ومما ذكرناه في حديث «فليقل خيرا أو ليصمت» وفي حديث «حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»،ترى أنه يجب على المسلم أن يفكر جيدا قبل أي قول أو فعل ولا ينساق من هوى نفسه أو هوى صُحْبَتِه،فإذا فكر وعلم ما يجوز له ومالا يجوز،أقدم على بصيرة.وقد وصف الله تعالى أصحاب النار بأنهم {وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ (١٠) فَاعْتَرَفُوا بِذَنْبِهِمْ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ (١١) } [الملك]،بهذا تدرك نعمة العقل ونعمة التفكير.والنصيحة التي تقال هنا هي:فَكِّر قبل أن تتكلم،فَكِّر قبل أن تتكلم،فَكِّر قبل أن تفعل.

٣ = الاحتراز من التكبر على الناس.

الكِبر من آفات النفس التي تُظْهِرها مخالطة الناس،فعند المخالطة تظهر هذه الآفة في صور عديدة،فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ» قَالَ رَجُلٌ:إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً،قَالَ:«إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ،الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ،وَغَمْطُ النَّاسِ»[١٩٩].

---

[١٩٨] – جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (١/ ٢٨٨)

[١٩٩] – صحيح مسلم (١/ ٩٣)١٤٧ – (٩١)

[ش (بطر الحق) هو دفعه وإنكاره ترفعا وتجبرا (غمط الناس) معناه احتقارهم يقال في الفعل منه غمطه يغمطه وغمطه يغمطه]

وبطر الحق أي رَدُّه ودفعه وعدم قبوله،ويتخذ صورا منها الإعراض عن الحق ابتداء،وعدم الاستماع إليه،أو منع صاحب الحق من عرض حجته،أو مجادلة صاحب الحق بالباطل لرد الحق،أو السخرية والاستهزاء بقوله،وغير ذلك من الصور المتضمنة للكبر وحب الانتصار للنفس.

أما غمط الناس فهو احتقارهم وازدراؤهم،وقد يكون هذا بالقول أو بالفعل،كالسخرية والاستهزاء والوصف بما فيه انتقاص كالوصف بالجهل أو الفقر أو النسب الوضيع أو حتى بالعاهة،ومن التكبر أيضا الإعراض بالوجه عن الناس وعدم مجالستهم أو مؤاكلتهم والترفع عليهم،وعدم رد السلام عليهم،ومحبة أن يُقَام له،وأن يتصدر في المجالس ويفسح له،ومنه محبة أن يتميز عن إخوانه بشيء ــ ما لم تستدع حاجة العمل ذلك ــ وغير ذلك.

وَفِي رِوَايَةٍ:«وَغَمْصُ النَّاسِ» وَفِي رِوَايَةٍ زِيَادَةُ:«فَلَا يَرَاهُمْ شَيْئًا» وَغَمْصُ النَّاسِ:الطَّعْنُ عَلَيْهِمْ وَازْدِرَاؤُهُمْ،قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَومٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ} [الحجرات:١١] [الْحُجُرَاتِ:١١]،فَالْمُتَكَبِّرُ يَنْظُرُ إِلَى نَفْسِهِ بِعَيْنِ الْكَمَالِ،وَإِلَى غَيْرِهِ بِعَيْنِ النَّقْصِ،فَيَحْتَقِرُهُمْ وَيَزْدَرِيهِمْ،وَلَا يَرَاهُمْ أَهْلًا لِأَنْ يَقُومَ بِحُقُوقِهِمْ،وَلَا أَنْ يَقْبَلَ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمُ الْحَقَّ إِذَا أَوْرَدَهُ عَلَيْهِ.[٢٠٠]

وقد يدفع الكبر بصاحبه إلى إيذاء الآخرين وظلمهم والإضرار بهم،وعلاجه يكون بتذكر المبدأ والمعاد وأن ما بكم من نعمة فمن الله،أعطاك وحرم غيرك،والنعم تُحْفَظ بالشكر لا بالكبر فالمتكبر يرى نفسَه ولا يرى ربَّه المُنْعِم سبحانه.فعَنْ عَبْدِ اللهِ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»[٢٠١].

والكبر مفسد للجماعة وللعمل الجماعي،وقلما يصلح صاحبه للعمل الجماعي،إذ يعتمد العمل الجماعي أساسا على الألفة والتواضع والتعاون،والمتكبر بمنأى عن هذه الأخلاق.

---

[٢٠٠] – جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (٢/ ٢٧٥)

[٢٠١] – صحيح مسلم (١/ ٩٣)١٤٩ – (٩١)

٤ = عدم الإضرار بالناس.

عَنْ عَائِشَةَ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:«لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»[٢٠٢]

قال الشوكاني:" هَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى تَحْرِيمِ الضِّرَارِ عَلَى أَيِّ صِفَةٍ كَانَ مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ الْجَارِ وَغَيْرِهِ،فَلَا يَجُوزُ فِي صُورَةٍ مِنْ الصُّوَرِ إلَّا بِدَلِيلٍ يُخَصُّ بِهِ هَذَا الْعُمُومَ،فَعَلَيْكَ بِمُطَالَبَةِ مَنْ جَوَّزَ الْمُضَارَّةَ فِي بَعْضِ الصُّوَرِ بِالدَّلِيلِ،فَإِنْ جَاءَ بِهِ قَبِلْتُهُ وَإِلَّا ضَرَبْت بِهَذَا الْحَدِيثِ وَجْهَهُ،فَإِنَّهُ قَاعِدَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ تَشْهَدُ لَهُ كُلِّيَّاتٌ وَجُزْئِيَّاتٌ....وَاخْتَلَفُوا فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الضُّرِّ وَالضِّرَارِ،فَقِيلَ:إنَّ الضُّرَّ:فِعْلُ الْوَاحِدِ،وَالضِّرَارَ:فِعْلُ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا،وَقِيلَ:الضِّرَارُ:أَنْ تَضُرَّهُ بِغَيْرِ أَنْ تَنْتَفِعَ،وَالضُّرُّ:أَنْ تَضُرَّهُ وَتَنْتَفِعَ أَنْتَ بِهِ وَقِيلَ:الضِّرَارُ:الْجَزَاءُ عَلَى الضُّرِّ،وَالضُّرُّ:الِابْتِدَاءُ وَقِيلَ:هُمَا بِمَعْنًى"[٢٠٣]

والضرر:يشمل ما تضر به نفسك أو غيرك من الناس.والضرار:هو أن يضر الرجل أخاه فيضره أخوه،فكل منهما يضر الآخر وقيل غير ذلك.ويدخل في الضرر والإضرار جميع ما سبق من آفات اللسان والكبر والتدخل في شؤون الناس،ويدخل فيه أن تضر أخاك في نفسه فتوقعه في مهلكة،أو في مال فتفسده عليه،أو في عرضه فتجرحه.ويدخل فيه الحسد وما يتبعه من البغضاء،ويدخل فيه إظهار الشماتة وفي الحديث عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ»[٢٠٤].

ومن الضرر:الغش والخداع في المعاملة،فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:«مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا،وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»[٢٠٥]

---

[٢٠٢] – المعجم الأوسط (١/ ٣٠٧)(١٠٣٣) والمعجم الأوسط (٤/ ١٢٥)(٣٧٧٧)والمعجم الكبير للطبراني (٢/ ٨٦)(١٣٨٧) والمعجم الكبير للطبراني (١١/ ٢٢٨)(١١٥٧٦) والمعجم الكبير للطبراني (١١/ ٣٠٢)(١١٨٠٦) وسنن ابن ماجه (٢/ ٧٨٤)(٢٣٤٠) وسنن الدارقطني (٤/ ٥١)(٣٠٧٩) وموطأ مالك ت عبد الباقي (٢/ ٧٤٥)(٣١) صحيح لغيره

[٢٠٣] – نيل الأوطار (٥/ ٣١١)

[٢٠٤] – سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٦٦٢)(٢٥٠٦) حسن

[٢٠٥] – صحيح مسلم (١/ ٩٩)١٦٤ - (١٠١)

ومنه الغش في النصيحة والمشورة وغيرها.

ومن الضرر الظلم،فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ،أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ،قَالَ:«اتَّقُوا الظُّلْمَ،فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،وَاتَّقُوا الشُّحَّ،فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ،حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ»[٢٠٦]

وروى البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:«مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا،فَإِنَّهُ لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ،مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ،فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ»[٢٠٧].

ومن الإضرار بالإخوة في المعسكر أن تضع المواد الخطرة أو المتفجرة في مكان الإقامة والمبيت،أو تضع الوقود في مكان المبيت أو قرب النيران.فيجب اتخاذ كافة الإجراءات الوقائية لمنع هذا الضرر.

ومن الإضرار بهم:التفريط في إجراءات السلامة الحربية من لبس الدروع والخوذات وحفر الخنادق وارتداء الأقنعة والتشديد في الحراسة وغيرها.

ومن الإضرار بالناس إلقاء القاذورات في طرقهم،فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:«اتَّقُوا اللَّاعِنَيْنِ»،قَالُوا:وَمَا اللَّاعِنَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:«الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ ظِلِّهِمْ»[٢٠٨]

والتخلي هو قضاء الحاجة،وروى مسلم عَنْ جَابِرٍ:«عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ»[٢٠٩].

اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّ الْغِشَّ حَرَامٌ سَوَاءٌ أَكَانَ بِالْقَوْلِ أَمْ بِالْفِعْلِ،وَسَوَاءٌ أَكَانَ بِكِتْمَانِ الْعَيْبِ فِي الْمَعْقُودِ عَلَيْهِ أَوِ الثَّمَنِ أَمْ بِالْكَذِبِ وَالْخَدِيعَةِ،وَسَوَاءٌ أَكَانَ فِي الْمُعَامَلاَتِ أَمْ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْمَشُورَةِ وَالنَّصِيحَةِ .الموسوعة الفقهية الكويتية – وزارة الأوقاف الكويتية (٣١/ ٢١٩)

[٢٠٦] – صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٦)٥٦ – (٢٥٧٨)

[٢٠٧] – صحيح البخاري (٨/ ١١١)(٦٥٣٤)

[٢٠٨] – سنن أبي داود (١/ ٧)(٢٥) صحيح

[٢٠٩] – صحيح مسلم (١/ ٢٣٥)٩٤ – (٢٨١)

ومن الإضرار بالناس إقامة المريض مع الصحيح،فقد يُمرضه بالعدوى،فعن أبي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«لاَ تُورِدُوا المُمْرِضَ عَلَى المُصِحِّ»[٢١٠]

ولا منافاة بينه وبين الحديث الصحيح «لا عدوى» للجمع المشهور بينهما.

ومن إيذاء الإخوة،إفساد الدروس عليهم،أو رفع الصوت بجوار النائمين،قال تعالى:{وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ } [لقمان:١٩].

ومن الإيذاء أن يتناجى اثنان دون الثالث،فعَنْ عَبْدِ اللهِ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:«إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ،حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ»[٢١١]

ومن الإضرار أن تحملك كراهيتك لرجل على إيذائه بالقول أو بالفعل،فقد روى البخاري في الأدب المفرد عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ:لَا يَكُنْ حُبُّكَ كَلَفًا،وَلَا بُغْضُكَ تَلَفًا،فَقُلْتُ:كَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ:إِذَا أَحْبَبْتَ كَلِفْتَ كَلَفَ الصَّبِيِّ،وَإِذَا أَبْغَضْتَ أَحْبَبْتَ لِصَاحِبِكَ التَّلَفَ"[٢١٢].

٥ = اجتناب سوء الظن.

قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ } [الحجرات:١٢]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ،فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ،وَلاَ تَحَسَّسُوا،وَلاَ تَجَسَّسُوا،وَلاَ تَحَاسَدُوا،وَلاَ تَدَابَرُوا،وَلاَ تَبَاغَضُوا،وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»[٢١٣].

---

[٢١٠] – صحيح البخاري (٧/ ١٣٩)(٥٧٧٣ -٥٧٧٥)

[٢١١] – صحيح مسلم (٤/ ١٧١٨)٣٧ – (٢١٨٤)

[٢١٢] – الأدب المفرد مخرجا (ص:٤٤٨)(١٣٢٢) صحيح –(الكَلَف):هو الولوع بالشيء مع شغل قلب.
وَقَالَ الْحَسَن:أَحِبُّوا هَوْنًا،وَأَبْغِضُوا هَوْنًا،فَقَدْ أَفْرَطَ أَقْوَامٌ فِي حُبِّ أَقْوَامٍ،فَهَلَكُوا،وَأَفْرَطَ أَقْوَامٌ فِي بُغْضِ أَقْوَامٍ فَهَلَكُوا.شرح السنة للبغوي (١٣/ ٦٥)

[٢١٣] – صحيح البخاري (٨/ ١٩)(٦٠٦٤) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٨٥)٢٨ – (٢٥٦٣)

وسوء الظن قد يدفعك إلى شر آخر وهو التجسس على أخيك بغرض أن تحقق من سوء ظنك به،وبهذا تدرك الحكمة من الترتيب في قوله تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ } [الحجرات:١٢]،فإن سوء الظن مدعاة إلى التجسس وإلى الغيبة فتظن لهذا،وهكذا السيئة تولد سيئة أخرى،ويتوب الله على من تاب.

ومما يناسب هذا المقام ذكر ما قاله ابن حجر في فوائد قصة موسى والخضر عليهما السلام:" مَن استَدَلَّ بِقِصَّةِ الخَضِرِ عَلَى أَنَّ الولِيّ يَجُوز أَن يَطَّلِع مِن خَفايا الأُمُور عَلَى ما يُخالِف الشَّرِيعَة ويَجُوز لَهُ فِعله فَقَد ضَلَّ،ولَيسَ ما تَمَسَّكَ بِهِ صَحِيحًا،فَإِنَّ الَّذِي فَعَلَهُ الخَضِر لَيسَ فِي شَيءٍ مِنهُ ما يُناقِض الشَّرع،فَإِنَّ نَقض لَوح مِن أَلواح السَّفِينَة لِدَفعِ الظّالِم عَن غَصبها ثُمَّ إِذا تَرَكَها أُعِيدَ اللَّوح جائِز شَرعًا وعَقلاً ؛ ولَكِنَّ مُبادَرَة مُوسَى بِالإِنكارِ بِحَسَبِ الظّاهِر.

وقَد وقَعَ ذَلِكَ واضِحًا فِي رِوايَة أَبِي إِسحاق الَّتِي أَخرَجَها مُسلِم ولَفظه:فَإِذا جاءَ الَّذِي يُسَخِّرها فَوجَدَها مُنخَرِقَة تَجاوزَها فَأُصلِحها .فَيُستَفاد مِنهُ وُجُوب التَّأَنِّي عَن الإِنكار فِي المُحتَمَلات."[٢١٤]

وبالتالي ننصح الإخوة بالتأني في الإنكار على إخوانهم ولا يسارعوا إلى إساءة الظن بهم إذا كانت أفعالهم تحتمل الصواب والخطأ.

٦ = الاستئذان:

وهو واجب في الأماكن الخاصة،لقوله تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} [النور:٢٧]

وعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ،قَالَ:جَاءَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ:السَّلَامُ عَلَيْكُمْ هَذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ،فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ،فَقَالَ:السَّلَامُ عَلَيْكُمْ هَذَا أَبُو مُوسَى،السَّلَامُ عَلَيْكُمْ هَذَا

[٢١٤] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١/ ٢٢٢)

الْأَشْعَرِيُّ،ثُمَّ انْصَرَفَ،فَقَالَ:رُدُّوا عَلَيَّ رُدُّوا عَلَيَّ،فَجَاءَ فَقَالَ:يَا أَبَا مُوسَى مَا رَدَّكَ؟ كُنَّا فِي شُغْلٍ،قَالَ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:«الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ،فَإِنْ أُذِنَ لَكَ،وَإِلَّا فَارْجِعْ» قَالَ:لَتَأْتِيَنِّي عَلَى هَذَا بِبَيِّنَةٍ،وَإِلَّا فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ،فَذَهَبَ أَبُو مُوسَى.قَالَ عُمَرُ:إِنْ وَجَدَ بَيِّنَةً تَجِدُوهُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ عَشِيَّةً،وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَيِّنَةً فَلَمْ تَجِدُوهُ،فَلَمَّا أَنْ جَاءَ بِالْعَشِيِّ وَجَدُوهُ،قَالَ:يَا أَبَا مُوسَى،مَا تَقُولُ؟ أَقَدْ وَجَدْتَ؟ قَالَ:نَعَمْ،أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ،قَالَ:عَدْلٌ،قَالَ:يَا أَبَا الطُّفَيْلِ مَا يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَلَا تَكُونَنَّ عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ،قَالَ:سُبْحَانَ اللهِ إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا،فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَثَبَّتَ."[٢١٥]

وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ،قَالَ:اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ،وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِدْرًى يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ،فَقَالَ:«لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ،لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ،إِنَّمَا جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ»[٢١٦]

وقد دل هذا الحديث على ما يأتي:أولاً:مشروعية الاستئذان ووجوبه،وقد تظاهرت به دلائل القرآن والسنة،قال الحافظ:ويؤخذ منه أنه يشرع الاستئذان على كل أحد حتى المحارم،فقد تكون منكشفة العورة،وقد أخرج البخاري في''الأدب المفرد''عن نافع:كان ابن عمر إذا بلغ بعض ولده الحلم لم يدخل عليه إلاّ بإذن ومن طريق علقمة سألت ابن عباس:أأستأذن على أختي؟ قال:نعم،قلت إنها في حجري! قال:أتحب أن تراها عريانة.اهـ.ويظهر لنا من ذلك أن الحكمة في الاستئذان أن لا ينظر الداخل إلى البيت إلى شيء لا يحل له النظر إليه،أو شيء يكره صاحب المنزل أن يطلع أحد عليه.كما يدل عليه قوله – ﷺ – في حديث الباب:" إنما جعل الاستئذان من أجل البصر''قال الطيبي''والأفضل أن يجمع بين السلام والاستئذان،واختلفوا:هل يستحب تقديم السلام أو الاستئذان؟ والصحيح تقديم السلام،فيقول السلام عليكم أأدخل.ثانياً:دل هذا الحديث على أن للبيوت قداسة وحرمة،فلا يجوز لأحد أن يسترق النظر إلى عورات المسلمين في

---

[٢١٥] – صحيح مسلم (٣/ ١٦٩٦)٣٧ – (٢١٥٤)

[٢١٦] – صحيح البخاري (٨/ ٥٤)(٦٢٤١)

بيوتهم وينتهك حرمتهم،ويحرم عليه أن ينظر من ثقب الباب وغيره.ولو فعل ذلك عمداً وطعن في عينه فذهبت فإنها هدر لا دية لها.[٢١٧]

أي حتى لا يرى الداخل بغير إذن ما يكره صاحب المكان أن يراه الناس من عورات أو أسرار أو غير ذلك ــ ويدخل في هذا أيضا الرسائل والكتب الخاصة وغيرها من الخصوصيات،لا ينظر فيها الإنسان بدون إذن صاحبها،فقد أخرج أبو داود عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:«مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَكَأَنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ»[٢١٨].

فهُو فِي الْكتاب الّذِي فِيهِ أَمَانَة،أوْ سر بيْن الْكَاتِب والمكتوب إِلَيْهِ لَا رِيبَة فِيهِ،وَلَا ضَرَر بأحدٍ من أهل الإِسْلام،فَأَما كتبُ الْعلم،فقدْ قِيل:يجوز النظرُ فِيهِ بِغَيْر إِذن صَاحبه،لِأَن الْعلم لَا يحلُّ مَنعه،وَلَا يجوز كتمانُه،وقِيل:لَا يجوز لظَاهِر الْحدِيث،وَلِأَن صَاحب الشَّيْء أولى بِمَنْفَعَة مِلكه،وَإِنَّمَا يَأْثَم بكتمان الْعلم الّذِي سُئل عَنهُ،فَأَما منع الْكتاب عنْ غَيره،فَلَا إِثْم فِيهِ.وقوْله:«فإنّما ينظر فِي النَّار»،أَرَادَ بالنّظر إِلى النَّار:الدنوّ مِنْهَا،والصِّلى بِها،لِأَن النّظر إِلى الشَّيْء إِنّما يتَحَقَّق عِنْد الدنو مِنْهُ.واللهُ أعْلمُ.[٢١٩]

وقد يستثنى من ذلك من كان متهما على المسلمين،فهذا يجوز النظر في خصوصيته بغير إذنه للتحقق من أمره،فقد أورد البخاري في صحيحه بَابُ مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ مَنْ يُحْذَرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِيَسْتَبِينَ أَمْرُهُ،وأورد فيه ما جاء عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ:بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالزُّبَيْرَ بْنَ العَوَّامِ وَأَبَا مَرْثَدٍ الغَنَوِيَّ،وَكُلُّنَا فَارِسٌ،فَقَالَ:«انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ»،فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ،مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ،قَالَ:فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،قَالَ:قُلْنَا:أَيْنَ الكِتَابُ الَّذِي مَعَكِ؟ قَالَتْ:مَا مَعِي كِتَابٌ،فَأَنَخْنَا بِهَا،فَابْتَغَيْنَا فِي رَحْلِهَا فَمَا وَجَدْنَا شَيْئًا،قَالَ صَاحِبَايَ:مَا نَرَى كِتَابًا،قَالَ:قُلْتُ:لَقَدْ عَلِمْتُ مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،وَالَّذِي يُحْلَفُ بِهِ،لَتُخْرِجِنَّ الكِتَابَ أَوْ لَأُجَرِّدَنَّكِ،قَالَ:فَلَمَّا رَأَتِ الجِدَّ مِنِّي أَهْوَتْ بِيَدِهَا إِلَى

---

[٢١٧] – منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (٥/ ٢٥٩)

[٢١٨] – مسند الشهاب القضاعي (١/ ٢٨٤)(٤٦٤) وسنن أبي داود (٢/ ٧٨)(١٤٨٥) ضعيف

[٢١٩] – شرح السنة للبغوي (١١/ ٧٤)

حُجْزَتِهَا،وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ،فَأَخْرَجَتِ الكِتَابَ،قَالَ:فَانْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،فَقَالَ:«مَا حَمَلَكَ يَا حَاطِبُ عَلَى مَا صَنَعْتَ» قَالَ:مَا بِي إِلَّا أَنْ أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ،وَمَا غَيَّرْتُ وَلاَ بَدَّلْتُ،أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ القَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي،وَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ هُنَاكَ إِلَّا وَلَهُ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ،قَالَ:«صَدَقَ،فَلاَ تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا» قَالَ:فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ:إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ،فَدَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ،قَالَ:فَقَالَ:" يَا عُمَرُ،وَمَا يُدْرِيكَ،لَعَلَّ اللَّهَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ:اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ،فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الجَنَّةُ"قَالَ:فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ:اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ"[٢٢٠]

قال ابن حجر في شرحه:[كَأَنَّهُ يُشِير إِلَى أَنَّ الأَثَر الوارِد فِي النَّهي عَن النَّظَر فِي كِتاب الغَير يُخَصّ مِنهُ ما يَتَعَيَّن طَرِيقًا إِلَى دَفع مَفسَدَة هِيَ أَكثَر مِن مَفسَدَة النَّظَر ...وقالَ المُهَلَّب:فِي حَدِيث عَلِيٍّ هَتك سَتر الذَّنب،وكَشف المَرأَة العاصِيَة،وما رُوِيَ أَنَّهُ لا يَجُوز النَّظَر فِي كِتاب أَحَد إِلاَّ بِإِذنِهِ إِنَّما هُو فِي حَقّ مَن لَم يَكُن مُتَّهَمًا عَلَى المُسلِمِينَ،وأَمّا مَن كانَ مُتَّهَمًا فَلا حُرمَة لَهُ.وفِيهِ أَنَّهُ يَجُوز النَّظَر إِلَى عَورَة المَرأَة لِلضَّرُورَةِ الَّتِي لا يَجِد بُدًّا مِنَ النَّظَر إِلَيها.][٢٢١].

٧ = النهي عن الإشارة بالسلاح ونحوه إلى مسلم،سواء كان جادا أو مازحا.

عَنْ هَمَّامٍ،سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ:«لاَ يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلاَحِ،فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي،لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِغُ فِي يَدِهِ،فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ»[٢٢٢].أي لعل الشيطان يجعله يرمي أخاه بالسلاح فيقتله فيدخل النار.

---

[٢٢٠] – صحيح البخاري (٨/ ٥٨)(٦٢٥٩)

[ش (والذي يحلف به) أي والله لأن المسلم لا يحلف بغير الله تعالى(حجزتها) معقد إزارها.(وجبت) ثبتت واستحقت]

[٢٢١] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١١/ ٤٧)

[٢٢٢] – صحيح البخاري (٩/ ٤٩)(٧٠٧٢) وصحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٠)١٢٦ – (٢٦١٧)

[ش (ينزغ في يده) يزين له تحقيق الضربة من نزغ الشيطان وهو الحمل والإغراء على الفساد.وفي رواية (ينزع) أي يرمي بها ويحقق الضربة(في حفرة من نار) كناية عن وقوعه في المعصية التي تفضي به إلى دخول النار]

وروى مسلم عَنِ ابْنِ سِيرِينَ،سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ،يَقُولُ:قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ:«مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ،فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ،حَتَّى يَدَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ»[٢٢٣] حتى يترع أي حتى يلقي هذه الحديدة.

وَالْمَعْنَى وَإِنْ كَانَ هَازِلًا وَلَمْ يَقْصِدْ بِهِ ضَرْبَهُ،كَنَّى بِهِ عَنْهُ؛لِأَنَّ الْأَخَ الشَّقِيقَ لَا يَقْصِدُ قَتْلَ أَخِيهِ غَالِبًا.قَالَ الطِّيبِيُّ:قَوْلُهُ:وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ تَتْمِيمٌ لِمَعْنَى الْمُلَاعَبَةِ وَعَدَمِ الْقَصْدِ فِي الْإِشَارَةِ،فَبَدَأَ بِمُطْلَقِ الْأُخُوَّةِ ثُمَّ قَيَّدَهُ بِالْأُخُوَّةِ بِالْأَبِ وَالْأُمِّ لِيُؤْذِنَ بِأَنَّ اللَّعِبَ الْمَحْضَ الْمُعَرَّى عَنْ شَائِبَةِ الْقَصْدِ،إِذَا كَانَ حُكْمُهُ كَذَا،فَمَا ظَنُّكَ بِغَيْرِهِ؟[٢٢٤]

ولا يفوتني كذلك التنبيه على نهي النبي ﷺ عن المرور بنصال الأسلحة في أسواق المسلمين ومساجدهم،لئلا يُخْدَشَ أحدٌ،قَالَ سُفْيَانُ:قُلْتُ لِعَمْرٍو:أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:مَرَّ رَجُلٌ فِي المَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ،فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«أَمْسِكْ بِنصَالِهَا»؟[٢٢٥]

وعن أبي بُرْدَةَ،عَنْ أَبِيهِ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلٍ،فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا،لاَ يَعْقِرْ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا»[٢٢٦]

وهذا ينطبق على كل تجمع للمسلمين،يحتاط المسلم أن يؤذي أحدا بسلاحه.

٨ = النهي عن الإفراط في المزاح.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالُوا:يَا رَسُولَ اللَّهِ،إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا؟ قَالَ:«إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا»[٢٢٧]

وفِي الحَدِيث النَّهي عَمّا يُفضِي إِلَى المَحذُور وإِن لَم يَكُن المَحذُور مُحَقَّقًا سَواء كانَ ذَلِكَ فِي جَدّ أَو هَزل.فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١٣/ ٢٥)

[٢٢٣] – صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٠)١٢٥ – (٢٦١٦)

[ش (من أشار إلى أخيه بحديدة) فيه تأكيد حرمة المسلم والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه (حتى وإن كان) هو هكذا في عامة النسخ وفيه محذوف وتقديره حتى يدعه وكذا وقع في بعض النسخ]

[٢٢٤] – مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٣٠٠)

[٢٢٥] – صحيح البخاري (١/ ٩٨)(٤٥١)

[ش(امسك بنصالها) ضع يدك على نصالها جمع نصل وهو ما يجرح منها والغرض حتى لا يخدش بها أحدا دون قصد]

[٢٢٦] – صحيح البخاري (١/ ٩٨)(٤٥٢)

[ش (لا يعقر بكفه) حتى لا يجرح بسبب عدم وضع كفه على النصل]

وإنما النهي عن الإفراط فيه لما في ذلك من المضار وأهونها استخفاف الناس به،وأنه قد يكذب ليُضحك الناس،وقد يثير المزاح عداوة بين الناس،أو يقع المازح في عرض بعض الناس،وكل هذا مشاهد معروف.

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«لَا تُمَارِ أَخَاكَ،وَلَا تُمَازِحْهُ،وَلَا تَعِدْهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفَهُ»[٢٢٨]

قال ابن حجر:[والجَمع بَينَهما أَنَّ المَنهيّ عَنهُ ما فِيهِ إفراط أَو مُداومَة عَلَيهِ لِما فِيهِ مِنَ الشُّغل عَن ذِكر الله والتَّفَكُّر فِي مُهِمّات الدِّين ويَئُولُ كَثِيرًا إِلَى قَسوة القَلب والإِيذاء والحِقد وسُقُوط المَهابَة والوقار،والَّذِي يَسلَم مِن ذَلِكَ هُو المُباح،فَإِن صادَفَ مَصلَحَة مِثل تَطيُّب نَفس المُخاطَب ومُؤانَسته فَهُو مُستَحَبّ .

قالَ الغَزالِيّ:مِنَ الغَلَط أَن يُتَّخَذ المِزاح حِرفَة،ويُتَمَسَّك بِأَنَّهُ ﷺ مَزَحَ فَهُو كَمَن يَدُور مَعَ الرِّيح حَيثُ دارَ،ويَنظُر رَقصهم،ويُتَمَسَّك بِأَنَّهُ ﷺ أَذِنَ لِعائِشَة أَن تَنظُر إِلَيهِم.][٢٢٩].

وقال الماوردي في كتابه (أدب ا لدنيا والدين):[وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ:اتَّقُوا الْمِزَاحَ فَإِنَّهَا حِمْقَةٌ تُورِثُ ضَغِينَةً.وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ:إِنَّمَا الْمِزَاحُ سِبَابٌ إِلَّا أَنَّ صَاحِبَهُ يُضْحِكُ.وَقِيلَ:إِنَّمَا سُمِّيَ الْمِزَاحُ مِزَاحًا لِأَنَّهُ يُزِيحُ عَنِ الْحَقِّ.وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ:الْمِزَاحُ مِنْ سُخْفٍ أَوْ بَطَرٍ.وَقِيلَ فِي مَنْثُورِ الْحِكَمِ:الْمِزَاحُ يَأْكُلُ الْهَيْبَةَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ.وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ:مَنْ كَثُرَ مِزَاحُهُ زَالَتْ هَيْبَتُهُ،وَمَنْ ذَكَرَ خِلَافَهُ طَابَتْ غَيْبَتُهُ.وَقَالَ بَعْضُ الْبُلَغَاءِ:مَنْ قَلَّ عَقْلُهُ كَثُرَ هَزْلُهُ.وَذَكَرَ خَالِدُ بْنُ صَفْوَانَ الْمِزَاحَ فَقَالَ:يَصُكُّ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ بِأَشَدَّ مِنْ الْجَنْدَلِ،وَيُنْشِقُهُ أَحْرَقَ مِنْ الْخَرْدَلِ،وَيُفْرِغُ عَلَيْهِ أَحَرَّ مِنْ الْمِرْجَلِ،ثُمَّ يَقُولُ:إِنَّمَا كُنْتُ أُمَازِحُك.وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ:خَيْرُ الْمِزَاحِ لَا يُنَالُ،وَشَرُّهُ لَا يُقَالُ.وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَلَّمَا يَعْرَى مِنْ الْمِزَاحِ مَنْ كَانَ سَهْلًا فَالْعَاقِلُ يَتَوَخَّى

---

[٢٢٧] – الأدب المفرد مخرجا (ص:١٠٢)(٢٦٥) صحيح

[٢٢٨] – الأدب المفرد مخرجا (ص:١٤٢)(٣٩٤) فيه ضعف

[٢٢٩] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١٠/ ٥٢٦)

بِمِزَاحِهِ إِحْدَى حَالَتَيْنِ لَا ثَالِثَ لَهُمَا:إِحْدَاهُمَا:إِينَاسُ الْمُصَاحِبِينَ وَالتَّوَدُّدُ إِلَى الْمُخَالِطِينَ.وَهَذَا يَكُونُ بِمَا أَنِسَ مِنْ جَمِيلِ الْقَوْلِ،وَبُسِطَ مِنْ مُسْتَحْسَنِ الْفِعْلِ.

وَقَدْ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ لِابْنِهِ:اقْتَصِدْ فِي مِزَاحِك فَإِنَّ الْإِفْرَاطَ فِيهِ يُذْهِبُ الْبَهَاءَ،وَيُجَرِّئُ عَلَيْك السُّفَهَاءَ،وَإِنَّ التَّقْصِيرَ فِيهِ يَفُضُّ عَنْك الْمُؤَانِسِينَ،وَيُوحِشُ مِنْك الْمُصَاحِبِينَ.وَالْحَالَةُ الثَّانِيَةُ:أَنْ يَنْفِيَ بِالْمِزَاحِ مَا طَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ سَأَمٍ،وَأَحْدَثَ بِهِ مِنْ هَمٍّ][٢٣٠].

٩ = كظم الغيظ:

وهو من صور كف الأذى عن الناس،قال تعالى:{ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ } [آل عمران:١٣٤]، وهذا من صفات المتقين.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ:أَوْصِنِي،قَالَ:«لاَ تَغْضَبْ» فَرَدَّدَ مِرَارًا،قَالَ:«لاَ تَغْضَبْ»[٢٣١].

وعَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ،عَنِ ابْنِ عَمٍّ لَهُ وَهُوَ جَارِيَةُ بْنُ قُدَامَةَ،أَنَّهُ قَالَ:يَا رَسُولَ اللَّهِ،قُلْ لِي قَوْلًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ،وَأَقْلِلْ لَعَلِّي لَا أُغْفِلُهُ،قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» فَعَادَ لَهُ مِرَارًا،كُلُّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«لَا تَغْضَبْ»[٢٣٢]

وقال تعالى:{وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ } [الشورى:٤٣]

وقد سبق الكلام عن الصبر على إيذاء الإخوة وكظم الغيظ والصبر والعفو من الأخلاق التي يحتاجها كل من يخالط الناس والتحلي بها يأتي بالمجاهدة والاكتساب.

١٠ = كتمان الأسرار،وهي من الأمانات:

---

٢٣٠ – أدب الدنيا والدين (ص:٣١٠)

٢٣١ – صحيح البخاري (٨/ ٢٨)(٦١١٦)

[ش (رجلا) هو جارية بن قدامة رضي الله عنه.(مرارا) كرر طلبه للوصية مرات]

٢٣٢ – صحيح ابن حبان – مخرجا (١٢/ ٥٠٢)(٥٦٨٩) صحيح

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:«قَوْلُهُ ﷺ» لَا تَغْضَبْ «أَرَادَ بِهِ أَنْ لَا تَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْغَضَبِ مِمَّا نَهَيْتُكَ عَنْهُ،لَا أَنَّهُ نَهَاهُ عَنِ الْغَضَبِ،إِذِ الْغَضَبُ شَيْءٌ جِبِلَّةٌ فِي الْإِنْسَانِ،وَمُحَالٌ أَنْ يُنْهَى الْمَرْءُ عَنْ جِبِلَّتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا،بَلْ وَقَعَ النَّهْيُ فِي هَذَا الْخَبَرِ عَمَّا يَتَوَلَّدُ مِنَ الْغَضَبِ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ» .صحيح ابن حبان – مخرجا (١٢/ ٥٠٤)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:" آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلاَثٌ:إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ،وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ،وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ "[٢٣٣]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِثْلِ الحَدِيثِ المار،وذَكَرَ فِيهِ:«وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ»[٢٣٤]

وعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرٍ،عَنْ أَبِيهِ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ وَهُوَ يَلْتَفِتُ فَهِيَ أَمَانَةٌ»[٢٣٥]

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:" الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةَ مَجَالِسَ:سَفْكُ دَمٍ حَرَامٍ،أَوْ فَرْجٌ حَرَامٌ،أَوْ اقْتِطَاعُ مَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ "[٢٣٦]

وفي التنزيل قال تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } [الأنفال:٢٧]

وقد ورى البخاري رحمه الله عن أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ:«أَسَرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ سِرًّا،فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدَهُ،وَلَقَدْ سَأَلَتْنِي أُمُّ سُلَيْمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ»[٢٣٧]

وعَنْ أَنَسٍ،قَالَ:أَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ،وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ،قَالَ:فَسَلَّمَ عَلَيْنَا،فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ،فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي،فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ:مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحَاجَةٍ،قَالَتْ:مَا حَاجَتُهُ؟ قُلْتُ:إِنَّهَا سِرٌّ،قَالَتْ:لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَدًا قَالَ أَنَسٌ:وَاللهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ يَا ثَابِتُ"[٢٣٨]

قلت:وأم سليم هي أم أنس،قال ابن حجر في شرح هذا الحديث:[قالَ بَعض العُلَماء:كَأَنَّ هَذا السِّرّ يَختَصّ بِنساءِ النَّبِيّ ﷺ،وإِلاَّ فَلَو كانَ مِنَ العِلم ما وسِعَ أَنَسًا كِتمانه.

---

[٢٣٣] – صحيح البخاري (١/ ١٦)(٣٣) وصحيح مسلم (١/ ٧٨)١٠٧ – (٥٩)

[ش(آية) علامة.(كذب) أخبر بخلاف الحقيقة قصدا.(اخلف) لم يف بوعده]

[٢٣٤] – صحيح مسلم (١/ ٧٩)١١٠ – (٥٩)

[٢٣٥] – مسند أبي داود الطيالسي (٣/ ٣١٨)(١٨٧٠) حسن

[٢٣٦] – سنن أبي داود (٤/ ٢٦٨)(٤٨٦٩) فيه جهالة

[٢٣٧] – صحيح البخاري (٨/ ٦٥)(٦٢٨٩) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٣٠)١٤٦ – (٢٤٨٢)

[٢٣٨] – صحيح مسلم (٤/ ١٩٢٩)١٤٥ – (٢٤٨٢)

وقالَ ابن بَطّال:الَّذِي عَلَيهِ أَهل العِلم أَنَّ السِّرّ لا يُباح بِهِ إِذا كانَ عَلَى صاحِبه مِنهُ مَضَرَّة،وأَكثَرهم يَقُول:إِنَّهُ إِذا ماتَ لا يَلزَم مِن كِتمانه ما كانَ يَلزَم فِي حَياته إِلاَّ أَن يَكُون عَلَيهِ فِيهِ غَضاضَة قُلت:الَّذِي يَظهَر انقِسام ذَلِكَ بَعد المَوت إِلَى ما يُباح،وقَد يُستَحَبّ ذِكره ولَو كَرِهَهُ صاحِب السِّرّ،كَأَن يَكُون فِيهِ تَزكِيَة لَهُ مِن كَرامَة أَو مَنقَبَة أَو نَحو ذَلِكَ وإِلَى ما يُكرَه مُطلَقًا وقَد يَحرُم وهُو الَّذِي أَشارَ إِلَيهِ ابن بَطّال،وقَد يَجب كَأَن يَكُون فِيهِ ما يَجب ذِكره كَحَقٍّ عَلَيهِ كانَ يُعذَر بِتَركِ القِيام بِهِ فَيُرجَى بَعده إِذا ذُكِرَ لِمَن يَقُوم بِهِ عَنهُ أَن يَفعَل ذَلِكَ .][٢٣٩].

وقال الماوردي في كتابه (أدب الدنيا والدين):" اعْلَمْ أَنَّ كِتْمَانَ الْأَسْرَارِ مِنْ أَقْوَى أَسْبَابِ النَّجَاحِ،وَأَدْوَمِ لِأَحْوَالِ الصَّلَاحِ.رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ:«اسْتَعِينُوا عَلَى الْحَاجَاتِ بِالْكِتْمَانِ فَإِنَّ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُودٌ» .وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ:سِرُّك أَسِيرُك فَإِنْ تَكَلَّمْت بِهِ صِرْت أَسِيرَهُ.وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ لِابْنِهِ:يَا بُنَيَّ كُنْ جَوَادًا بِالْمَالِ فِي مَوْضِعِ الْحَقِّ،ضَنِينًا بِالْأَسْرَارِ عَنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ.فَإِنَّ أَحْمَدَ جُودِ الْمَرْءِ الْإِنْفَاقُ فِي وَجْهِ الْبِرِّ،وَالْبُخْلُ بِمَكْتُومِ السِّرِّ.

وَقَالَ بَعْضُ الْأُدَبَاءِ:مَنْ كَتَمَ سِرَّهُ كَانَ الْخِيَارُ إلَيْهِ،وَمَنْ أَفْشَاهُ كَانَ الْخِيَارُ عَلَيْهِ.وَقَالَ بَعْضُ الْبُلَغَاءِ:مَا أَسَرَّك مَا كَتَمْت سِرَّك.وَقَالَ بَعْضُ الْفُصَحَاءِ:مَا لَمْ تُغَيِّبْهُ الْأَضَالِعُ فَهُوَ مَكْشُوفٌ ضَائِعٌ...وَكَمْ مِنْ إظْهَارِ سِرٍّ أَرَاقَ دَمَ صَاحِبِهِ،وَمَنَعَ مِنْ نَيْلِ مَطَالِبِهِ،وَلَوْ كَتَمَهُ كَانَ مِنْ سَطْوَتِهِ آمِنًا،وَفِي عَوَاقِبِهِ سَالِمًا،وَلِنَجَاحِ حَوَائِجِهِ رَاجِيًا.

وَقَالَ أَنُوشِرْوَانَ:مَنْ حَصَّنَ سِرَّهُ فَلَهُ بِتَحْصِينِهِ خَصْلَتَانِ:الظَّفَرُ بِحَاجَتِهِ،وَالسَّلَامَةُ مِنْ السَّطَوَاتِ.وَإِظْهَارُ الرَّجُلِ سِرَّ غَيْرِهِ أَقْبَحُ مِنْ إظْهَارِهِ سِرَّ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ يَبُوءُ بِإِحْدَى وَصْمَتَيْنِ:الْخِيَانَةُ إنْ كَانَ مُؤْتَمَنًا،أَوْ النَّمِيمَةُ إنْ كَانَ مُسْتَوْدَعًا.فَأَمَّا الضَّرَرُ فَرُبَّمَا اسْتَوَيَا فِيهِ وَتَفَاضَلَا.وَكِلَاهُمَا مَذْمُومٌ،وَهُوَ فِيهِمَا مَلُومٌ.وَفِي الِاسْتِرْسَالِ بِإِبْدَاءِ السِّرِّ دَلَائِلُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ مَذْمُومَةٍ:إحْدَاهَا:ضِيقُ الصَّدْرِ،وَقِلَّةُ الصَّبْرِ،حَتَّى أَنَّهُ لَمْ يَتَّسِعْ لِسِرٍّ،وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى صَبْرٍ.

---

[٢٣٩] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١١/ ٨٢)

وَالثَّانِيَةُ:الْغَفْلَةُ عَنْ تَحَذُّرِ الْعُقَلَاءِ،وَالسَّهْوُ عَنْ يَقِظَةِ الْأَذْكِيَاءِ.وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ:انْفَرِدْ بِسِرِّك وَلَا تُودِعْهُ حَازِمًا فَيَزِلَّ،وَلَا جَاهِلًا فَيَخُونَ.وَالثَّالِثَةُ:مَا ارْتَكَبَهُ مِنْ الْغَدْرِ،وَاسْتَعْمَلَهُ مِنْ الْخَطَرِ.وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ:سِرُّك مِنْ دَمِك فَإِذَا تَكَلَّمْت بِهِ فَقَدْ أَرَقْتَهُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مِنْ الْأَسْرَارِ مَا لَا يُسْتَغْنَى فِيهِ عَنْ مُطَالَعَةِ صَدِيقٍ مُسَاهِمٍ،وَاسْتِشَارَةِ نَاصِحٍ مُسَالِمٍ.فَلْيَخْتَرْ الْعَاقِلُ لِسِرِّهِ أَمِينًا إنْ لَمْ يَجِدْ إلَى كَتْمِهِ سَبِيلًا،وَلْيَتَحَرَّ فِي اخْتِيَارِ مَنْ يَأْتَمِنُهُ عَلَيْهِ وَيَسْتَوْدِعُهُ إيَّاهُ.فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ كَانَ عَلَى الْأَمْوَالِ أَمِينًا كَانَ عَلَى الْأَسْرَارِ مُؤْتَمَنًا.وَالْعِفَّةُ عَنْ الْأَمْوَالِ أَيْسَرُ مِنْ الْعِفَّةِ عَنْ إذَاعَةِ الْأَسْرَارِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يُذِيعَ سِرَّ نَفْسِهِ بِبَادِرَةِ لِسَانِهِ،وَسَقَطِ كَلَامِهِ،وَيَشُحُّ بِالْيَسِيرِ مِنْ مَالِهِ،حِفْظًا لَهُ وَضَنًّا بِهِ،وَلَا يَرَى مَا أَذَاعَ مِنْ سِرِّهِ كَبِيرًا فِي جَنْبِ مَا حَفِظَهُ مِنْ يَسِيرِ مَالِهِ مَعَ عِظَمِ الضَّرَرِ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ.فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ أُمَنَاءُ الْأَسْرَارِ أَشَدَّ تَعَذُّرًا وَأَقَلَّ وُجُودًا مِنْ أُمَنَاءِ الْأَمْوَالِ.وَكَانَ حِفْظُ الْمَالِ أَيْسَرَ مِنْ كَتْمِ الْأَسْرَارِ؛ لِأَنَّ إحْرَازَ الْأَمْوَالِ مَنِيعَةٌ وَإِحْرَازَ الْأَسْرَارِ بَارِزَةٌ يُذِيعُهَا لِسَانٌ نَاطِقٌ،وَيُشِيعُهَا كَلَامٌ سَابِقٌ.وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ –:الْقُلُوبُ أَوْعِيَةُ الْأَسْرَارِ،وَالشِّفَاءُ أَقْفَالُهَا وَالْأَلْسُنُ مَفَاتِيحُهَا،فَلْيَحْفَظْ كُلُّ امْرِئٍ مِفْتَاحَ سِرِّهِ.

وَمِنْ صِفَاتِ أَمِينِ السِّرِّ أَنْ يَكُونَ ذَا عَقْلٍ صَادٍّ،وَدِينٍ حَاجِزٍ،وَنُصْحٍ مَبْذُولٍ،وَوُدٍّ مَوْفُورٍ،وَكَتُومًا بِالطَّبْعِ.فَإِنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ تَمْنَعُ مِنْ الْإِذَاعَةِ،وَتُوجِبُ حِفْظَ الْأَمَانَةِ،فَمَنْ كَمُلَتْ فِيهِ فَهُوَ عَنْقَاءُ مُغْرِبٍ."[٢٤٠]

قلت:وكتمان الأسرار يتأكد خاصة فيما يتعلق بالجهاد في سبيل الله والحرب،إذ إنه يدخل في عموم حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ:«سَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الحَرْبَ خَدْعَةً»[٢٤١]

وعَنْ عَمْرٍو،سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،قَالَ:قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«الحَرْبُ خَدْعَةٌ»[٢٤٢]

---

[٢٤٠] – أدب الدنيا والدين (ص:٣٠٦)

[٢٤١] – صحيح البخاري (٤/ ٦٤)(٣٠٢٩) وصحيح مسلم (٣/ ١٣٦٢)١٨ – (١٧٤٠) وهو حديث متواتر

وَاتَّفَقُوا عَلَى جَوَازِ الْخِدَاعِ مَعَ الْكُفَّارِ فِي الْحَرْبِ كَيْفَ اتَّفَقَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهِ نَقْضُ عَهْدٍ،أَوْ أَمَانٍ،وَقَدْ صَحَّ فِي الْحَدِيثِ جَوَازُ الْكَذِبِ فِي ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ.وَقَالَ الطَّبَرِيُّ:إِنَّمَا يَجُوزُ مِنَ الْكَذِبِ فِي الْحَرْبِ الْمَعَارِيضُ،وَحَقِيقَتُهُ لَا تَجُوزُ،وَالظَّاهِرُ إِبَاحَةُ حَقِيقَةِ الْكَذِبِ،لَكِنَّ الِاقْتِصَارَ عَلَى التَّعْرِيضِ أَفْضَلُ"[٢٤٣]

وكيف تخدع عدوك إذا لم تكتم أسرارك،فعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ،قَالَ:كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،«إِذَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَّى بِغَيْرِهَا»[٢٤٤]

فَإِنَّ الْمُراد أَنَّهُ كانَ يُرِيد أَمرًا فَلا يُظهِرهُ كَأَن يُرِيد أَن يَغزُو جِهَة الشَّرق فَيَسأَل عَن أَمر فِي جِهَة الغَرب،ويَتَجَهَّز لِلسَّفَرِ فَيَظُنّ مَن يَراهُ ويَسمَعهُ أَنَّهُ يُرِيد جِهَة الغَرب،وأَمّا أَن يُصَرِّح بِإِرادَتِهِ الغَرب وإِنَّما مُراده الشَّرق فَلا،واللهُ أَعلَم.[٢٤٥]

ويصل كتمان الأسرار إلى إباحة الكذب إن لم يمكن كتم السر إلا بذلك،وهذا فيما يتعلق بالحرب والجهاد خاصة.فعَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،أَنَّ أُمَّ كُلْثُومٍ ابْنَةَ عُقْبَةَ،أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ:" لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَقُولَ:خَيْرًا أَوْ يُنَمِّيَ خَيْرًا"وَلَمْ يُرَخِّصْ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّهُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ:" فِي الْحَرْبِ،وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ،وَحَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ،وَحَدِيثِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا "[٢٤٦]

وهذا كله فيما يتعلق بكف الأذى عن الناس وهو الأول من قسمي معاملتهم.

القسم الثاني:بعض ما يدخل في إيصال النفع إلى الناس.

---

[٢٤٢] - صحيح البخاري (٤/ ٦٤)(٣٠٣٠) وصحيح مسلم (٣/ ١٣٦١)١٧ - (١٧٣٩)

[٢٤٣] - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٥٣٥)

[٢٤٤] - سنن الدارمي (٣/ ١٥٩٢)(٢٤٩٤) صحيح

وفِي الْحدِيث:إباحةُ الخِداع فِي الْحَرْب،وَإِن كَانَ مَحْظُورًا فِي غَيرهَا من الْأُمُور،شرح السنة للبغوي (١١/ ٤١)

[٢٤٥] - فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (٦/ ١٥٩)

[٢٤٦] - عشرة النساء للإمام للنسائي - الطبعة الثالثة (ص:١٥٠)٢٢٤-٧٨٧٩- وصحيح مسلم (٤/ ٢٠١١)١٠١ - (٢٦٠٥)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ،عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:«خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ،وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ»[٢٤٧].

ومن ذلك:

١١= طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء،وهو أدنى النفع ولذلك بدأت به.

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ:أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا،ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا،ثُمَّ قَالَ:«اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ،فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»[٢٤٨]

وعَنْ أَبِي ذَرٍّ،قَالَ:قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ:«لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا،وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ»[٢٤٩].

وعَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ،قَالَ:حَدَّثَنِي أَبُو جُرَيٍّ الْهُجَيْمِيُّ،قَالَ:أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ:يَا رَسُولَ اللَّهِ،إِنَّا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَعَلِّمْنَا شَيْئًا يَنْفَعُنَا اللَّهُ بِهِ،فَقَالَ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا،وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي،وَلَوْ أَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ،وَوَجْهُكَ إِلَيْهِ مُنْبَسِطٌ وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ،فَإِنَّهُ مِنَ الْمَخِيلَةِ،وَلَا يُحِبُّهَا اللَّهُ وَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ،فَلَا تَشْتُمْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ،فَإِنَّ أَجْرَهُ لَكَ،وَوَبَالَهُ عَلَى مَنْ قَالَهُ».[٢٥٠]

فإياك والعبوس في وجه إخوانك،وقد قال تعالى في صفة المؤمنين {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ } [المائدة:٥٤]،وقال تعالى:{مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى

---

[٢٤٧] – الأدب المفرد مخرجا (ص:٥٣)(١١٥) وصحيح ابن حبان – مخرجا (٢/ ٢٧٧)(٥١٩) صحيح

[٢٤٨] – صحيح البخاري (٨/ ١١٦)(٦٥٦٣) وصحيح مسلم (٢/ ٧٠٤)٦٨ – (١٠١٦)

[٢٤٩] – صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٦)١٤٤ – (٢٦٢٦)

[ش (طلق) روي طلق على ثلاثة أوجه إسكان اللام وكسرها وطليق ومعناه سهل منبسط]

[٢٥٠] – صحيح ابن حبان – مخرجا (٢/ ٢٨١)(٥٢٢) صحيح

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ:الْأَمْرُ بِتَرْكِ اسْتِحْقَارِ الْمَعْرُوفِ أَمْرٌ قُصِدَ بِهِ الْإِرْشَادُ وَالزَّجْرُ عَنْ إِسْبَالِ الْإِزَارِ زَجْرُ حَتْمٍ لِعِلَّةٍ مَعْلُومَةٍ وَهِيَ الْخُيَلَاءُ،فَمَتَى عُدِمَتِ الْخُيَلَاءُ،لَمْ يَكُنْ بِإِسْبَالِ الْإِزَارِ بَأْسٌ وَالزَّجْرُ عَنِ الشَّتِيمَةِ إِذَا شُوتِمَ الْمَرْءُ،زَجْرٌ عَنْهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ،وَقَبْلَهُ،وَبَعْدَهُ،وَإِنْ لَمْ يُشْتَمْ.

الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا } [الفتح:٢٩].

١٢ = أداء حقوق المسلم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:" خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ:رَدُّ السَّلَامِ،وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ،وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ،وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ،وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ "[٢٥١].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:«حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ» قِيلَ:مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ؟،قَالَ:«إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ،وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ،وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ،وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَسَمِّتْهُ،وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»[٢٥٢]

وعن مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ،قَالَ:سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ،رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ:" نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ سَبْعٍ:نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ"أَوْ قَالَ:" حَلْقَةِ الذَّهَبِ،وَعَنِ الْحَرِيرِ،وَالْإِسْتَبْرَقِ،وَالدِّيبَاجِ،وَالْمِيثَرَةِ الْحَمْرَاءِ،وَالْقَسِّيِّ،وَآنِيَةِ الْفِضَّةِ.وَأَمَرَنَا بِسَبْعٍ:بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ،وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ،وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ،وَرَدِّ السَّلَامِ،وَإِجَابَةِ الدَّاعِي،وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ،وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ "[٢٥٣].

١٣ = ومنها إفشاء السلام

---

[٢٥١] – صحيح البخاري (٢/ ٧١)(١٢٤٠) وصحيح مسلم (٤/ ١٧٠٤)٤ – (٢١٦٢)

[ش (حق المسلم) حق الحرمة والصحبة ويشمل ما هو واجب وما هو مندوب]

[٢٥٢] – صحيح مسلم (٤/ ١٧٠٥)٥ – (٢١٦٢)

[ش (فشمته) تشميت العاطس أن يقول له يرحمك الله ويقال بالسين المهملة والمعجمة لغتان مشهورتان قال الأزهري قال الليث التشميت ذكر الله تعالى على كل شيء ومنه قوله للعاطس يرحمك الله قال ثعلب يقال سمت العاطس وشمته إذا دعوت له بالهدى وقصد السمت المستقيم قال والأصل فيه السين المهملة فقلبت شينا معجمة وقال صاحب المحكم تسميت العاطس معناه هداك الله إلى السمت]

[٢٥٣] – صحيح البخاري (٧/ ١٥٥)(٥٨٦٣)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا،وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا،أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»[٢٥٤]..

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:«لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا،وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا،أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»[٢٥٥]

وعَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:" دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ:الْحَسَدُ،وَالْبَغْضَاءُ،وَالْبَغْضَاءُ هِيَ:الْحَالِقَةُ،حَالِقَةُ الدِّينِ لَا حَالِقَةُ الشَّعَرِ،وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ،لَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا،أَفَلا أُنَبِّئُكُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ،أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ "[٢٥٦]

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ:أَيُّ الإِسْلاَمِ خَيْرٌ؟ قَالَ:«تُطْعِمُ الطَّعَامَ،وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»[٢٥٧]

١٤ = ومنها حسن الخلق

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ:قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ،وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا،وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»[٢٥٨]

(اتَّقِ اللَّهَ) أَيْ:بِالْإِتْيَانِ بِجَمِيعِ الْوَاجِبَاتِ وَالِانْتِهَاءِ عَنْ سَائِرِ الْمُنْكَرَاتِ،فَإِنَّ التَّقْوَى أَسَاسُ الدِّينِ،وَبِهِ يَرْتَقِي إِلَى مَرَاتِبِ الْيَقِينِ،ثُمَّ التَّحْقِيقُ أَنَّ التَّقْوَى أَدْنَاهَا التَّبَرُّؤُ عَنِ الشِّرْكَ

---

[٢٥٤] – صحيح ابن حبان – مخرجا (١/ ٤٧٢)(٢٣٦) صحيح

[٢٥٥] – صحيح مسلم (١/ ٧٤)٩٣ – (٥٤)

[ش (ولا تؤمنوا) بحذف النون من آخره وهي لغة معروفة صحيحة وأما معنى الحديث فقوله ﷺ ولا تؤمنوا حتى تحابوا معناه لا يكمل ولا يصلح حالكم في الإيمان إلا بالتحاب (أفشوا السلام بينكم) فيه الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم من عرفت ومن لم تعرف]

[٢٥٦] – مسند أحمد ط الرسالة (٣/ ٢٩)(١٤١٢) حسن لغيره

[٢٥٧] – صحيح البخاري (١/ ١٢)(١٢) وصحيح مسلم (١/ ٦٥)٦٣ – (٣٩)

[ش (أي الإسلام خير) أي أعمال الإسلام أكثر نفعا.(تقرأ السلام) تسلم]

[٢٥٨] – سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٣٥٥)(١٩٨٧) صحيح لغيره

بِاللَّهِ،وَأَعْلَاهَا الْإِعْرَاضُ عَمَّا سِوَاهُ،وَمَا بَيْنَهُمَا مَرَاتِبُ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ مِنْ تَرْكِ الْمَحْظُورِ،ثُمَّ الْمَكْرُوهِ،ثُمَّ الْمُبَاحِ مِمَّا لَا يَعْنِي،لِلَّهِ دَرُّ مَنْ قَالَ مِنْ أَهْلِ الْحَالِ:

مَنْ عَرَفَ اللَّهُ فَلَمْ تُغْنِهِ ...مَعْرِفَةُ اللَّهِ فَذَاكَ الشَّقِي

مَا يَصْنَعُ الْعَبْدُ بِعِزِّ الْغِنَى ...فَالْعِزُّ كُلُّ الْعِزِّ لِلْمُتَّقِي

(حَيْثُمَا كُنْتَ) أَيْ:فِي الْخَلَاءِ وَفِي النَّعْمَاءِ وَالْبَلَاءِ،فَإِنَّ اللَّهَ عَالِمٌ بِسِرِّ أَمْرِكَ كَمَا أَنَّهُ مُطَّلِعٌ عَلَى ظَوَاهِرِكَ،فَعَلَيْكَ بِرِعَايَةِ دَقَائِقِ الْأَدَبِ فِي حِفْظِ أَوَامِرِهِ وَمَرَاضِيهِ،وَالِاحْتِرَازِ عَنْ مَسَاخِطِهِ وَمَسَاوِيهِ،وَعَنْ دَاوُدَ الطَّائِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ صَوْتًا مِنْ قَبْرٍ:أَلَمْ أُزَكِّ أَلَمْ أُصَلِّ أَلَمْ أَصُمْ أَلَمْ أَفْعَلْ كَذَا؟ أُجِيبَ:بَلَى يَا عَبْدَ اللَّهِ،وَلَكِنْ إِذَا خَلَوْتَ بَارَزْتَهُ بِالْمَعَاصِي وَلَمْ تُرَاقِبْهُ.(وَأَتْبِعِ):أَمْرٌ مِنْ بَابِ الْأَفْعَالِ:هُوَ مُتَعَدٍّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ (السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ) أَيِ:التَّوْبَةَ وَالطَّاعَةَ مُطْلَقًا،أَوْ بِأَنْ تُبَاشِرَ حَسَنَاتٍ تُضَادُّ آثَارُهَا تِلْكَ السَّيِّئَاتِ.قَالَ الطِّيبِيُّ:فَسَمَاعُ الْمَلَاهِي يُكَفَّرُ بِسَمَاعِ الْقُرْآنِ وَبِمَجَالِسِ الذِّكْرِ وَالْوَعْظِ عَنِ الْمَنَاهِي،وَشُرْبُ الْخَمْرِ يُكَفَّرُ بِالصَّدَقَةِ بِكُلِّ شَرَابٍ حَلَالٍ،وَعَلَى هَذَا فَقِسْ لِأَنَّ الْمَرَضَ يُعَالَجُ بِضِدِّهِ،وَالْمُتَضَادَّاتُ هِيَ الْمُنَاسَبَاتُ،فَلِذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَمْحُوَ كُلَّ سَيِّئَةٍ بِحَسَنَةٍ مِنْ جِنْسِهَا لَنْ تُضَادَّهَا،فَالْبَيَاضُ يُزَالُ بِالسَّوَادِ لَا بِغَيْرِهِ،وَحُبُّ الدُّنْيَا لِأَنَّ أَثَرَ السُّرُورِ بِهَا فِي الْقَلْبِ،فَلَا جَرَمَ كَفَّارَتُهُ كُلُّ أَذًى يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ اهـ.

وَلَا خَفَاءَ أَنَّهُ لَا يَظْهَرُ حُسْنُ الْمُقَابَلَةِ بَيْنَ حُبِّ الدُّنْيَا،وَمَا ذَكَرَهُ مِنَ الْمُشَاكَلَةِ لِأَنَّ الْهَمَّ وَالْغَمَّ لَيْسَا مِنَ الْأُمُورِ الِاخْتِيَارِيَّةِ الْمُرَادُ بِهَا فِي الْحَدِيثِ،عَلَى مَا هُوَ ظَاهِرٌ مِنْ قَوْلِهِ:أَتْبِعِ،فَالصَّوَابُ أَنَّ مُقَابَلَةَ حُبِّ الدُّنْيَا بِضِدِّهَا،وَهُوَ بُغْضُهَا بِأَنْ يَتَصَدَّقَ وَلَوْ بِبَعْضِهَا عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْمُنَاسَبَاتِ غَيْرُ لَازِمَةٍ فِي مَحْوِ السَّيِّئَاتِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:{إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ} [هود:١١٤] وَقَدْ وَرَدَتِ الْآيَةُ فِيمَنْ قَبَّلَ امْرَأَةً،ثُمَّ صَلَّى مَعَهُ - ﷺ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.(تَمْحُهَا) أَيْ:تَدْفَعُ الْحَسَنَةُ السَّيِّئَةَ وَتَرْفَعُهَا وَالْإِسْنَادُ مَجَازِيٌّ،وَالْمُرَادُ يَمْحُو اللَّهُ بِهَا آثَارَهَا مِنَ الْقَلْبِ أَوْ مِنْ دِيوَانِ الْحَفَظَةِ،هَذَا إِذَا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى،فَإِنْ تَعَلَّقَتْ بِالْعَبْدِ فَتُدْفَعُ الْحَسَنَةُ إِلَى خَصْمِهِ عِوَضًا عَنِ الْمَظْلِمَةِ أَوْ يُرْضِيهِ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ،حُكِيَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ رُئِيَ فِي الْمَنَامِ فَقِيلَ لَهُ:مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ:غَفَرَ لِي وَأَحْسَنَ إِلَيَّ إِلَّا أَنَّهُ

حَاسَبَنِي حَتَّى طَالَبَنِي بِيَوْمٍ كُنْتُ صَائِمًا،فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الْإِفْطَارِ أَخَذْتُ حِنْطَةً مِنْ حَانُوتِ صَدِيقٍ لِي فَكَسَرْتُهَا فَذَكَرْتُ أَنَّهَا لَيْسَتْ لِي،فَأَلْقَيْتُهَا عَلَى حِنْطَتِهِ،فَأَخَذَ مِنْ حَسَنَاتِي بِمِقْدَارِ أَرْشِ كَسْرِهَا.قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ:صَغَائِرُ الذُّنُوب تَقَعُ مُكَفَّرَةً بِالْحَسَنَاتِ،وَكَذَا مَا خُفِيَ مِنَ الْكَبَائِرِ لِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى:{نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ} [النساء:٣١] وَالْحَدِيثِ،أَمَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَتَحَقَّقَ عِنْدَ الْحَاكِمِ،فَلَا يَسْقُطُ حَدُّهَا وَلَا بِالتَّوْبَةِ،وَلَمَّا وَصَّاهُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِحُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِصْلَاحِ نَفْسِهِ دُونَ مَا يَتَعَلَّقُ بِحُقُوقِ الْعِبَادِ فَقَالَ:(وَخَالِقِ النَّاسَ):أَمْرٌ مِنَ الْمُخَالَقَةِ مَأْخُوذٌ مِنَ الْخُلُقِ مَعَ الْخَلْقِ أَيْ:خَالِطْهُمْ وَعَامِلْهُمْ (بِخُلُقٍ حَسَنٍ):وَهُوَ بَسْطُ الْمُحَيَّا وَبَذْلُ النَّدَى وَتَحَمُّلُ الْأَذَى"[٢٥٩]

ومن أهم ما يدخل في حسن الخلق،حفظ اللسان ولين القول وحفظ الجناح والتواضع والرفق بالناس،ويدخل فيه كظم الغيظ واحتمال الأذى والعفو والصفح وكل هذا يحتاجه العبد في مخالطة الناس.

وأود أن أنبه هنا على أن حسن الخلق ينفع صاحبه في الدنيا والآخرة،ففي الدنيا يقيض الله مع يحسن إليه كما أحسن إلى الناس فالجزاء من جنس العمل،عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:«صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ،وَصَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ،وَصِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ»[٢٦٠]

{ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا } [الطلاق:٤]،ويبارك الله له في رزقه وفي عمره،فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،يَقُولُ:«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ،أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ،فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»[٢٦١].وأما في الآخرة،فعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ:سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:«مَا مِنْ شَيْءٍ يُوضَعُ فِي المِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الخُلُقِ،وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ»[٢٦٢].

---

[٢٥٩] – مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨/ ٣١٧٧)

[٢٦٠] – المعجم الكبير للطبراني (٨/ ٢٦١)(٨٠١٤) حسن

[٢٦١] – صحيح البخاري (٣/ ٥٦)(٢٠٦٧) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٨٢)٢٠ – (٢٥٥٧)

[ش(يبسط) يوسع.(ينسأ) يؤخر.(أثره) بقية عمره.(فليصل رحمه) فليبر بأقاربه]

[٢٦٢] – سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٣٦٣)(٢٠٠٣) صحيح لغيره

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،قَالَ فِي مَجْلِسٍ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ،وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟"ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُهَا،قُلْنَا:بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ،قَالَ:«أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا».[٢٦٣]

١٥ = ومنها أشياء عديدة ذكرت بحديث شامل

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:«مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا،نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ،وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ،يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا،سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ،وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا،سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ،وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ،يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ،وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ،إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمِ السَّكِينَةُ،وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ،وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ،وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ،لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»[٢٦٤]

وأنبه على نشر العلم خاصة،عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ،قَالَ:كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ «أَنِ انْظُرُوا إِلَى مَا كَانَ مِنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاكْتُبُوهُ؛ فَإِنِّي قَدْ خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ»[٢٦٥]

وقال البخاري معلقاً:«وَلْتُفْشُوا العِلْمَ،وَلْتَجْلِسُوا حَتَّى يُعَلَّمَ مَنْ لاَ يَعْلَمُ،فَإِنَّ العِلْمَ لاَ يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرًّا»[٢٦٦]

وكأن البخاري أراد رحمه الله بذكر هذا الأثر في باب قبض العلم أن ترك تعليم العلم للناس هو سبب موت العلم وتفشي الجهل.فاحرص على تعليم أخيك المسلم ما يمكنك،عَلِّمه التلاوة والأذكار والفقه اللازم وعلمه القراءة والكتابة إن كان أُمِّيا،وعلمه

---

[٢٦٣] – صحيح ابن حبان – مخرجا (٢/ ٢٣٥)(٤٨٥) صحيح

[٢٦٤] – صحيح مسلم (٤/ ٢٠٧٤)٣٨ – (٢٦٩٩)

[ش (ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه) معناه من كان عمله ناقصا لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب وفضيلة الآباء ويقصر في العمل]

[٢٦٥] – السنة للمروزي (ص:٣١)(٩٦) صحيح

[٢٦٦] – صحيح البخاري (١/ ٣١)

خبرتك العسكرية وخبرتك في العمل الإسلامي فقد لا تنتفع أنت بهذا وقد تُسْتَشْهد،وينتفع هو بهذه الخبرة وتكون لك صدقة جارية بعد موتك وينالك ثواب عمله،فعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ،قَالَ:جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،فَقَالَ:إِنِّي أُبْدِعَ بِي فَاحْمِلْنِي،فَقَالَ:«مَا عِنْدِي»،فَقَالَ رَجُلٌ:يَا رَسُولَ اللهِ،أَنَا أَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:«مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»[٢٦٧].وهذا كله يدخل في باب (الدين النصيحة).

ومن الخصال المذكورة في الحديث السابق (من ستر مسلما)،فإذا رأيت أخاك على معصية فاستر عليه ولا تفضحه وانصحه،إلا إذا كان يفعل ما يضر غيره فأخبر الأمير بذلك.فعَنْ دُخَيْنٍ أَبِي الْهَيْثَمِ،كَاتِبِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ،قَالَ:قُلْتُ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ:إِنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ،وَأَنَا دَاعٍ الشُّرْطَ لِيَأْخُذُوهُمْ،فَقَالَ عُقْبَةُ:وَيْحَكَ،لَا تَفْعَلْ،وَلَكِنْ عِظْهُمْ وَهَدِّدْهُمْ،قَالَ:إِنِّي نَهَيْتُهُمْ،فَلَمْ يَنْتَهُوا،وَإِنِّي دَاعٍ الشُّرْطَ لِيَأْخُذُوهُمْ،فَقَالَ عُقْبَةُ:وَيْحَكَ،لَا تَفْعَلْ،فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،يَقُولُ: «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُؤْمِنٍ،فَكَأَنَّمَا اسْتَحْيَى مَوْءُودَةً فِي قَبْرِهَا».[٢٦٨]

ولا تتخذ عورة أخيك حديثا للسمر والقِيل والقَال،فإنك مجازى بمثل هذا ،فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ،سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،وَمَنْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ،كَشَفَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ،حَتَّى يَفْضَحَهُ بِهَا فِي بَيْتِهِ»[٢٦٩]

وكما ترى فحديث أبي هريرة «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» مشتمل على عدة أمثلة لقاعدة الجزاء من جنس

---

[٢٦٧] – صحيح مسلم (٣/ ١٥٠٦)١٣٣ – (١٨٩٣)

[ش (أبدع بي) وفي بعض النسخ بدع بي ونقله القاضي عن جمهور رواة مسلم قال والأول هو الصواب ومعروف في اللغة ومعناه هلكت دابتي وهي مركوبي]

[٢٦٨] – الأدب المفرد مخرجا (ص:٢٦٦)(٧٥٨)والسنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٥٧٤)(١٧٦١٠) والسنن الكبرى للنسائي (٦/ ٤٦٤)(٧٢٤١) والمعجم الأوسط (١/ ٢٠٤)(٦٥٥) والمعجم الأوسط (٨/ ٣٠٤)(٨٧٠٥) وصحيح ابن حبان – مخرجا (٢/ ٢٧٤)(٥١٧) من طرق صحيح لغيره

[٢٦٩] – سنن ابن ماجه (٢/ ٨٥٠)(٢٥٤٦) صحيح لغيره [ش – (يفضحه بها) أي بعورته.]

العمل،وهذه القاعدة عامة وهامة ضعها نصب عينيك في كل أمر تُقْدِم عليه من حسنة أو سيئة،فاعلم أنك ستُجَازى بجنسها في الدنيا والآخرة.

١٦ = ومنها خدمة الإخوة:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ:كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ،أَكْثَرُنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِكِسَائِهِ،وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا،وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ وَامْتَهَنُوا وَعَالَجُوا،فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«ذَهَبَ المُفْطِرُونَ اليَوْمَ بِالأَجْرِ» [٢٧٠]

قال ابن حجر:[قَوله:"بِالأَجرِ" ؛ أَي الوافِرِ ولَيسَ المُراد نَقص أَجر الصُّوّام بَل المُراد أَنَّ المُفطِرِينَ حَصَلَ لَهُم أَجرُ عَمَلِهِم ومِثلُ أَجرِ الصُّوّامِ لِتَعاطِيهِم أَشغالَهَم وأَشغالَ الصُّوّامِ فَلِذَلِكَ قالَ:"بِالأَجرِ كُلِّهِ"لِوُجُودِ الصِّفاتِ المُقتَضِيَةِ لِتَحصِيلِ الأَجرِ مِنهُم.

قالَ ابن أَبِي صُفرَة:فِيهِ أَنَّ أَجرَ الخِدمَةِ فِي الغَزوِ أَعظَمَ مِن أَجرِ الصِّيامِ.

قُلت:ولَيسَ ذَلِكَ عَلَى العُمُومِ وفِيهِ الحَضُّ عَلَى المُعاونَةِ فِي الجِهادِ وعَلَى أَنَّ الفِطرَ فِي السَّفَرِ أَولَى مِنَ الصِّيامِ وأَنَّ الصِّيامَ فِي السَّفَرِ جائِز خِلافًا لِمَن قالَ لا يَنعَقِدُ ولَيسَ فِي الحَدِيثِ بَيانُ كَونِهِ إِذ ذاكَ كانَ صَوم فَرضٍ أَو تَطَوُّعٍ.] [٢٧١].

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ الْفُرَيْعِيِّ قَالَ:سَمِعْتُ مُجَاهِدًا،يَقُولُ:صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَنَا أُرِيدُ،أَنْ أَخْدُمَهُ،فَكَانَ يَخْدُمُنِي أَكْثَرَ "[٢٧٢]

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،قَالَ:«صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ،فَكَانَ يَخْدُمُنِي وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ» قَالَ جَرِيرٌ:«إِنِّي رَأَيْتُ الأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا،لاَ أَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ»[٢٧٣]

---

[٢٧٠] – صحيح البخاري (٤/ ٣٥)(٢٨٩٠) وصحيح مسلم (٢/ ٧٨٨)١٠٠ – (١١١٩)

[ش(أكثرنا ظلا..) يريد أنه لم يكن لهم أخيبة يستظلون بها لما كانوا عليه من القلة فكان بعضهم يضع يده على رأسه يتقي بها الشمس ويستظل وبعضهم يضع كساءه يستظل به ولا يوجد ما هو فوق ذلك.(فلم يعملوا شيئا) لعجزهم.(الركاب) الإبل التي يسار عليها أثاروها إلى الماء للسقي وغيره.(امتهنوا وعالجوا) خدموا الصائمين فتناولوا السقي والطبخ وهيؤوا العلف وضربوا الأبنية والخيام.(بالأجر) أخذوا الأجر الكامل الأوفر لتعدي نفعهم لغيرهم بينما كان للصائمين أجر صيامهم وحده لأن نفعهم كان قاصرا عليهم]

[٢٧١] – فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (٦/ ٨٤)

[٢٧٢] – الزهد لأحمد بن حنبل (ص:١٥٨)(١٠٧٣) حسن

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،قَالَ:خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ فَكَانَ يَخْدُمُنِي فَقُلْتُ لَهُ:لَا تَفْعَلْ،فَقَالَ:«إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا،آلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ»وَكَانَ جَرِيرٌ أَكْبَرَ مِنْ أَنَسٍ"[٢٧٤]

قال ابن رجب الحنبلي:[وَكَانَ كَثِيرٌ مِنَ الصَّالِحِينَ يَشْتَرِطُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي السَّفَرِ أَنْ يَخْدِمَهُمْ.وَصَحِبَ رَجُلٌ قَوْمًا فِي الْجِهَادِ،فَاشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَخْدِمَهُمْ،وَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ يَغْسِلَ رَأْسَهُ أَوْ ثَوْبَهُ،قَالَ:هَذَا مِنْ شَرْطِي،فَيَفْعَلُهُ،فَمَاتَ فَجَرَّدُوهُ لِلْغُسْلِ،فَرَأَوْا عَلَى يَدِهِ مَكْتُوبًا:مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ،فَنَظَرُوا،فَإِذَا هِيَ كِتَابَةٌ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ.][٢٧٥].

١٧ – ومنها معرفة حق الكبير والصغير:

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ،عَنْ أَبِيهِ،عَنْ جَدِّهِ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا،وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا»[٢٧٦]

وعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ،عَنْ أَبِيهِ،عَنْ جَدِّهِ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:«لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا،وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا»[٢٧٧]

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوَقِّرِ الْكَبِيرَ،وَيَرْحَمِ الصَّغِيرَ،وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ،وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ».[٢٧٨]

وعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ،قَالَ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:«لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا»[٢٧٩]

وعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:«لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا،وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا،وَيَعْرِفْ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ»[٢٨٠]

---

[٢٧٣] – صحيح البخاري (٤/ ٣٥)(٢٨٨٨)

[ش(يصنعون شيئا) أي من خدمة رسول الله ﷺ كما ينبغي وتعظيمهم له غاية ما يكون]

[٢٧٤] – صحيح مسلم (٤/ ١٩٥١)١٨١ – (٢٥١٣)

[٢٧٥] – جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (٢/ ٢٩٥)

[٢٧٦] – الأدب المفرد مخرجا (ص:١٣٠)(٣٥٥) صحيح

[٢٧٧] – الأدب المفرد مخرجا (ص:١٣٣)(٣٦٣) صحيح

[٢٧٨] – صحيح ابن حبان – مخرجا (٢/ ٢٠٣)(٤٥٨) صحيح

[٢٧٩] – المسند للشاشي (٣/ ١٨٤)(١٢٧٢) صحيح لغيره

١٨ = ومنها مداراة الناس:

قال تعالى:{وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ} [فصلت:٣٤].

وعنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ،قَالَ:"إِنَّا لَنَكْشِرُ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ،وَنَضْحَكُ إِلَيْهِمْ،وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَتَلْعَنُهُمْ "[٢٨١]والكَشْر هو الضحك،وعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ،أَنَّ عَائِشَةَ،أَخْبَرَتْهُ:أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ:«ائْذَنُوا لَهُ،فَبِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ - أَوْ بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ -» فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الكَلاَمَ،فَقُلْتُ لَهُ:يَا رَسُولَ اللَّهِ،قُلْتَ مَا قُلْتَ،ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ فِي القَوْلِ؟ فَقَالَ:«أَيْ عَائِشَةُ،إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ تَرَكَهُ - أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ - اتِّقَاءَ فُحْشِهِ»[٢٨٢]

قال ابن حجر:[والنُّكتَة فِي إِيراده هُنا التَّلمِيح إِلَى ما وقَعَ فِي بَعض الطُّرُق بِلَفظِ المُداراة .وهُو عِندَ الحارِث بن أَبِي أُسامَة مِن حَدِيث صَفوان بن عَسّال نَحو حَدِيث عائِشَة وفِيهِ:"فَقالَ:إِنَّهُ مُنافِق أُداريه عَن نِفاقه،وأَخشَى أَن يُفسد عَلَيَّ غَيرَهُ.][٢٨٣]

وقال ابن حجر أيضا:[والمُراد بِهِ الدَّفع بِرِفقٍ.وأَشارَ المُصَنِّف بِالتَّرجَمَةِ إِلَى ما ورَدَ فِيهِ عَلَى غَير شَرطه واقتَصَرَ عَلَى إِيراد ما يُؤَدِّي مَعناهُ،فَمِمّا ورَدَ فِيهِ صَرِيحًا لِجابِرٍ عَن النَّبِيّ ﷺ قالَ:"مُداراة النّاس صَدَقَة"أَخرَجَهُ ابن عَدِيّ والطَّبَرانِيُّ فِي الأَوسَط،وفِي سَنَده يُوسُف بن مُحَمَّد بن المُنكَدِر ضَعَّفُوهُ،وقالَ ابن عَدِيّ:أَرجُو أَنَّهُ لا بَأس بِهِ.

وأَخرَجَهُ ابن أَبِي عاصِم فِي "آداب الحُكَماء"بِسَنَدٍ أَحسَن مِنهُ،وحَدِيث أَبِي هُرَيرَة"رَأس العَقل بَعد الإِيمان بِاللهِ مُداراة النّاس"أَخرَجَهُ البَزّار بِسَنَدٍ ضَعِيف.

قَوله:"ويُذكَر عَن أَبِي الدَّرداء:إِنّا لَنُكَشِّر"،بِالكافِ السّاكِنَة وكَسر المُعجَمَة.

قَوله:"فِي وُجُوه أَقوام وإِنَّ قُلُوبنا لَتَلعَنهُم"،كَذا لِلأَكثَرِ بِالعَينِ المُهمَلَة واللاَّم السّاكِنَة والنُّون،ولِلكُشمِيهَنِيّ بِالقافِ السّاكِنَة قِيلَ اللاَّم المَكسُورَة ثُمَّ تَحتانِيَّة ساكِنَة مِنَ القِلا

---

[٢٨٠] - مكارم الأخلاق للطبراني (ص:٣٦٧)(١٤٧) حسن

[٢٨١] - شعب الإيمان (١٠/ ٤٣٠)(٧٧٤٩) وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء (١/ ٢٢٢) صحيح لغيره

[٢٨٢] - صحيح البخاري (٨/ ٣١)(٦١٣١)

[٢٨٣] - فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١٠/ ٥٢٩)

بِكَسرِ القاف مَقصُور وهُو البُغض،وبِهَذِهِ الرِّوايَة جَزَمَ ابن التِّين،ومِثله فِي تَفسِير المُزَّمِّل مِن''الكَشّاف.

وهَذا الأَثَر وصَلَهُ ابن أَبِي الدُّنيا وإبراهِيم الحَربِيّ فِي "غَرِيب الحَدِيث''والدِّينَورِيّ فِي "المُجالَسَة''مِن طَرِيق أَبِي الزّاهِرِيَّةِ عَن جُبَير بن نُفَير عَن أَبِي الدَّرداء فَذَكَرَ مِثله وزادَ''ونَضحَك إِلَيهِم''وذَكَرَهُ بِلَفظِ اللَّعن ولَم يَذكُر الدِّينَورِيّ فِي إِسناده جُبَير بن نُفَير،ورَوِيناهُ فِي "فَوائِد أَبُو بَكر بن المُقرِي''مِن طَرِيق كامِل أَبِي العَلاء عَن أَبِي صالِح عَن أَبِي الدَّرداء قالَ:"إِنّا لَنُكَشِّر أَقوامًا''فَذَكَرَ مِثله وهُو مُنقَطِع.وأَخرَجَهُ أَبُو نُعَيم فِي "الحِلِيَة" مِن طَرِيق خَلَف بن حَوشَبٍ قالَ قالَ أَبُو الدَّرداء فَذَكَرَ اللَّفظ المُعَلَّق سَواء،وهُو مُنقَطِع أَيضًا والكَشر بِالشِّينِ المُعجَمَة وفَتح أَوَّله ظُهُور الأَسنان،وأَكثَر ما يُطلَق عِندَ الضَّحِك،والاسم الكِشرَة كالعِشرَةِ قالَ ابن بَطّال:المُداراة مِن أَخلاق المُؤمِنِينَ،وهِيَ خَفض الجَناح لِلنّاسِ ولِين الكَلِمَة وتَرك الإِغلاظ لَهُم فِي القَول وذَلِكَ مِن أَقوى أَسباب الأُلفَة

وظَنَّ بَعضهم أَنَّ المُداراة هِيَ المُداهَنَة فَغَلَط ؛ لأَنَّ المُدارَة مَندُوب إِلَيها والمُداهَنَة مُحَرَّمَة،والفَرق أَنَّ المُداهَنَة مِنَ الدِّهان وهُو الَّذِي يَظهَر عَلَى الشَّيء ويُستَر باطِنه،وفَسَّرَها العُلَماء بِأَنَّهُ مُعاشَرَة الفاسِق وإِظهار الرِّضا بِما هُو فِيهِ مِن غَير إِنكار عَلَيهِ،والمُداراة هِيَ الرِّفق بِالجاهِلِ فِي التَّعلِيم وبِالفاسِقِ فِي النَّهي عَن فِعله،وتَرك الإِغلاظ عَلَيهِ حَيثُ لا يَظهَر ما هُو فِيهِ،والإِنكار عَلَيهِ بِلُطفِ القَول والفِعل،ولاسِيَّما إِذا احتِيجَ إِلَى تَأَلُّفه ونَحو ذَلِكَ][٢٨٤].

قلت:بهذا تعلم أن المداراة يحتاج إليها المرء كثيرا عند مخالطة الناس على اختلاف طبائعهم وأخلاقهم،وأنها من أقوى أسباب الألفة بين الناس،ومن أيسر سبل الإصلاح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذ إن المداراة تقرب بين القلوب فتقبل النصح.

١٩ = ومنه الإصلاح بين الناس:

---

[٢٨٤] – فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (١٠/ ٥٢٨)

فما من مجتمع إلا وتحدث فيه المشاحنات بين الناس لاختلاف طبائعهم ولغير ذلك من الأسباب،حتى الصحابة الذين هم خير هذه الأمة كانت تحدث بينهم مشاحنات رضي الله عنهم وكان رسول الله ﷺ يصلح بينهم.فعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ،قَالَ:كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو،فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ،فَصَلَّى الظُّهْرَ،ثُمَّ أَتَاهُمْ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ،فَلَمَّا حَضَرَتْ صَلاَةُ العَصْرِ،فَأَذَّنَ بِلاَلٌ وَأَقَامَ،وَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ،وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي الصَّلاَةِ،فَشَقَّ النَّاسَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ،فَتَقَدَّمَ فِي الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ،قَالَ:وَصَفَّحَ القَوْمُ،وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاَةِ لَمْ يَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْرُغَ،فَلَمَّا رَأَى التَّصْفِيحَ لاَ يُمْسَكُ عَلَيْهِ التَفَتَ،فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ خَلْفَهُ،فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ،أَنِ امْضِهْ،وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا،وَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ هُنَيَّةً يَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ،ثُمَّ مَشَى القَهْقَرَى،فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ تَقَدَّمَ،فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّاسِ،فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ،قَالَ:«يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ لاَ تَكُونَ مَضَيْتَ؟» قَالَ:لَمْ يَكُنْ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَؤُمَّ النَّبِيَّ ﷺ،وَقَالَ لِلْقَوْمِ:«إِذَا رَابَكُمْ أَمْرٌ،فَلْيُسَبِّحِ الرِّجَالُ،وَلْيُصَفِّحِ النِّسَاءُ»[٢٨٥]

قال تعالى:{يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } [الأنفال:١]

وقال تعالى:{لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا } [النساء:١١٤].

وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟» قَالُوا:بَلَى.قَالَ:«صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ،وَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ»[٢٨٦]

ويجوز الكذب في الإصلاح بين الناس،فينقل لكل من الطرفين أن الآخر يثني عليه أو يريد أن يأتيه أو غير ذلك،والأولى استخدام المعاريض،فعَنِ ابْنِ شِهَابٍ،أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ،أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ،وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ

---

[٢٨٥] – صحيح البخاري (٩/ ٧٤)(٧١٩٠)

[ش (هنية) زمنا يسيرا.(نابكم) في نسخة (رابكم) حدث ما تشكون فيه.]

[٢٨٦] – الزهد لهناد بن السري (٢/ ٦١١) صحيح

الْأُوَلِ،اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ،أَخْبَرَتْهُ،أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ،وَهُوَ يَقُولُ:«لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ،وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ:وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ:الْحَرْبُ،وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ،وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا"[٢٨٧].

وكما ترى من الأدلة السابقة فإن الإصلاح بين الناس فضيلة عظيمة،ذلك لأن الخلافات والعداوات بين الناس من أعظم ما يهدد وحدة الجماعة المسلمة،حتى سماها رسول الله ﷺ «الحالقة»،فعَنْ يَعِيشَ بْنِ الوَلِيدِ،أَنَّ مَوْلًى لِلزُّبَيْرِ،حَدَّثَهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ العَوَّامِ،حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:"دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ:الحَسَدُ وَالبَغْضَاءُ،هِيَ الحَالِقَةُ،لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ،وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا،وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا،أَفَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَلِكَ لَكُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ "[٢٨٨]،والبغضاء تحلق الدين لأن كثيرا من الوظائف الدينية لا تقوم إلا بالجماعة.

٢٠ = ومنها التكافل:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،قَالَ:بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ،قَالَ:فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:«مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ،فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ،وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ،فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»،قَالَ:فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ"[٢٨٩]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،أَنَّهُ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ،وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الأَرْبَعَةِ»[٢٩٠]

---

[٢٨٧] – صحيح مسلم (٤/ ٢٠١١)١٠١ – (٢٦٠٥)

[٢٨٨] – سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٦٦٤)(٢٥١٠) صحيح لغيره

[٢٨٩] – صحيح مسلم (٣/ ١٣٥٤)١٨ – (١٧٢٨) [ش (فجعل يصرف بصره) فهكذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها يصرف فقط بحذف بصره وفي بعضها يضرب ومعنى قوله فجعل يصرف بصره أي متعرضا لشيء يدفع به حاجته(من كان معه فضل ظهر) أي زيادة ما يركب على ظهره من الدواب وخصه اللغويون بالإبل وهو التعين(فليعد به) قال في المقاييس عاد فلان بمعروفه وذلك إذا أحسن ثم زاد]

[٢٩٠] – صحيح البخاري (٧/ ٧١)(٥٣٩٢) وصحيح مسلم (٣/ ١٦٣٠)١٧٨ – (٢٠٥٨)

وعن أبي الزُّبَيْرِ،أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ،يَقُولُ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ،يَقُولُ:«طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ،وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ،وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ»[٢٩١].

وعَنْ أَبِي مُوسَى،قَالَ:قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الغَزْوِ،أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ،ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ،فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»[٢٩٢]

وأعلى من هذا درجة الإيثار،وأعلى منه الإيثار مع الحاجة وهو المذكور في قوله تعالى:{وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } [الحشر:٩].

قلت:اعلم أن التكافل ركن هام من أركان المجتمع المسلم والجماعة المسلمة،إن الأمة المسلمة أمة مجاهدة،وإذا قام الجهاد فعليا فإن المجتمع المسلم سيتخذ نمطا جديدا،فالتجهيز للجهاد وإعداد المجاهدين يلزمه نفقة ..،وذكرت هناك أن الجهاد بالمال قُدِّم على الجهاد بالنفس في جميع الآيات إلا آية واحدة،وذلك لأن الجهاد بالنفس لا يتأتى إلا بعد بذل المال،كذلك فإن الجهاد يخلف أيتاما وأرامل لابد من كفالتهم حتى يستمر الجهاد،فإن المسلم إذا علم أن أبناءه سيضيعون من بعده فقد يقعد عن الجهاد،ومن هنا كان التواب العظيم على كفالة الأيتام والأرامل خاصة.فعن سَهْلِ بْنَ سَعْدٍ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«أَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ فِي الجَنَّةِ هَكَذَا» وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى"[٢٩٣]

---

[٢٩١] – صحيح مسلم (٣/ ١٦٣٠)١٧٩ – (٢٠٥٩)

[٢٩٢] – صحيح البخاري (٣/ ١٣٨)(٢٤٨٦) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٤٤)١٦٧ – (٢٥٠٠)

[ش (أرملوا) من الإرمال وهو فناء الزاد وقلة الطعام أصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل من القلة.(في إناء واحد) أي اقتسموه بمكيال واحد حتى لا يتميز بعضهم عن بعض.(بالسوية) متساوين.(فهم مني وأنا منهم) طريقتي وطريقتهم واحدة في التعاون على البر والتقوى وطاعة الله عز وجل ولذلك لا أتخلى عنهم]

[٢٩٣] – صحيح البخاري (٨/ ٩)(٦٠٠٥)

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،قَالَ:قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ،كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،أَوِ القَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ»[٢٩٤].

إن الجهاد سيعطي الجماعة المسلمة نمطا جديدا،يجب على الجماعة استيعابه بتجهيز المجاهدين،وكفالة الأيتام والأرامل،وتشجيع تعدد الزوجات صيانة لزوجات الشهداء،وقد تسبق الجهاد هجرة يجب استيعابها بالتكافل بين المسلمين والمؤاخاة بينهم كما آخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار،روى البخاري عن عَاصِمَ،قَالَ:قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:أَبَلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:«لاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ» فَقَالَ:«قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ فِي دَارِي»[٢٩٥]

وعن إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ،عَنْ أَبِيهِ،عَنْ جَدِّهِ،قَالَ:قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:لَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ،فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ:إِنِّي أَكْثَرُ الأَنْصَارِ مَالًا،فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي،وَانْظُرْ أَيَّ زَوْجَتَيَّ هَوِيتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا،فَإِذَا حَلَّتْ،تَزَوَّجْتَهَا،قَالَ:فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:لاَ حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ:سُوقُ قَيْنُقَاعٍ،قَالَ:فَغَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ،فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ،قَالَ:ثُمَّ تَابَعَ الغُدُوَّ،فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ،فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«تَزَوَّجْتَ؟»،قَالَ:نَعَمْ،قَالَ:«وَمَنْ؟»،قَالَ:امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ،قَالَ:«كَمْ سُقْتَ؟»،قَالَ:زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ – أَوْ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ –،فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ:«أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»[٢٩٦]

---

[٢٩٤] – صحيح البخاري (٧/ ٦٢)(٥٣٥٣) وصحيح مسلم (٤/ ٢٢٨٦)٤١ – (٢٩٨٢)

[ش (الساعي) الذي يسعى ليحصل ما ينفقه على من ذكر.(الأرملة) التي مات عنها زوجها غنية كانت أم فقيرة.(المسكين) الذي ليس له من المال ما يسد حاجته.(كالمجاهد) له أجر كأجر المجاهد أو القائم الصائم]

[٢٩٥] – صحيح البخاري (٨/ ٢٢)(٦٠٨٣)

[٢٩٦] – صحيح البخاري (٣/ ٥٣)(٢٠٤٨)

[ش (آخى) من المؤاخاة وهي أن يتعاقد الرجلان على التناصر والمواساة حتى يصيرا كالأخوين نسبا.(هويت) أردت وأحببت.(قينقاع) قبيلة من قبائل اليهود الذين كانوا في المدينة.(الغدو) الذهاب أول النهار إلى السوق.(أثر صفرة) أثر الطيب الذي استعمله عند الزفاف.(كم سقت) كم أعطيتها مهرا.(زنة نواة) وزنها.(أولم) اصنع وليمة وهي الطعام الذي يصنع أيام العرس]

وكان المهاجر يقاسم الأنصاري داره وماله،حتى أغناهم الله بالفيء والغنائم.

الخلاصة:

المسلم في قيامه بواجبات هذا الدين ساعيا إلى مرضاة الله تعالى يمر بمراحل ثلاث وهي الفهم ثم الصدق ثم السلوك،وهي مترتبة على بعضها البعض بهذا الترتيب،ولا ينتفع العبد بمرحلة منها قبل أن يقطع سابقتها.

والفهم يأتي بالعلم،فلا خير في عبادة على جهل أو عمل بلا علم،عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ،قَالَ:مَنْ لَمْ يَعُدْ كَلاَمُهُ مِنْ عَمَلِهِ كَثُرَتْ خَطَايَاهُ،وَمَنْ عَمِلَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا يَفْسُدُ أَكْثَرَ مِمَّا يَصْلُحُ.[٢٩٧]

ولئن تأكد وجوب هذا في الواجبات الدينية الفردية فهو في الواجبات الجماعية ـــ وهي ما نسميها في هذا الزمان بالعمل الإسلامي ـــ أشد توكيدا.

والصدق يأتي بعد الفهم،فالجاهل لا يتصور منه صدق نافع،أما من علم وفهم ما يجب عليه عمله شرعا،فإن الصدق هو الذي ينقله من مجرد العلم إلى العمل والتطبيق،فهناك من علم وفهم ثم وقف عند هذه المرحلة،وشر منه من علم وفهم ثم عمل بخلاف ما يجب عليه.[٢٩٨]

[٢٩٧] – مصنف ابن أبي شيبة –دار القبلة (١٩/ ٣٤٠)(٣٦٢٤٦) صحيح لغيره

[٢٩٨] – انظر كتاب العمدة في إعداد العدة الباب الأخير

الفهرس العام

المبحث الأول ٣

ما يلزم الأعضاء في حق الله تعالى ٣

١ - الإخلاص: ٣

٢ - تقوى الله تعالى: ٤

٣ - الصبر والمصابرة: ١٠

٤ - الأمانة. ٢٢

٥ - الإحسان: ٢٤

٦ - الصدق: ٢٦

٧ - التوكل ٢٩

٨ - الدعاء: ٣٦

المبحث الثاني ٣٩

ما يلزم الأعضاء في حق الأمير عليهم ٣٩

أولاً- وجوب طاعة الأمير ٣٩

١ = تمهيد ٣٩

٢ = أدلة وجوب السمع والطاعة. ٤٠

٣ = ما يُستَخلص من أدلة وجوب السمع والطاعة. ٤٥

٤ = ومما يدخل في طاعة الأمير. ٥٢

٥ = ما يُقَيِّدُ السمع والطاعة للأمير. ٥٩

التحذير من الحرص على الإمارة والتنافس عليها ٦٢

أ = التنافس فيها وقد يؤدي إلى الاقتتال بين المسلمين. ٦٣

ب = ومن صور الحرص على الإمارة،طلبها. ٦٦

ج = وهناك من يدخل في الجماعة ثم يأنف من السمع والطاعة. ٦٧

د = وهناك من يتظاهر بالطاعة ويُبَيِّت العصيان والإفساد. ٦٧

هـ = ومن الناس من يطيع في المنشط دون المكره..... ٦٨
الثاني :النصح للأمير..... ٧٠
١ = دليله..... ٧٠
٢ = مما يدخل في نصح ولاة الأمور..... ٧١
٣ = تنبيه..... ٧٦
٤ = والأفضل نصح الأمير سرا..... ٧٧
الثالث :توقير الأمير..... ٨٣
المبحث الثالث..... ٨٦
ما يلزم الأعضاء بعضهم في حق بعض..... ٨٦
القسم الأول :كف الأذى عن إخوانه..... ٨٧
١ = الاحتراز من آفات اللسان..... ٩٢
٢ = عدم التدخل في شؤون الآخرين وترك الفضول..... ٩٣
٣ = الاحتراز من التكبر على الناس..... ٩٥
٤ = عدم الإضرار بالناس..... ٩٧
٥ = اجتناب سوء الظن..... ٩٩
٦ = الاستئذان:..... ١٠٠
٧ = النهي عن الإشارة بالسلاح ونحوه إلى مسلم،سواء كان جادا أو مازحا..... ١٠٣
٨ = النهي عن الإفراط في المزاح..... ١٠٤
٩ = كظم الغيظ:..... ١٠٦
١٠ = كتمان الأسرار،وهي من الأمانات:..... ١٠٦
القسم الثاني :بعض ما يدخل في إيصال النفع إلى الناس..... ١١٠
١١= طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء،وهو أدنى النفع ولذلك بدأت به..... ١١١
١٢ = أداء حقوق المسلم..... ١١٢
١٣ = ومنها إفشاء السلام..... ١١٢
١٤ = ومنها حسن الخلق..... ١١٣
١٥ = ومنها أشياء عديدة ذكرت بحديث شامل..... ١١٦

١٦ = ومنها خدمة الإخوة:..... ١١٨
١٧ – ومنها معرفة حق الكبير والصغير:..... ١١٩
١٨ = ومنها مداراة الناس:..... ١٢٠
١٩ = ومنه الإصلاح بين الناس:..... ١٢١
٢٠ = ومنها التكافل:..... ١٢٣